


تجليد
صالح الدقر
بيروت - المزرعة



31
5mA
A

231
N25mA
C.1

المبدا الأول

فهيبرية

أو

الله

بقلم

محمد علي ناصر

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

مطبعة العرفان - صيدا ١٩٥٤



الأهداء

الى الزعيم الخطير ، والوطني المجاهد ، والعربي
الغيور على أمجاد العرب . الى داعي النهضة الفكرية المنتجة
ومشجع الثقافة العالية في لبنان ؛ الى مثال الشخصية النبيلة
الفذة عطفة الرئيس الاسنان « عادل بك عسيران »
الافضخ اهدى كتابي هذا .

بسم الله الرحمن الرحيم

حملني على تأليف هذا الكتاب مارأيت من حاجة الناشئة المثقفة
الى بحوث فلسفية - وافية بكشف « أصول الدين الاسلامي » التي
أولها في البحث . وأولها في الأهمية والعناية هو اثبات المبدأ
الأول تعالى ، واظهار ماله من صفات جمالية وجلالية تجب بها العقيدة
القلبية والاقراء بها في اللسان .

ولقد بحثت هذه الامور ؛ واظن أنني وفقت لبيانها واثباتها
بما يكفي لتفهم حقائقها ، ومعرفتها معرفة يقينية صحيحة . كما اني
قدمت لتلك البحوث مارأيت الحاجة الى معرفته في التدليل عليها ،
وربما عرضت في غضون بحوثي هذه بعض النظريات التي قد يفرضها
علي البحث كمنظرية الحركة الجوهرية ؛ أو تدعوني الى عرضها
المناسبة كمنظريات : الجبر والتفويض . والأمرين الأمرين ، وقد
أخرجتة بعناوين ضمنت كل عنوان منها - عناوين بمقدار حاجة
بالبحث ليسهل ذلك التناول للقارئ ويسر له الفهم ؛ وحرصت
جهد المستطاع على أن يكون البيان سهلا واضحا لاغموض فيه
ولا التباس ، فإن بقي شيء من غموض فان سببه ربما يكون دقة
المعني الذي قد يأبى الوضوح بنحو لا يبقى معه خفاء والله اسأل ان
يجعل فيه فائدة لمستفيد ، وهو حسيبي

مقياس الامتناع الذاتي والعرضي للأسباب^(١)

لا ريب في أن من المعارف التصورية ، أو التصديقية ماهو في
متناول العقل البشري - متى شاء - فهو لا يحوج في الحصول عليه إلى
مؤنة نظر واستنتاج ، وإن احتيج في ذلك إلى نحو التفات أو إحساس
أو تجربة ، ويسمى ذلك بالبدهييات الأولية ؛ كتصور الحرارة
والبرودة ، وما إلى ذلك من المعاني التصورية الضرورية ، و كالتصديق
بأن الكل أعظم من الجزء ، والتصديق بأن نسبة ٢ - إلى ٤ -
مثل نسبة ٣ - إلى ٦ ، والتصديق بأن زوايا المثلث تساوي قائمتين
ونحو ذلك من الامور التصديقية البديهية ، التي لا تتغير بتغير الأزمنة
والأمكنة ، والأفكار ، وهي ثابتة على حالة واحدة إلى الأبد .
ولا بد في استقامة النظر التصديقي من وجود أمور تصديقية بديهية
تكون البذور الأولى لاستنتاج النظريات التصديقية ؛ فإنه لولا
ذلك لاحتجنا في كل قضية إلى نظر ، وذلك يستلزم التسلسل أو الدور
وهما محالان كما سيأتي .

(١) الامتناع الذاتي ما كان بالنظر إلى ذات الشيء ؛ والعرضي ما لم
يكن كذلك بل كان امتناعه بالغير ويعبر عنه بالامتناع الوقوعي .

كثافت من المعارف ما يحتاج العقل البشري في الحصول عليه إلى مؤنة نظر، واستنتاج - كتصور الملك السماوي والجن الارضي و كالتصديق بحدوث العالم الطبيعي، وتجرد النفس الناطقة، وخلودها واستحالة الدور، والتسلسل في الترتب - العلي - بناء على نظريتهما، ولكل من النظريات التصورية، والتصديقية مبادئ أولية عامة.

أعم المبادئ التصورية

ان أعم المبادئ للتصورات - هو الوجود، لأن كل شيء ينتهي بمعرفة إلى الوجود، وهو أعرف الأشياء مثلاً: يعرف الإنسان بأنه حيوان ناطق، ثم يعرف الحيوان: بأنه جسم نام متحرك بالإرادة، وهكذا واليك حتى ينتهي الأمر إلى الوجود.

أعم المبادئ التصديقية

ان المبادئ للتصديقات ثلاثة مبادئ: (الأول): مبدأ الذاتية المعبر عنه في الاصطلاح الحديث - «بمبدأ الهوية»: ومفاده أن الشيء - هو نفسه، لا هو وما يقابله - من نقيضه، أو ضده، أو خلافه، وما إلى ذلك من ألوان التقابل، وهذا المبدأ للتصديقات جميعاً، وهو بديهي، فإن ثبوت الشيء لنفسه

بديهي ، وسلبه عن نفسه محال .

(الثاني) : مبدأ التناقض : ومفاده أن النقيضين لا يجتمعان ، ولا يرتفعان ، فلا يكون في دار التحقق إلا أحدهما ، لا كلاهما ، كما لا يندم إلا أحدهما - لا كلاهما ، فهما لا يتفقان في الوجود ، ولا في العدم ، وهذا أيضاً مبدأ عام للتصديقات النظرية ، وهو بديهي ، وفي المرتبة الثانية بالنظر إلى المبدأ الأول السابق ، ويمكن أن يدعي فيه أنه نظري ؛ وأن استحالة مفاد هذا المبدأ لم تكن إلا من جهة مخالفته لمبدأ الهوية فالشيء - هو هو - لا - أنه هو ، ولا هو معاً ؛ ولا أنه - لا هو - ولا - لا هو معاً ؛ لأن ثبوت الشيء لنفسه بديهي ، وسلبه عن نفسه محال ، وإذن فمبدأ الهوية نواة أولى لكل ثمرة نظرية تصديقية ، وإن كان بعده في العموم مبدأ التناقض . وهو المقياس الأولي للامتناع الذاتي ، فالشيء يقاس امتناعه الذاتي بمقياس مخالفته لمبدأ الهوية ، فما خالفه من الأشياء ؛ فهو ممتنع ذاتا وما وافقه فهو ممكن ذاتا ، وإن امتنع وقوعاً ، وهذا مقياس عدل ومعياري حق بالنسبة إلى ذلك بنحو الاطراد .

(الثالث) : من المبادئ العامة مبدأ السبب الكافي ، ومفاده أن كل ممكن - يتساوى وجوده وعدمه في الامكان - ، يجب في ترجيح وجوده على عدمه ، أن يكون له سبب كاف ، أي علته

تامة ، ترجح وجوده على عدمه ، وتوجيهه بالغير ، فإنه إذا لم يكن
له ذلك - لا يوجد ، «لأن الشيء» ما لم يجب لم يوجد» أي ما لم يجب
من قبل سببه الكافي لم يوجد ، وإلا يلزم ترجح أحد المتساويين
على الآخر بلا مرجح ، وهو محال عقلاً ؛ وهذا المبدأ أيضاً بديهي
لا يحتاج في إثباته إلى نظر ، وإن احتجج إلى بسير من التأمل في
ماهية الممكن ، وأنها في ذاتها ؛ لا تقتضي الوجود ، ولا العدم وهو
مقياس لامتناع الشيء وقوعاً وبالغير ، لا بالذات ، فكل ما
وافق هذا المبدأ من الأشياء فهو ممكن - وقوعاً ، وكل ما خالفه
فممتنع كذلك بالنظر إلى عدم وجود السبب الكافي لوجوده .
من المقتضي والشروط المعتبرة ؛ وعدم الموانع المضادة له .
فالمخترعات الحديثة لم تكن في العصور السالفة ، وكانت ممتنعة
وقوعاً لعدم تيسر أسبابها ، فلما تيسرت أسبابها أمكنت ، ووقعت
فنقل التموجات الصوتية كان ممتنعاً وقوعاً قبل اختراع وسائل النقل
ولكنه بعد اختراعها أصبح ممكناً واقعا لوجود سببه الكافي ، الذي
هو القوتان المتفاعلتان بالدفع والجذب ؛ كقوة الاذاعة «اللاسلكية»
الدافعة التي تدفع تموجات الصوت على ما قيل بمعدل «١٦» مليون
كيلومتر في الثانية ، وقوة «الراديو» الجاذبة ، التي تجذب تلك
التموجات بمعدل «١٦» مليون كيلومتر في الثانية كذلك ، وكذا القوتان

«السلكتين» المتفاعلتان بالدفع والجذب ، فهذه القوي «الاسلكية»
والسلكية هي أسباب كافية لنقل موجات الصوت من الاماكن
البعيدة - بحكايته لا بنفسها ، لذلك كان ممكنا ، وواقعا ،
وإذن فمقياس الامتناع الذاتي للأشياء - المخالفة لمبدأ الهوية ، ومقياس
الامتناع العرضي الوقوعي لها ، هو المخالفة لمبدأ السبب الكافي ، وهما
أمران بديهيان ؛ لا يجوزان إلى مؤنة نظر ؛ واستنتاج ، وبهذين
المقياسين تقاس استحالة الدور التقدمي ، والتسلسل العلي وامتناعهما

امتناع الدور ذاتا

معنى الدور :

إن المراد من الدور المحكوم عليه بالامتناع الذاتي - هو
الدور التقدمي الذي هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه بمرتبة
كتوقف (ا) على (ب) و (ب) على (ا) ؛ وهو الدور المصرح بصراحته
أو بمراتب كتوقف (ا) على (ب) و (ب) على (ج) و (ج) على (ا)
وهو الدور الخفي لخصائه بالنظر إلى الاول هو محال عقلا وممتنع ذاتا .
وإنما وصفنا الدور بالتقدمي لإخراج غيره من أقسام الدور ،
مثل الدور المسمى بالدور «المعي» ، الذي هو تلازم الشئيين في الوجود

والدور المسمى بالدور «المساوي» الذي هو توقف كل من المتضايين
على الآخر، فإنهما ليسا بحالين عقلا، ولا ممتنعين ذاتا .

اثبات امتناع الدور ذاتا

ويدل على امتناع الدور ذاتا - أنه يلزم منه تقدم الشيء على
نفسه ؛ ويلزم ذلك أن يكون الشيء غير نفسه ، وهذا مخالف لمبدأ
الهوية الذي توجب مخالفته الامتناع الذاتي ، وقد ادعى «الامام
الرازي» البدهة في امتناعه الذاتي ، بيد أن ذلك محل نظر ومنع !

امتناع التسلسل

معنى التسلسل :

إن التسلسل هو ترتيب أمور غير متناهية - بالعلية والمعلولية -
وهو ممتنع عقلا بالضرورة عند بعض الفلاسفة ، وبالنظر عند الجمهور
منهم ، بيد أن أدلة امتناعه مختلفة في نحو الاثبات ، فبعضها يثبتته بنحو
الامتناع الذاتي ، لمخالفته لمبدأ الهوية وبعضها يثبتته بنحو الامتناع
العرضي الوقوعي لمخالفته لمبدأ السبب الكافي .

أبواب امتناع الفلاسفة

لقد أثبت الفلاسفة امتناع التسلسل بأمور :

(الأول) : أن الشيء ما لم يجب لم يوجد بمعنى أنه ما لم تنسد جميع أبواب عدمه من قبل سببه الكافي لا يوجد ، وهنا إذا ترتبت السلسلة الصاعدة إلى غير النهاية . مع إمكانها ، فلا يكون لكل واحد منها سبب كاف تنسد جميع أبواب عدمه من قبله ، لأنه من الممكن عدمه ضمن عدم السلسلة على فرض عدم انتهائها إلى موجود لذاته . وإن انسد باب عدمه من جهة علته القريبة ، إذن فيكون كل واحد من السلسلة ، ممتنع وقوعاً لمخالفته لمبدأ السبب الكافي . .

(الثاني) : أنه إذا ترتبت أمور غير متناهية ، وفصلنا عن السلسلة الصاعدة بعضها ، فإنه يحصل لنا سلسلتان - إحداهما تزيد الأخرى بمقدار متناه ، فأذا طبقت إحداهما على الأخرى ، بأن جعل كل جزء من الناقصة بإزاء جزء من الزائدة ، فإن ساوت الناقصة الزائدة لزم من ذلك المخالفة لمبدأ الهوية ، لأنه يلزم أن يكون الناقص ليس بناقص ، والزائد ليس بزائد ، والكل ليس بكل ، والجزء ليس بجزء ، وإن نقصت عنها ؛ كان ذلك بمقدار متناه ، والزائد بمقدار متناه هو متناه . .

(الثالث): أن ما بين كل جزء وجزء من أجزاء السلسلة المترتبة
 عدا المبدأ ، والنتهى - متناه - لحصره بين حاصرين ، ذلك لأن
 كل حيثية من حيثيات العلل والمعلولات في السلسلة المترتبة هي بين
 حيثية قبلها ، وحيثية بعدها ، والكل لا يزيد عنه إلا بواحد ، هو
 المنتهى ، أو اثنين هما المبدأ والنتهى ، وهي زيادة بمقدار متناه ، والزائد
 بالمقدار المتناهي ، هو متناه . . .

(الرابع): أن كل ما هو علة ومعلول معاً كجزء السلسلة المترتبة
 هو وسط بين طرفين علة ومعلول فلو تسلسلت العلل إلى غير نهاية ،
 لكانت السلسلة بمجموعها أيضاً علة ومعلولاً لأنها علة للجزء الأخير
 ومعلولة لمجموع الأجزاء لتوقفها عليها ، ونكوتها منها ، ولازم ذلك
 أن تكون السلسلة المترتبة وسطاً بلا طرف ، يكون علة ومبدأ لها
 لتكون بمجموعها وسطاً بين علة ومعلول مبدأ ومنتهى ، وذلك مخالف
 لمبدأ الهوية ، فإنه يلزم أن يكون الوسط ليس بوسط !!

(الخامس): أنه لو تسلسلت العلل والمعلولات ، إلى غير نهاية ،
 للزم زيادة المعلولات على العلل بالمعلول الأخير ، والعلية والمعلولية
 من قبيل المتضايقين ، الذين يتكافئان بالتمقل ، والوجود ، والعدد ،
 والفعل والقوة ، وما إلى ذلك ، فاختلافها بالعدد مخالف لمبدأ الهوية
 لأنه يخرج بذلك المتضايقين عن حقيقتها ، فلا بد من الانتهاء إلى علة

أولى لثلا يلزم التسلسل وتحصل المخالفة لمبدأ الهوية

(السادس) : أن من خاصة ترتب العلل ، انتفاء العلة اللاحقة بانتفاء السابقة لها من العلل ؛ فإذا كانت السلسلة كلها معلولة حسب الفرض ، فإنه يجب أن يكون في الوجود ، علة أولى لها هذه الخاصة بحيث لو لاها لعدمت جميع مراتب السلسلة المترتبة ، وإلا فهي ممتنعة الوقوع ، للمخالفة لمبدأ السبب الكافي . .

(السابع) : أن كل واحد من أجزاء السلسلة المترتبة ، معلول ، لا يوجد ، ما لم يوجد شيء قبله ، والأجزاء بالأحرى — كذلك لا توجد ما لم يوجد شيء قبلها ، إذن فالعقل يحكم بداهة أن السلسلة ما لم تنته بشيء ، لا يوجد شيء قبله لا يوجد شيء بعده فلا يوجد شيء من السلسلة بدون الانتهاء إلى علة أولى ، لأن ذلك مخالف لمبدأ السبب الكافي كما مر .

«ولا يذهبن» : الوهم إلى نفي الفرق بين هذا الوجه وسابقه فان الفرق من جهة أن الأول مبني على لزوم وجود العلة قبل وجود المعلول ؛ بخلاف الثاني ؛ فإنه مبني على انتفاء المعلول عند انتفاء علته ، وبعبارة مختصرة للمعلولية خاصتان . وجود العلة قبل المعلول ، وانتفاء المعلول عند انتفاء علته ، وهذا الدليل ينظر إلى الخاصة الثانية بخلاف سابقه فإنه ينظر إلى الخاصة الأولى ، وهذا هو الفارق بينهما !!

وجود السببية في العالم الطبيعي

لاشبهة في أن الممكن الذي يتساوى وجوده ، وعدمه بالنظر إلى ماهيته ، وهما بالنسبة إليهما ككفتي الميزان يحتاج في تحقق أحدهما بداهة إلى مرجح ، يرجح إحدى الكفتين على الأخرى فما لم يتحقق المرجح - الذي هو السبب الكافي من المقتضي والشروط المعبرة ، وعدم الموانع المضادة له لا يمكن تحققه ، وهو ممتنع بالغير ، فإن ذلك خلاف مبدأ السبب الكافي الذي يرى العقل بداهة كما علم آنفاً . . . ولا ريب في أنه ليس في ذات الممكن ما يرجح أحد الطرفين المتساويين على الآخر ، وهو ما يعبر عنه «بالأولية الذاتية» سواء كانت كافية وهذا لا قائل به ، أو غير كافية كما ذهب إليه بعض المتكلمين ؛ كما أنه ليس له من خارج ذاته ما يرجح أحدهما على الآخر ، وهو المعبر عنه «بالأولية الغيرية» الغير الكافية .

أبانت نفي الاولوية الذاتية

إن ما يستدل به لنفي المرجح الذاتي لوجود الممكن بمعنى
الاولوية الذاتية ، وجوه :

(الاول) : أنه لو كان للممكن الاولوية الذاتية للزم الخلف من جهتين ، ذلك لأنه مع وجود الاولوية الذاتية لأحد المتساويين ، فإما أن يمكن الطرف الآخر ، أو لا يمكن ، فإن كان الاول فإما أن يوجد ذلك بلا سبب بصير به أولى من الآخر . فذلك خلف ؛ بل هو ترجيح لأحد المتساويين بلا مرجح ، وهو أسوأ من الترجيح بلا مرجح . أي ترجيح الفاعل المختار أحد المتساويين بإرادته . فحسب ، لأنه خلاف مبدأ السبب الكافي ، أو يكون بسبب بصير به أولى من الآخر ، فيلزم مرجوحية الطرف الاولى لذاته - وهذا أيضاً خلف لأنه يخرج فيه ما هو أولى لذاته عن كونه كذلك وهو محال لمخالفته لمبدأ الهوية .

(الثاني) : أنه لو كان للممكن الاولوية الذاتية للزم في الممكن المفروض وجوده . إما كون الشيء علة لنفسه المستلزم لتقدمه على نفسه ، وأنه غير نفسه ، وهو محال لمخالفته لمبدأ الهوية ، أو انعدام الممكن الموجود بلا سبب يقتضيه ، وهذا خلاف مبدأ السبب الكافي وجه الملازمة : أن الوجود ليس عين ماهية الممكن ، بل هو خارج عنها ، فكون الذات منشأ لرجحان الوجود معناه : أنها علة له فيلزم المحذور الاول ، وحيث إن الرجحان لم يصل إلى حد الوجوب فيجوز على الوجود المفروض العدم . فيلزم المحذور الثاني ، ولو فرض

الاجوب له كان ذلك خلاف الفرض .

(الثالث): أن الماهية متقدمة على الوجود في الذهن ، وهو متقدم عليها في التحقق على الصحيح من أصالة الوجود واعتبارية الماهية .
 فقبل الوجود لا تكون الماهية ولا ذاتيتها حتى يكون لها أولوية ذاتية .
 (الرابع): أنه لو كان للممكن أولوية ترجح أحد احتماليه على الآخر لا يمكن أخذ تلك الأولوية في طرف الموضوع في القضية التي يتسائل بها ، بأن يقال : هل يتساوى وجود الممكن أو عدمه ، أو وجوده أولى بأولوية غير المأخوذ في الموضوع ؟ ، لكون المأخوذة في الموضوع مشتركة بين الحالين ، وهكذا دواليك إلى حمالا نهاية له بتسلسل إعتباري ، وحينئذ نقول : إن جميع الأولويات المتسلسلة كالأولى ، يبقى معها تساوي احتمالي الممكن فوقوع أحدهما بلا مرجح ترجح بلا مرجح لا ذاتي ، ولا غيري وهذا الوجه ؛ ينفي الأولوية بقسمة جميعا .

اثبات نفي الأولوية الغيرية

لقد استدلت لنفي المرجح الغيري لوجود الممكن بمعنى الأولوية الغيرية الغير الكافية بوجهين :

(الأول): الوجه الأخير في نفي الأولوية الغيرية الذاتية .

النسب بين النسوبة بين الوجود والعدم ، مع فرض الاولوية الغيرية الغير
 الكافية لتحقق أحد الطرفين ، فإنه معها لا يكون أحدهما أرجح
 من الآخر ، فوقوعه بمجرد ما ترجح بلا مرجح ، وهو خلاف مبدأ
 السبب الكافي ، ولو فرضت أولوية أخرى غير هذه الاولوية
 لنقلنا الكلام اليها ، وهكذا فيلزم التسلسل الباطل أو ينتهي الامر
 الى مرجح يجب به أحد طرفي الممكن ، وهو السبب الكافي ، وإذن
 ما لم يجب الشيء من قبل سببه الكافي ، وتسد جميع أبواب عدمه ،
 يستحيل وجوده باستحالة غيرية ، وامتناع عرضي وقوعي ، ومرجع
 انكار السببية في العالم الطبيعي ، الى إنكار حاجة الممكن الى المؤثر
 الطبيعي ، كما يذهب اليه الأشاعرة ، أو الى انكار حاجته الى
 المؤثر مطلقاً ولو غير طبيعي كما يراه الماديون القدامى ؛ الذين
 أنكروا وجود الصانع للعالم ، وقالوا بوجوده بالبخت والاتفاق ،
 وهم فرقتان :

(الاولى) : أصحاب المذهب المعروف (بمذهب الذرة) أو الجزء
 الذي لا يتجزأ ، وهو مذهب وضعه « لوقوبوس » ، ثم توسع به
 « ديمقراطيس » وتبعه « الابيقوريون » وملخص مذهب هذه الفرقة
 أن العالم بمجموعه لا يجزئياته ، تكون من أجرام صغار لا تتجزأ
 لمصلايتها وصغرها ، وأنها لا تتناهي في عددها ، وهي مبثوثة في خلاء

غير متناه؛ وهي متماثلة في طبائعها، مختلفة في أشكالها، التي أوجبت
 اختلاف اجناسها وفصولها وأنواعها وأعراضها وما الى ذلك من
 مشخصات، وهي تتحرك بحركة دائمة، فيتفق أن نصطدم، وتمتزج
 فيحصل من ذلك عوالم كثيرة، ولذلك هم يقولون بوجود عوالم
 لا تنهاى لعدم تنهاى تلك الذرات واصطدامها الناشىء عن حركتها
 الدائمة، وعالمنا هذا نشأ من دفعة من الاصطدامات الكثيرة اللامتناهية.
 وهذه الذرات هي أصل للعالم المادي والروحي كالعقل على السواء،
 وان كانت الذرات التي في الروحيات أصغر من التي في الماديات
 والطف، ولذا يعبر عن هذا المذهب بالمذهب الثنوي، أما جزئياته
 فإنها حصلت بأسباب سماوية أو أرضية لا بالبحت والاتفاق كما في
 المجموع.

(الثانية) : الفرقة القائلة : إن العالم نشأ من العناصر الأربعة
 التي هي : الماء : الهواء : النار : التراب ، بالبحت والاتفاق ، بيد أن
 تلك العناصر لم تنشأ بالبحت والاتفاق ، وإنما نشأت من سبب وراء
 الكون ، وهذا مذهب « انباز قليس » وأتباعه ، وهاتان الفرقتان
 تشترا كان في تجويز حدوث الممكن بلا مرجح أي بلا سبب كاف
 وقد ذكر « الفخر الرازي » من قبلهم شبهات تدل بزعمهم على نفي
 السببية مطلقاً ، وعدم حاجة الممكن الى موثر ، ولو غير طبيعي .

شبهات القول بنفي السببية مطلقاً

إن شبهات القائلين بنفي السببية مطلقاً ، حتى بين عالم الطبيعة
وما وراءه ، ونفي حاجة الممكن الى مؤثر موجب وجوه :

(الاول) : أن حاجة الممكن الى السبب ؛ ولو غير طبيعي ،
إما في ماهيته ، أو في وجوده ، أو في انصافه بالوجود ، وكل أولئك
غير صحيح .

أما الاول : فلا أنه يلزم منه سلب الشيء عن نفسه ، وهو خلاف
مبدأ الهوية .

وأما الثاني : فإنه يلزم منه ما يلزم في الاول فإن المؤثر لا يجعل
الماهية ماهية في الاول ، والوجود وجوداً في الثاني ، فكلاهما خلاف
مبدأ الهوية .

وأما الثالث : فلأن الانصاف ، أمر عديم ، لا يحتاج إلى
مؤثر موجود .

(الثاني) : أنه لو احتاج الممكن الى سبب مؤثر للزم من
ذلك الدور ، أو التسلسل ، وهما محالان ، ومستلزم المحال مثله ،
ذلك لأن صفة المؤثرية من الممكنات تحتاج إلى سبب ، وهكذا
دواليك ، فإن عاد الترتيب الى الاول من المؤثرات فهو الدور ؛

وإلا جاء التسلسل .

(الثالث) : أن الوقوع - بلا سبب مؤثر - هو أدل دليل على الامكان ، وقد وقع الممكن بلا سبب مؤثر ، كما في الغايات المترتبة على الأشياء من غير قصد اليها ، مثل ترتب العثور على كنز علي حفر بئر للماء ؛ ومثل ترتب الوقوع في البئر ، على زلق القدم فإن نحو ذلك من الغايات بلا سبب ، - لا إرادي ، ولا طبيعي - وإنما هو بمحض الاتفاق .

(ويؤخذ على الاول) : أن حاجة الممكن الى السبب المؤثر إنما هي في وجوده البسيط الذي هو إفاضة الوجود على الماهيات ، لا الجعل المؤلف الذي هو جعل الوجود وجوداً ، وليس الجعل محصوراً بالجعل المؤلف حتى ترد هذه الشبهة ، لأن حاجة الممكن في جعل وجوده بالجعل البسيط ، لا في ماهيته .

(ويؤخذ على الثاني) : أن صفة المؤثرية من الامور الاعتبارية ومن المعقولات الثانية بالمعنى الفلسفي ، التي يكون عروضها في الذهن والاتصاف بها في الخارج ، وليست من الامور المتأصلة ، حتى يلزم من حاجتها الى السبب المؤثر الدور أو التسلسل .

« ورب قائل » : كيف لا تكون من الامور المتأصلة والحال أن الاتصاف بها في الخارج ؟

« ولكنه » يجاب بأنه من المقرر أن ثبوت شيء لشيء في الخارج لا يستلزم خارجية الثابت ، وإن استلزم خارجية المثبت له أعني الموضوع .

(ويؤخذ على الثالث) : أنه ليس ذلك من باب الاتفاق وبلا سبب مؤثر ؛ بل كان ذلك مع السبب ، غاية الامر أنه ليس سبباً إرادياً قصدياً ، فحفر البئر من الأمثلة الآنفة الذكر سبب للعشور على الكنز ، وإن لم يكن مقصوداً لحافر البئر لأن القصد شرط في الغايات الذاتية للفاعل ، لا الغايات العرضية له كهذه ، نعم يلزم في الغاية العرضية ، أن يكون لها غاية ذاتية ليكون الفعل لاجلها بالذات . ولها هي بالعرض . إذن فليس في الوقوع شيء بلا سبب حتى يستكف منه إمكان تحقق أحد طرفي الممكن بلا سبب مؤثر كما توهم .

ما أخذ نفى السببية في العالم الطبيعي

لقد أوضحت في البحث السابق - أن نفى السببية في العالم الطبيعي يوؤول إلى نفى حاجه الممكن إلى السبب الكافي مطلقاً ولو غير طبيعي ، كما يذهب اليه الماديون القدامى ، أو إلى نفى الحاجة إلى السبب الطبيعي فحسب ، كما يذهب اليه الاشاعرة من المسلمين

بيد أنه يؤخذ على كل من المذهبين ما أخذ .

ما يؤخذ على الماديين

إن ما يؤخذ على الماديين ، سواء منهم أصحاب المذهب الاول
أو الثاني أمور :

(الاول) : أن القول بوجود أحد طرفي الممكن المتساوي
الطرفين بالبخت والاتفاق ، مخالف لمبدأ السبب الكافي الذي يرى
العقل بداهته ، وإن احتاج إلى شيء من التأمل الفكري في حالة
الممكن وأنه ماهية يتساوى وجودها وعدمها بالنظر إليها ، ولا ترجيح
لأحدهما على الآخر .

(الثاني) : أننا نرى بالوجدان ترتب الحوادث التعاقبي بالنسبة
إلى ما تحدث عقبه ، على نحو مطرد لا يختلف ، فالإحراق مثلاً يترتب
على النار في ظرف قابلية المحل ، والبرودة تترتب على الماء بطبيعته في
ظرف عدم المانع من ذلك ، وكل حادثة بالنسبة إلى ما يسبقها كذلك
ولو كان ذلك بالبخت والاتفاق ، لما كان هذا الاطراد ، فحيث كان
ذلك ، فلا بد أن يكون للسببية فيما بينها ، ويبطل نقيضها .

« وتوهم » : أن ذلك من باب التدليل بالجزئيات ، والمذهب
الاول لا يقول بالبخت والاتفاق فيها ، بل يقول إنها لأسباب

سماوية أو أرضية ، ويرى السببية فيها ، وإن نفاها في المجموع .
« مدفوع » بأن المجموع كالجميع في وجود السببية ؛ لأن سببه

انضمام بعض الجزئيات الى بعض .

« ودعوى » : أن هذا الانضمام وحده بالبخت والاتفاق ،
لا دليل عليها ، بل دل الدليل على عدمها ، لمخالفتها لمبدأ السبب الكافي
الضروري لكل ممكن تساوى ظرفاه .

« ودعوى » : أن هذا التعاقب من قبيل جريان العادة لا السببية
غير صحيحة ، بالنظر الى عدم التخلف ، ولو مرة واحدة في سير
الترتب التعاقبي ، وبالنظر الى المخالفة لمبدأ عقلي ضروري في نظر العقل
مضافاً الى أن المذهب الثاني - لا يفرق بين الجزئيات ، والمجموع
في نفي السببية .

(الثالث) : أنا نعلم ؛ وجدانا أن كل جزء من المجموعة العالمية
يسير على نظام معين لغاية معينة على اختلاف الاجزاء ، والغايات
ولو كان الانضمام المكون للمجموع ، على نحو البخت والاتفاق
لم يكن له هذا التنظيم الحكيم ؛ الذي تضيق به المشاعر فضلا
عن تلك المادة الجامدة الموات .

(الرابع) : أن القول في المذهب الاول ، بنفي السببية في
مجموع العالم دون جزئياته - تهافت واضح ، فان المجموع ليس إلا

عبارة عن الأجزاء - التي هي الجزئيات ، فإذا كان الجميع غير اتفاقه
كان المجموع كذلك .

(الخامس) : أن المبدأ المادي بمذهبيه ظاهر البطلان ؛ فإن من
نظر إلى دقة الصنع وإتقانه في كل جزئي من الجزئيات الطبيعية ،
وفق الغاية المتوخاة منه - ليحكم عقله بداهة أن ذلك - صنع فاعل
مختار عليم حكيم ، ذو قدرة فوق قدرة البشر ، وحكمة يتضاءل
دونها دقيق النظر ؛ ومن أين للمادة المظلمة ، أن تهب النور للبصر ،
والضياء للشمس والقمر ، وهل القول بذلك ، إلا خرافة من خرافات
البشر ؟

دليل الأشاعرة لنفي السببية الطبيعية

إن الأشاعرة من المسلمين ، نفوا وجود السببية فيما بين الحوادث
الطبيعية ؛ بعضها مع بعض ، وأثبتوها فيما بين الحوادث والله تعالى ،
وذلك بناء منهم على أصل غير صحيح : هو أن كل ممكن ، فهو مقدور
لله تعالى ، وهو معلول له مباشرة بلا توسط شيء من الممكنات ، لا
بنحو السببية ، ولا بنحو الأعداد ، لأن ذلك يستلزم العجز ،
الذي هو نقص لا يجوز على الكامل المطلق ، بيد أن تكرار
حادثة عقيب أخرى من الله تعالى بسمي (عادة) ؛ كتكرار

إجراء الإحراق عقيب النار ، والبرودة عقيب الماء ،
 وكتكرار إجراء النتيجة عقيب المقدمات القياسية في
 الاستدلال ، خلافاً للمعتزلة القائلين بالتوليد فيها ، فإن ذلك كله من
 قبيل العادة ، لأن الله تعالى فاعل مختار لا وجوب عليه في فعله ؛ كما
 أن عدم تكرار إجراء حادثة ، عقيب أخرى يسمى خرق العادة ،
 وقد نسب «أبو حامد الغزالي» من الأشاعرة في كتابه «تهافت الفلاسفة»
 عنوان ١٧ التهافت إلى الفلاسفة لقولهم : باستحالة خرق العادات ؛
 مع قولهم بإمكان المعجزة النبوية ؛ فإن المعجزة هي أمر خارق لحكم
 العادة ، لا لحكم العقل ، وقال هناك : إنه لا بد في إمكان وقوع
 المعجزة النبوية ؛ من القول بنفي السببية في العالم الطبيعي ، أي بعضه
 مع بعض ، لأنه مع القول بالسببية ، يـكون الكون كدائرة
 مغلقة في تروابط ميكانيكي لا تنفصم عراه ، فكيف يمكن وقوع
 المعجزة مع ذلك ؟ وقول الفلاسفة باستحالة خرق العادة مع قولهم
 بإمكان المعجزة تهافت واضح ، وهذا القول من الغزالي على العكس
 مما يذهب إليه الفيلسوف الانكليزي «داود هيوم» ، فإنه مع نفيه
 السببية في العالم الطبيعي مطلقاً حتى بينه وبين الله تعالى ، وأن كل ما
 يرى من تعاقب في الأحداث ، إنما هو ترتيب إنفاقي يقول بعدم
 إمكان المعجزة إمكاناً وقوعياً ، وإن أمكنت عقلاً ؛ لأن التجربة

دلت على أن الكون يسير في نظام معين ، فالعقل أقرب إلى استمراره
 منه إلى قبول كسره واضطرابه ، فمذهب الفيلسوف الانكليزي ،
 مخالف لمذهب الغزالي من جهتين : قوله بنفي السببية مطلقاً ، والغزالي
 لا ينفيها مطلقاً ، وإنما ينفيها في العالم الطبيعي - بعضه مع بعض كما
 عليه الأشاعرة جميعاً ، وقوله : بعدم إمكان المعجزة النبوية وقوعاً
 مع نفي السببية ، والغزالي على العكس من ذلك ، إذن فالقول إن
 مذهب الفيلسوفين واحد لا نصيب له من الصحة .

ما يؤخذ على الأشاعرة في نفي السببية الطبيعية

إن ما يؤخذ على الأشاعرة في قولهم بنفي السببية فيما بين الحوادث
 الطبيعية بعضها مع بعض أمور :

(الأول) : الأول والثاني من ما أخذ الماديين القدامى .

«وتوهم» : أن المأخذ الأول لا يرد عليهم ، حيث إنهم لا
 يقولون بالترجح بلا مرجح ، حتى يتنافى قولهم مع مبدأ السبب
 الكافي ؛ وإنما يقولون بجواز الترجيح بلا مرجح . (مدفوع) : بأن
 الترجيح بلا مرجح ، يستلزم الترجيح بلا مرجح ذلك : لأن معناه
 ترجيح أحد طرفي الممكن بإرادة الفاعل المختار ، وحينئذ يتساءل
 بأن إرادة ترجيح أحد طرفي الممكن : إما بغير تلك الإرادة ،

فيلزم الدور، أو التسلسل وهما محالان، أو بنفس تلك الإرادة المرجحة،
فهو ترجح بلا مرجح، وهو منافي لمبدأ السبب الكافي؟
اللهم إلا أن يقال: إن الترجيح بالإرادة لغير الإرادة وترجيحها
هي بنفسها؛ وذلك نظير النور؛ فإن كل مستنير يستنير به، وهو
مستنير بنفسه، ذلك أن فاقد الشيء لا يعطيه، وحينئذ لا يرد عليهم
المأخذ الأول.

(الثالث): أن أصلهم الذي بنوا عليه نفي السببية في الحوادث
الطبيعية - لغير الله، من جهة لزوم العجز غير صحيح:
(أولاً): أن سببية حادثه لاخرى لا تستلزم عجز الله تعالى
فإنه من الممكن أن لا يكون لحادثه قابلية الوجود إلا إذا وجدت
حادثه خاصة قبلها بنحو السببية، فيكون ذلك من قبيل العجز في
المقدور - لا في القدرة.

(ثانياً): أنه يمكن أن يكون ذلك بإرادته تعالى أن يجري
الأمور بأسبابها الطبيعية، وحينئذ لا بد من وجود الأسباب الطبيعية
ويكون ذلك وفق القدرة ومع هذا الاحتمال لا يصح الاستدلال.
(ثالثاً): أنه إنما يلزم نسبة العجز الى الله تعالى: لو لم يقل إنه
سبب الأسباب، أما مع القول بذلك، فإن الممكنات جميعها تصدر
عنه وتنسب إليه.

(رابعاً) : أن نفي السببية فيما بين الحوادث الطبيعية - يستلزم نفي العلم بها ، فإن العلم بها ، إما من قبل آثارها ؛ وهو ما يعبر عنه « بالبرهان الإيني » أو من قبل مؤثراتها وهو المعبر عنه « بالبرهان اللهي » لأن معرفتها من غير هذين الطريقتين متعذرة لعامة الناس وهذا باطل بالوجدان ، لثبوت العلم لنا بالحوادث الطبيعية ، وإذن فالصحيح وجود السببية الطبيعية في العالم الطبيعي فيما بين الحوادث بعضها مع بعض ؛

ما يؤخذ على الفزالي

أما الفزالي الذي نسب التهاافت الى الفلاسفة لقولهم بإمكان المعجزه مع قولهم باستحالة خرق العادات لأن المعجزة هي خرق لحكم العادة لا لحكم العقل ، وقال إنه لا بد مع القول بإمكان المعجزة من نفي السببية في العالم الطبيعي بعضها مع بعض .
(فإنه يؤخذ عليه) : مضافاً إلى ما يؤخذ على جماعة الاشاعرة (أولاً) : أن إمكان المعجزة غير منوط بنفي السببية بين الحوادث الطبيعية بعضها مع بعض ، فهي ممكنة حتى مع القول بالسببية فيها بمعنى الامكان الذاتي ، والوقوعي الغيري ، فإنه ليس في المعجزة مخالفة لمبدأ الهوية ، حتى تمكن ذاتا ؛ وليس في وقوعها مخالفة لمبدأ السبب

الكافي حتى لا تمكن وقوعا فهي ممكنة بمعنى الامكان .
 (ثانيا) : أن المعجزة ، لاتنافي السببية حتى يقال بعدم إمكان
 الجمع بين السببية ، وإمكان المعجزة - إمكانا وقوعيا - بل هي
 تنوء كرها ، لأن المعجزة ليست بلاسبب ، فإن لها سببا إلهيا وإن
 كان غير متعارف ، ولهذا كانت خرقا للعادة فإن قلب العصى حية
 تسمى ، وإحياء الموتى ، وتسبيح الحصى في كف النبوة بإذن الله
 تعالى ، كل أولئك لأسباب إلهية مدهشة غير متعارفة ، وهي
 تصدر عن قدرة متينة تفعل الأفاعيل العجيبة ، التي تنضال
 أمامها قدرات البشر ، وتنصاع لعظمتها العقول مذعنة بالحق ؛
 ومعترفة بالعجز ، وهي براهين عملية ، لا تقبل الشك ، ولا الجدال إلا
 لدى من أعمى الله قلبه ، وختم على بصيرته !! .

ما يؤخذ على داود هيوم في نفي السببية

إن داود هيوم من الداهيين إلى نفي السببية في العالم الطبيعي
 مطلقا ، حتى بين العالم وبين المبدأ الأول تعالى ، وهو مع ذلك يقول بعدم
 إمكان المعجزة ، إمكانا وقوعيا - لا ذاتيا - محتجا على ذلك بأن
 التجربة وهي الوسيلة الوحيدة للمعرفة لديه دلت على أن الكون يسير
 في نظام معين ، فالعقل أقرب إلى قبول استمرار هذا النظام ، منه

إلى قبول كسره واضطرابه !!

« ويؤخذ عليه » : مضافاً إلى الأول ؛ والثاني ، والرابع من
ما أخذ الأشاعرة

(أولاً) : أن المعجزة النبوية ممكنة - ذاتاً ، ووقوعاً - كما سلف ؛
ولا موجب لامتناعها لا ذاتاً ؛ لعدم مخالفتها لمبدأ الهوية ، ولا وقوعاً
لعدم مخالفتها لمبدأ السبب الكافي ! ..

(ثانياً) : أن القول بعدم إمكان المعجزة مع نفي السببية في غاية
البطلان فإنه مع نفي السببية لا وجه لعدم إمكانها

« وتوهم » : أن الكون يسير في نظام معين ، فالعقل أقرب إلى
قبول استمرار هذا النظام منه إلى قبول كسره واضطرابه « مدفوع »
(أولاً) : بأن هذه دعوى ، تحتاج إلى دليل ، ولا دليل يدل على ذلك .
(ثانياً) : أنه مع نفي السببية ، لا يكون هناك نظام - حتى نكون
المعجزة كسرآله ؛ وليس الكون بأسره إلا حوادث متناثرة
متلاحقة .

(ثالثاً) : أن نفي السببية مطلقاً في العالم الطبيعي - يسد باب
إثبات الصانع ويقضي على كل دليل ينهض على وجوده ؛ ولذا فهو
ينكر في كتابه « محاورات في الديانات الطبيعية » بناءً على ذلك ،
دلالة الكون المصنوع على وجود صانعه ، حيث إنه لا يعلم من العلة

إلا أنها الحادثة السابقة التي نشاهدها قبل حدوث المعلول، ولذا فلا بد في دلالة المصنوع على الصانع من مشاهدة الصانع والمصنوع معاً، فدلالة الساعة على صانعها لا نأريها الساعة والصانع كليهما .

وقد رد عليه الفيلسوف «ريد» : بأن في الطبيعة علامات كثيرة تدل على أنه يسير وفق خطة معينة ، وذلك يستلزم وجود سبب عاقل - فضلاً عن استلزامه السبب المطلق ، فكيف تُنفى السببية بقول مطلق ، وبناءً على ذلك فلا نحتاج في معرفة العلة إلى مشاهدة الصانع والمصنوع معاً .

وقد أجاب عن ذلك «هيوم» : بأنه إذا كان لا بد من البحث عن العلة لكل شيء ، فلا بد من البحث عن العلة للآله نفسه .
ولكن هذا الجواب غير سديد :

(أولاً) : أن (ريد) لا يقول بلزوم البحث عن العلة لكل شيء حتى يجاب بذلك ، وإنما يقول - لا يلزمنا في معرفة العلة للشيء - مشاهدتها مع معلولها ، بعد أن كان في الطبيعة ما يدل على وجود سببية بين الكون ووجود سبب عاقل ، فإنه على هذا يمكن معرفة العلة بمشاهدة معلولها - بلا حاجة إلى مشاهدة العلة ، وهذا النحو من المعرفة ما يعبر عنه بالبرهان الإيني .

(ثانياً) : أنه لو سلم جدلاً أن مراده البحث عن العلة لكل شيء

فان مراده بالشيء ، هو المشيء وجوده وهو الممكن فلا يشمل الواجب حتى يجاب بما أجيب به ، والخلاصة وجود السببية في العالم الطبيعي بين الحوادث الطبيعية بعضها مع بعض ، وبينها وبين الله تعالى المبدأ الاول للموجودات - كما هو رأي جمهور الفلاسفة .

حدوث العالم

لقد اختلف الفلاسفة في حدوث العالم أو قدمه اختلفا كثيراً فذهب أكبر الفلاسفة الذين سبقوا «أرسطو» الى حدوثه بأسره؛ وذهب الدهرية والملاحدة الى أزليته وقدمه، وكذلك ذهب «أرسطو» الى قدم جميع الاجسام ، وذهب «ابن سينا والفارابي» . الى قدم الاجسام الفلكية بذواتها وصفاتها ، وحدث حر كاتها وأوضاعها وذهب «أفلاطون» الى قدم النفوس الناطقة والبعث المجرى الى غير ذلك من المذاهب والصحيح حدوث العالم بأسره وفي الحديث (كان الله ولم يكن معه شيء) ، وانما كانت الاشياء جميعا بعده ، وبإيجاده تعالى .

معاني الحوادث

إن للحدوث عدة معان لدى الفلاسفة المسلمين ، فقد يطلق ويراد منه الحدوث الإضافي - بمعنى الأقل بقاء - كالحوادث

الطبيعية ، بالقياس إلى عالم الأفلاك ، حيث هي أقل بقاء منه ، أو الأصغر منا كحدوث الابن ، بالإضافة إلى أبيه ، كما يطلق ويراد منه الحدوث الحقيقي بالنظر إلى ذات الحادث - وان كان اتصاف الموجود بالتقدم ، أو الحدوث إنما هو بالعرض - فإنها حقيقة صفة الوجود فحسب ، وهو بهذا المعنى يطلق لديهم على الذاتي : الزماني : الدهري : الاسمي .

بيد أن المعنى المتبادر إلى الأذهان منه عرفا هو المسبوقية بالعدم الزماني لا الأعم منه ، ومن العدم الذاتي كما توهم ، وان كان للعالم الحدوث بجميع معانيه ، فأذا قيل هذا الشيء ، حادث فإن أهل العرف لا يفهمون من لفظة حادث إلا الحدوث بمعنى المسبوقية بالعدم الزماني .

الحدوث الذاتي

إن معنى الحدوث الذاتي في مصطلح الفلاسفة ، هو مسبوقية وجود الحادث بالعدم المجامع لذلك الوجود الممكن ، في قبالة الحدوث الزماني ، الذي هو المسبوقية بالعدم المقابل ، وهذا العدم المجامع لذات الممكن - هو له في ذاته - ، ومن لوازم ماهيته ، وهو بمعنى لاقتضاء ذاته ، الوجود ، ولا العدم ، وقد عبر الرئيس «ابن سينا» عنه بقوله : «الممكن له من ذاته أن يكون ليسا ، وله من علته أن يكون أيضا»

أي أنه في ذاته لا يقتضي الوجود ولا العدم، وإنما الاقتضاء لأحدهما بواسطة السبب الكافي؛ وهذا هو معنى الامكان الذي هو تساوي طرفي الوجود والعدم بالنسبة إلى ماهية الممكن، والحدوث بهذا المعنى يلف جميع العوالم الكونية تحت لوائه، من مادياته، ومجرداته، من المخترعات والمبتدعات، كالعقول المفارقة، والعالم بأسره حادث بهذا الحدوث، كما عليه جمهور الفلاسفة، حتى عند من يقول بقدم العالم الزماني منهم، فإنه لا منافاة في ذلك بين القولين أصلاً!

الحدوث الزماني

لقد عرّف الفلاسفة القدامى، الحدوث للذاتي والزماني، وعرّفوه مرة: بأنه المسبوقية بالغير، وأخرى: بأنه المسبوقية بالعدم، وثالثة: بأنه الوجود بعد العدم، ويشمل التعريف النوعين من الحدوث حيث يراد من الأول الأعم من العلة والعدم الذاتي، ومن الآخرين الأعم من العدم الذاتي والزماني، بيد أن المتكلمين حصروا معنى الحدوث بالزماني وعرّفوه بأنه مسبوقية الوجود بالعدم المقابل له سبقاً زمانياً، أي في زمان قبله!

ما يؤخذ على الحدوث الزماني

لقد أخذ على الحدوث الزماني في سائر عوالم الطبيعة كما عليه المسلمون

والمتكلمون بوجهين :

(الاول): أن الزمان حادث لديهم من جملة الحوادث، وحدوثه الزماني - بناء على حصر الحدوث به - يستلزم سبق وجوده على عدمه ، سبقاً زمانياً ، وهكذا فيلزم التسلسل وهو محال .
(الثاني) : أنه يلزم من ذلك المخالفة لبدأ الهوية ، فإنه يلزم منه وجود الشيء في حال عدمه بمقتضى الحدوث الزماني ، وسبقه بالعدم في الزمان - كما هو مفهوم الحدوث الزماني له ، وهذا أيضاً محال .

التخلص من المأخذ

ان مأخذ الحدوث الزماني بوجهيه لا يرد، على الفلاسفة لأنهم ذهبوا إلى قدم الزمان فتخذاً صواباً منها، أما المتكلمون فقد تخلصوا منها .
« مرة » بزيادة قسم آخر من أقسام السبق ، وهو المسمى لديهم بالسبق الذاتي ، أي أن يتقدم السابق - على اللاحق تقدماً وسبقاً بالذات ، وقد جعلوا من قبيل ذلك سبق عدم الزمان الحادث على الزمان - نحو سبق بعض أجزاء الزمان على بعض ، وبناء على ذلك فلا يلزم المأخذ بوجهيه ، وقد بنوا على ذلك عدة مسائل فلسفية لها أهميتها الفلسفية ، ونتائجها البعيدة .
« وأخرى » كما تخلص به « المحقق الأدهبي » : بأن معنى

الحدوث الزماني: مامن شأنه أن يكون في الزمان ، أي أن الحدوث
الزماني - هو المسبوقية بالعدم الزماني الشأني - لا الفعلي .

(وثالثة) : بأن الزمان المأخوذ في تعريف الحدوث الزماني

هو الزمان الموهوم الممتد ، المنتزع من بقاء الواجب تعالى فإنه وإن
لم يكن له ما يحاذيه في الخارج ، بيد أن له خارجية بمعنى أن له واقعية
والخارج ظرف لنفسه ، وهذا بخلاف الزمان المتوهم ؛ فإنه ليس له منشأ
انتزاع ، ولا له ما يحاذيه في الخارج وحينئذ يندفع المأخذ بوجهيه
فإنه ليس للزمان الموهوم وجود ، حتى يلزم التسلسل ، أو وجود
الشيء حال عدمه ، ولكن هذه التخلصات غير صحيحة ، أما
تخلص الفلاسفة .

(فيؤخذ عليه) : المنع من قدم العالم زمانا ؛ بل هو حادث
وسياتي إثبات ذلك ، والمأخذ يمكن دفعه بغير ذلك ، وأما تخلصات
المتكلمين فيؤخذ على الأول :

(أولا) : أن سبق أجزاء الزمان - بعضها على بعض ؛ وسبق
عدم الزمان الحادث - على وجوده ليس سبقا بالذات لأن السابق
بالذات لدى الفلاسفة - قدر مشترك بين أمور ثلاثة :

(الأول) : سبق العلة التامة على معلولها ، أي السبب الكافي

(الثاني) : سبق العلة الناقصة على معلولها ، المسمى « بالتقدم

الطبعي» .

(الثالث) : السبق بالتجوهر ؛ نحو تقدم علل قوام الشيء عليه
 في نفس شبيهة الماهية ، كتقدم الجنس والفصل على النوع .
 (وبعبارة) أخرى السبق بالذات - قدر مشترك بين العلة
 الداخلة والخارجة - تامة أو ناقصة - وليس السبق بالذات قسماً
 على حده .

(ثانياً) : أن سبق بعض أجزاء الزمان على بعض هو سبق
 زمني - لا ذاتي ، فإن السبق الزمني يعم السبق الزمني بالذات
 كسبق بعض أجزاء الزمان على بعض ، وبالعرض بواسطة الانتساب
 إلى الزمان كسبق بعض الزمانيات على بعض ؛ فالتخلص بذلك
 غير مفيد .

(ثالثاً) : أن المتبادر إلى الذهن من الحدوث الزمني هو مسبوقية
 وجود الحادث بالعدم الزمني ، ولا يتحقق هذا المفهوم - إلا إذا
 كان العدم في الزمان ويبقى المأخذ بحاله .

(ويؤخذ على الثاني) : بأن المتبادر من الحدوث الزمني هو
 الزمني الفعلي - لا الشأني .

(ويؤخذ على الثالث) : أن الزمان الموهوم - لا دليل على
 افتراضه ، ولا منشأ لتوهم انتزاعه من الواجب بوجهه ، وكيف يصح

انتزع ممتدسيًا من ثابت لا يتغير ولا يتبدل ، وهل هذا إلا كحاشية
 اقتباس الظلمة من النور ، والحزن من السرور ، ولا مناسبة بينهما
 والصحيح في دفع المأخذ بوجهيه - أن يبنى الحدوث الزماني في العالم
 الطبيعي - على نظرية الحركة الجوهرية فيه كما ذهب إلى ذلك
 كثير من فلاسفة الإغريق القدامى ، وكثير من الفلاسفة المتأخرين
 من الشرقيين ، والغربيين .

الحركة الجوهرية في العالم الطبيعي

إن نظرية وجود الحركة في الجوهر الطبيعي ، كما في الاعراض
 من النظريات الفلسفية الهامة ، التي توصلت إليها الفلسفة اليونانية ،
 ويقال : إن أول من عبر عنها هو أيلسوف « هيرقليط » حين قال :
 « كل شيء موجود ولكنه في الوقت نفسه ، غير موجود ، لأن كل
 شيء يجري ، وكل شيء في تغير مستمر ، وفي صيرورة وانتهاء
 دائمين » ، وكان معظم فلاسفة الإغريق يذهبون إلى هذه النظرية ،
 منهم « أفلاطون » وتلميذه « أرسطو » ، كما ذهب إليها كثير من
 الفلاسفة المسلمين ، وقد أنكرها (ابن سينا) ، وتبعه في ذلك جماعة
 من المتأخرين ، والكلام في النظرية يعرض في أمور .

معنى الحركة الجوهرية

إن معنى الحركة الجوهرية لا يتضح تمام الوضوح إلا ببيان المعنى العام للحركة فأقول: إن معنى الحركة في مقوله - أي مقولة - على الصحيح هو أن الجوهر ، أعني موضوع الحركة ، يتحرك من نوع تلك المقولة إلى نوع آخر ، ومن صنف إلى صنف ، ومن فرد إلى فرد ، تدرجاً لا دفعياً بنحو الاتصال ، وفي كل آن يفرض لموضوع الحركة فرد ؛ غير ما في الآن السابق ؛ وغير ما في الآن اللاحق ، فحركة الجسم إلى السواد مثلاً الذي هو نوع من الاستحالة تحصل بما يرد عليه من صنف بعد صنف من البياض حتى يصل إلى نوع الخضرة ، وهكذا يرد عليه أصنافها ، حتى يصل إلى نوع النيلبية ويتدرج في أصنافها حتى يصل إلى نوع السواد بأصنافه وهكذا سائر المقولات التي تقع فيها الحركة . وبعد هذا ، فمعنى الحركة في الجوهر : أن الهيولى أي «المادة» التي هي موضوع لحركة الجوهر تتحرك في الصور المتجددة أنا فأنا ، ففي كل آن من الآتات المفروضة ، بفاض من المبدأ الأول على مادة الطبيعة الجوهرية فرد من الصورة ، لم يكن لها قبلاً ولا يكون لها بعداً ، بنحو الاتصال ، وتجدد الأمثال ، فالصور النوعية تعتمد على المادة بتجدد ، وانقضاء ؛ وخلع صورة ، وأبس

أخرى ، ونكون ونصرم ، ولكن تعددها عين وحدتها ، وتصرفها
 عين تكوتها ؛ وخلصها عين لبسها ، لأن الحركة بنحو الاتصال ، وهو
 يساوق الوحدة ، فالمتصل الواحد حقيقة واحدة ، وإن قبل الانقسام
 إلى ما لا يتناهي فرضاً ، لاستحالة الجزء الذي لا يتجزأ على الصحيح
 فهو كنظام ينتظم شتات تلك الأفراد المترتبة .

«وبعبارة ثانية» هي أن طبيعة الجوهر تتحرك بوجودها ، وهو بينها
 في الصور ، لا بماهيتها - فإنه لا تشكيك في الماهية اتفاقاً ، فالصورة
 النوعية تتحرك في الصور الآنية ؛ والمادة تتحرك في تلك الصورة
 تبعاً لها ؛ وفي كل آن تلبس المادة صورة جديدة بنحو تجديد الأمثال
 فهي متحركة ، وإن كانت ترى ساكنة «وترى الجبال تحسبها جامدة ،
 وهي تمر السحاب»

«ولئن قيل» إن موضوع الحركة في أي مقولة يجب أن يكون
 موجوداً ، والمادة هي قوة الوجود لا الوجود بالفعل ، ولذا اشتهر ؛ أن
 قسطها من الوجود قوته ، وقوة الشيء ليست بشيء فإنه يجب :
 (أولاً) : أن الوجود المعتبر في موضوع الحركة ، هو مطلق
 الوجود ، بمعنى ما قابل العدم ، الشامل للوجود وقوته ، لا الوجود
 بالفعل فحسب ؛ وعلى هذا فالمادة موجودة بالقوة ، وإن لم تكن موجودة
 بالفعل ، فإن وجود كل شيء بحسبه ، فهي ليست وجوداً بالنسبة إلى

الوجود بالفعل ، ولكنها وجود بالنسبة إلى العدم الصرف ، نظير ظل الشعاع الحسي ، فإنه ليس نوراً بالنسبة إلى النور ، ولكنه نور بالنسبة إلى الظلمة . .

(ثانياً) : ان الموضوع للحركة الجوهرية ، هو المادة المتحصلة بصورة ما ، لا مجردة عن الصور ، وهي موجودة بالفعل ، فالمادة بصورة ما تتحرك في الصور الجزئية السبالة المتجددة . .

(ولئن قيل) : إن شرط الحركة في أي مقولة هو بقاء الموضوع والمادة المتحركة بالصور ، غير باقية ، لأنها تتجدد بتجدد الصور المتغيرة ، فإن المادة تتأثر بالصور ، فهي مع المتصل متصلة ، ومع المنفصل منفصلة ، ومع الباقي باقية ، ومع المتغير متغيرة ، وهي في ذاتها ليست واحداً منها ، فكيف يكون لها البقاء مع تغير صورها المعتورة عليها ؟ .

(فإنه يجاب) (أولاً) : أنه كما أن أصل الوجود يختلف بحسب القوة والفعلية ، فرب وجود فعليته عين القوة كما في المادة ، كذلك البقاء يختلف ، فإن من الموجودات - ما يكون بقاؤه عين التجدد والذوبان كالحركة والزمان لدى الفلاسفة ، فكما أن بقاءهما عين تدرجهما وسيلانهما ، كذلك بقاء المادة والصورة المبهمة المتحركة في الصور الآنية ، عين التدرج والتغير ، فهما باقيا بهذا النحو من البقاء .

(وبعبارة أخرى): إن للجوهر الصوري أفراداً آتية ، وأفراداً
زمانية ، بنحو لا ينطبق على الزمان كالحركة التوسطية التي هي عبارة
عن كون الجسم أبدأ بين المبدأ والمنتهى ، أو بنحو ينطبق عليه : كالحركة
القطعية ، التي هي عبارة : عن الأمر الممتد المنطبق على الزمان الممتد ،
وكلها متصل واحد وبقاؤها بنحو التجدد ، فالبقاء أنحاء مختلفة ، ونحو
بقاء السرمدى ، غير نحو البقاء الدهرى ، ونحو بقاء الزمانى التوسطى
المتدرج بالذات ؛ وهذا كما تختلف الوحدة والفعالية بحسب موضوعها ،
فالأفراد الآتية للجوهر الصوري - موجودة بالقوة والافراد الزمانية
موجودة بالفعل ، ولكن في عين تدرجها وذوبانها ، قال ملا صدرا الدين
في كتاب « شواهد الربوبية » : كل تدريجي الوجود ، فزمان
حدوثه بعينه زمان بقاءه ، فهذا العالم زمان حدوثه ، وبقائه واحد .
(ثانياً) : أن الشرط هو بقاء الموضوع بنحو أعم - من البقاء
بالذات والبقاء بالغير ، والمادة المتحصلة بصورة ما باقية بتلك الصورة
المبهمة بعنوانها ، والمخصصة بتحصلاتها ضمن أفرادها ، وبنحو أعم
من البقاء بالوجود المسادى ، والوجود التجردى ، كما في عالم
« المثل الإفلاطونية » بناء على تلك النظرية القائلة : إن لكل نوع
من الأنواع الطبيعية فرداً عقلياً غير دائر ويمبر عنه « برب النوع »
عند الاشراقين ، فللمادة المتحصلة بصورة ما بقاء تجردى بواسطة بقاء

«الصور هناك بوجود لا يزول ولا يضمحل ، وقد بحثت النظرية
بجثا مفصلا في مجلة العرفان^(١)»

«ولئن قيل « إن الشيء ، ما لم يتشخص ، لم يوجد ، وما لم
يوجد لا يوجد بالكسر ، لأن فاقد الشيء لا يعطيه ، فكيف
تكون صورة ما علة لوجود المادة .

فإنه يجاب (أولا) : أنه ليس المراد من تحصيل المادة بصورة
ما في حركتها الجوهرية في الصور الآتية ، أنها متحصلة بمفهوم صورة
ما بغض النظر عن تحققها ضمن الصور الجزئية التي هي افرادها ،
حتى لا تكون متشخصة وموجودة ، وإنما المراد منه التحصيل
بلحاظ تحققها في الافراد ، وبهذا اللحاظ تكون متشخصة بتشخصها
وموجودة بوجودها .

« وبعبارة أوضح » : ليس الملحوظ بصورة ما المفهوم الكلي ،
ولا الفرد المنتشر ، وإنما الملحوظ بها الكلي الطبيعي المتحقق في كل
فرد من الصور الجزئية ، فوجوده عين وجودها ، وتشخصه عين
تشخصها على الصحيح في الكلي الطبيعي ، وإذن فتكون الصورة
المبينة ، متشخصة وموجودة ، فلا يكون غير الموجود ، علة للموجود .
« ولا يتوهم » : من اختلاف عنوان صورة ما وعنوان الصورة

الجزئية ، وتعدرهما تعدد وجودهما ، فإن اختلاف العنوان وتعدده لا يوجبان اختلاف المعنون ، وتعدده ، فهذا الجنس والفصل عنوانها مختلف ومتعدد ، ولكن المعنون بهما واحد ، لاتحاد وجودهما في المصاديق النوعية ، خصوصاً في البسائط .

(ثانياً) : أنه لا فرق بين الحركة في الجوهر وبين الكون والفساد فيه ، فكما يكفي في الثاني بقاء المادة بصورة ما يكفي في الاول بلا فرق أصلاً ، فالحركة الجوهرية كالنمو والذبول في المقادير وهي وسائر الحركات العرضية على السواء .

(ثالثاً) : ان وجود المادة بنحو القوة ، وهو ضعيف يكفي لتأثير الوجود الضعيف ، فلا غضاضة في تأثير الصور المبهمة في وجود المادة الضعيف لتناسبها في الضعف .

أبواب الحركة الجوهرية

إن ما يستدل به على وجود الحركة في الجوهر ، كما في العرض أمور :
 (الاول) : أنه لو لم تكن للجوهر حركة وكانت في العرض فحسب للزم الخلف أو تخلف المعلول عن علته التامة ، وكلاهما محال ، ذلك لانه : إما أن يجتمع جميع أجزاء الحركة العرضية في الوجود دفعة واحدة أو لا يجتمع ؛ فإن اجتمع يلزم الاول لأن ما فرض سيلاً يكون ثابتاً ؛ وإن لم يجتمع جميع أجزائه دفعة يلزم

الثاني لأن الطبيعة الجوهرية علة تامة للحركة العرضية وتدرجها
معناه تخلف المعلول عن علته ، فلا بد من كون الطبيعة النوعية ،
متحركة بحركة جوهرية تنشأ عنها الحركة العرضية بلا لزوم محال .
«ولئن قيل» : إن الطبيعة لو كانت متحركة ، لنا في ذلك
صدورها عن الثابت المبدأ الأول ، فإنه لا مناسبة بينها وبينه ، لأنه
ليس ذا حالة منتظرة ، والطبيعة لها حالة منتظرة باعتبار أن الحركة
تدرج نحو ما لم يكن ، والمناسبة معتبرة بين العلة والمعلول .

(فإنه يجاب) : أن الحركة ، أمر ذاتي لهوية الطبيعة ، أي
وجودها والذاتي لا يعقل لامتناع جعل المؤلف بين الشيء ،
ولو ازمه الذاتية ، وإنما تجعل اللوازم الذاتية ، تبعاً لجعل ملزوماتها ،
بلا حاجة إلى جعل مستقل بسيط ، كما قرر ذلك في محله .

«وبعبارة مختصرة» : لوجود الطبيعة المتحركة إعتباران ،
إعتبار أنه وجود واعتبار أنه تجدد ، فهو باعتبار الأول مجمول ، لا
بالاعتبار الثاني .

«ولئن قيل» : إن هذا الجواب - يمكن أن يجاب به عن صدور
الحركة العرضية عن الطبيعة الجوهرية عيناً ، وإذن فلا يصح الدليل .
«فإنه يجاب» أولاً : أن الأعراض جميعها - وجودها ناتجة عن رابطي
هو عين وجودها في المحل ، وهو تبع محض للطبيعة الجوهرية في ذاته

وفي تجرده ، ومن الأعراض الحركات العرضية ، فلا بد لها من حركة
وتجدد بالذات ، لأن ما بالعرض - لا بد أن ينتهي إلى ما بالذات -
كما قال «المعلم الثاني» : إنه لا بد أن يكون في العلم - علم بالذات ،
وفي الإرادة إرادة بالذات ، وفي القدرة قدرة بالذات - حتى يكون فيها
شيء لا بالذات ؛ وهنأياً لا بد أن يكون في الحركة حركة بالذات
وهي حركة الجوهر ؛ حتى تكون الحركات العرضية شيء ، لا بالذات
فالطبيعة أصل يتحرك فتتبعه أعراضه ؛ لا أصل ثابت تتحرك أعراضه .
(والمناقشة) في ذلك بالنقض بالمقولات العرضية ، فإنها لا تنتهي
إلى ما بالذات فالكيف والكم وسواهما أجناس عالية ليس فوقها
جنس وإلا لم تكن أجناساً عالية ، (مدفوعة) : بأن محل كلامنا في القاعدة
هو العرض بمعنى المحمول بالضميه ؛ لا الخارج المحمول ؛ وحمل المقولات
العرضية على مصاديقها من قبيل الثاني ، لا الأول فلا تصح المناقشة .
(ثانياً) : أنه لا بد من المناسبة بين العلة والمعلول في الفاعل الطبيعي .
ولا مناسبة بين الثابت والمتجدد ، فلا بد من كون الطبيعة متجددة
لتناسب الحركة ، وإن كان تجدد الطبيعة بالهوية وتجدد الحركة
بالماهية والهوية !

(ولئن قيل) : على هذا لا يصح صدور الطبيعة عن المبدأ الأول

حيث لا مناسبة بينهما ، فكيف تصدر عنه ؟ ..

(فإنه يجب): بما أوضحته من أن الطبيعة - معلولة للمبدأ الأول
 بجهة وجودها، لا بجهة تجددها؛ فإن اللوازم الذاتية - لا ينالها الجعل .
 (ولئن قيل): إن ذلك يجب به عن صدور الحركة العرضية
 عن الطبيعة - أيضا .

«فإنه يجب»: أنه لو كانت الطبيعة الجوهرية علة لوجود الحركة
 مع تجددها الذاتي - للزم الخلف، لأنه على هذا تكون الطبيعة فاعلا
 إلهيا، لأن كل معطٍ للوجود، هو فاعل إلهي . والحال أن الطبيعة
 فاعل طبيعي، ومبدأ للحركة لا للوجود، فإنه للمبدأ الأول لا غير .
 (ولئن قيل): إن القوم صححوا صدور الحركة العرضية،
 عن الطبيعة الثابتة بتوسط الميل، الذي هو المدافعه المحسوسة من
 الجسم عند حر كته، وهو المعلول للكيفية التي تقتضي المدافعة لكل
 ما يعوق الحركة عن اتجاهها؛ وهو أمر خارج عن الطبيعة، ثابت
 الذات، ولكنه قابل للشدة والضعف، وهو واسطة بين الطبيعة
 والحركة فهو بجهة ثبوته يصدر عن الطبيعة، وبجهة تغيره بالشدة
 والضعف يصدر عنه الحركة ولا بأس بذلك .

(فإنه يجب) أولا: أن المناسبة بين العلة والمعلول - لازمة
 ولا مناسبة بين الثابت والمتغير، ولو كان تغيره بالشدة، والضعف .
 (ثانيا): أنه أخص من المدعي، إذ الميل، غير موجود في الحركة

الكيفية ، وإن سلم وجوده في غيرها ، فهذا التصحيح ليس
بشامل .

(الثاني) من الوجوه : تصور النفوس للجواهر الجزئية ، ذلك
أن التصور حركة نحو المتصور ، وهو بالمعنى الحقيقي ، لا المصدرية
عين المتصور بالذات ، لا المتصور بالعرض ، ولهذا عرفت : بأنه الصورة
الحاصلة من الشيء عند العقل ، فتصورك للشمس ، شمس أخرى ،
والقمر ، قمر آخر وهكذا فاذا اتحد الجوهر مع المتحرك فلا بد من
كونه متحركا ويثبت المدعي . ولا ينافي ذلك قولهم : إن العلم
من مقولة الكيف ، فإنه ليس معناه : أن الشيء - إذا تصور قلب
عرضا وكيفا ، بل معناه أن المتصور - ذو وجهين ، وجامع
لأمرين ، فمن جهة أنه وجود ناعتي في الذهن ينتزع منه الكيف
والعلم ، ومن جهة أنه ماهية شأن وجودها الخارجي الاستقلال ،
وعدم الحاجة إلى الموضوع - ينتزع منه الجوهرية ، وذاتيات الشيء
محفوطة في أنحاء الوجودات ، فلا منافاة في ذلك أصلا ، وإذن
فحركة النفس في تصوراتها الجزئية - حركة في الجوهر ، ولا سيما
الأفلاك التي حركتها لتصور نفوسها المبادئها تصورا تجديدا إنصاليا
نحو حركاتها الوضعية التجديدية ، وإنما خصصنا التصورات

بالجزئية ، إذ الأمور الكلية ثابتة ، لا تتغير ولا تتجدد !

(الثالث) اتحاد العرضي مع العرض كما ذهب إلى ذلك جمع من المحققين فالعرضي متحد مع العرض وجوداً وإن اختلفا مفهوماً بجزء المعنى وهو لا بشرط المعتبر في العرضي ، (وبشرط لا) المعتبر في العرض ، ولا ريب في أن العرضي متحد مع الجوهر المحمول عليه وجوداً ، فيكون العرض متحداً معه أيضاً ، إذ المتحد مع الشيء - متحد مع ذلك الشيء ، إذن فالحركة في العرض حركة في الجوهر ، لاتحادهما وجوداً بـلاتفاوت أصلاً !

ورب قائل : إذا كان (لا بشرط) و (بشرط لا) دخيلين في مفهوم العرضي والعرض ، فكيف يكون اختلافهما اعتبارياً كما يقال ؟ إذ على هذا يكون الاختلاف ذاتياً بجزء المعنى .
بيد أن الأمر كذلك ، وتسمية هذا الاختلاف اعتبارياً إنما هي باعتبار ما يعرضه المغايرة والاتحاد ، أعني نفس المبدأ المجرد عن كل لحاظ ، فهذه التسمية اعتبارية ، وإلا فالاختلاف ذاتي لا ريب فيه !!

إثبات اتحاد العرضي والعرض

لقد استدل لاتحاد العرضي والعرض بوجوده (الأول) : أن المعلم الأول ومترجمي كلامه عبروا عن المقولات العرضية بالمشتقات

فعبروا عن مقولة الكيف بالمكيف ، كالأبيض مثلا ، وعبروا عن
مقولة الاضافة بالمضاف ، كالأب مثلا ، ولولا الاتحاد لم يصح هذا
التمثيل والتشثيل . . .

الثاني ما تمسك به العلامة الدواني ، من ان النفس بمجرد تصور
البياض تحكم بأنه أبيض بدون تأمل ؛ ولحاظ انه عرض يحتاج إلى
موضوع وليس هذا إلا من جهة اتحاد العرضي ، مع العرض
بالارتكاز العقلي

(الثالث) انه بناء على أصالة الوجود فالوجود موجود ، إذ
هو الموجود الحقيقي ببساطته ؛ فكذا الأبيض الحقيقي هو البياض ،
والعاج أبيض مشهوري !

ويؤخذ على الأول : ان التمثيل لا يثبت المطلوب ؛ فلهذا كان
من جهة البناء على الاتحاد خطأ ، فإثبات الاتحاد به لا يكون إلا
على وجه دائر ، فإن العلم بالاتحاد فرع العلم بصحة التمثيل وهو فرع
العلم بالاتحاد وهذا هو الدور !

(ويؤخذ على الثاني) : أنه دعوى بلا برهان ، وهي ممنوعة ؛
(ويؤخذ على الثالث) : أن الوجود ليس من قبيل العرض ،
ولا العرضي لأنها من الماهيات ، والوجود ليس منها ، فالقياس عليه
قياس مع الفارق ،

والصحيح من الدليل أن يقال : إن المتبادر من مثل الابيض
العرضي مثلاً ، هو نفس العرض ملحوظاً به جهة عرضيته وناعتيته
للمعروض ، وهو بهذا اللحاظ عين المجرّد وجوداً وإن غايره مفهوم ما ،
إذ البياض بياض خارجاً = سواء لوحظ منسوباً او مجرداً ١٠٠ !
(الرابع) من وجوه إثبات الحركة الجوهرية ، ان فيض
الوجود على الماهيات الامكانية = على الصحيح - إنما هو على سبيل
التجدد = أنا أنا = بنحو الاتصال نظير ما يقوله المتكلمون في سائر
الاعراض ، من أنها لا تبقى زمانين ، وحيث كان التجدد بنحو تجدد
الامثال ، لا يشعر بالتجدد ، فالسواد مثلاً من أول اشتداده إلى منتهاه
هوية واحدة ، وإفاضة الوجود على ماهيته تدريجاً ، وكذا زيد في
الجواهر « مثلاً » يفاض عليه الوجود تدريجاً ، والوجود - جوهر
في الجوهر ، وعرض في العرض ، وهو في ذاته (لا جوهر ولا عرض)
وعلى هذا الوجه - كما هو رأي « المتألمين » من الفلاسفة ، فالحركة
في الجوهر وجوداً ، كالحركة في العرض ، بلا فرق ، ولا امتياز .
« ولئن قيل » : إن التجدد في الحركة : معناه أن يحصل في
كل آن للمتحرك نوع ، أو صنف ، أو فرد ، لم يكن له (قبلاً)
ولا يكون له (بعداً) ، فكيف نكون الهوية « الوجود » واحدة ؟؟
(فإنه يجب) : ان تلك الأنواع ، والأصناف ، والأفراد في الحدود

(إنما هي بالقوة) ، لا بالفعل ، إذ الوجود الواحد ، لا يكون لنوعين
 ولا لصفين ، ولا لفردين ، وذلك ظاهر ، نعم يكون ذلك بالقوة
 وفرض العقل ، وهذا الأخير فيه ، فإن للمتشصل الواحد - وجوداً
 واحداً ، وإن فرض فيه وجودات متعددة حسب تجدد الآتات في
 التجددات الجوهرية ، والعرضية على السواء . . .

(الثالث) من الأمور التي نعرض لها في الحركة الجوهرية ،
 ما يؤخذ به عليها ، ويرد به على القائلين بها

ما أخذ الحركة الجوهرية

إن أقوى ما يمكن أن يؤخذ على الحركة في الجوهر - هو
 ما أخذه (ابن سينا) في طبيعيات (الشفاء) ، وملخصه : أن الجوهر
 لو كان فيه حركة - أي - اشتداد ، وضعف ، فإما أن يبقى نوعه
 في مراتب التدرج ؛ أولاً يبقى ، فإن كان الأول : فلا يكون التغير
 في ذات الصورة الجوهرية ، بل في عارضها ، فلا تكون الحركة
 في الجوهر ، لأنها تغير في نفس الصورة - لا في عارضها ، فإن
 ذلك استحالة ؛ لا كوناً جوهرياً يشتد ، ويضعف ، وإن كان الثاني
 فيؤخذ عليه أولاً : أن ذلك ليس اشتداداً ، إذ هو فرع بقاء الموضوع
 وهو هنا غير باقٍ ، نعم هو من قبيل ، كون جوهر ، وفساد آخر ،

فلا يكون هذا حركة في الجوهر
 « ثانياً » : أنه يلزم أن يكون بين جوهر فسد ، وجوهر
 حصل ، كالمبدأ والمنتهى ، إمكان وجود أنواع (لا تنهاى) شأن
 قبول المتصل الواحد ، لانقسامات ، لا تنهاى ، لاستحالة الجزء ،
 الذي لا يتجزأ ، وهذا لا يجوز في الصورة الجوهرية ، لتقوم موضوع
 الحركة بها ، بخلاف الصورة العرضية ، فإنه يجوز فيها ذلك ، لعدم
 تقويم الموضوع بها ، وخروجها عن ذاته ، ولا ريب أن قوة الشيء
 ليست شيئاً بالفعل ، إذن فالحركة في الجوهر - غير موجودة !!

رفع مأخذ الحركة الجوهرية

« بيد » أن هذا المأخذ ، غير وارد ، فإنه من باب الاشتباه ،
 وأخذ ما هو بالقوة ، كان ما هو بالفعل ؛ ذلك لأن البقاء
 المأخوذ في ظرفي التردد : إما أن يراد به البقاء في الوجود ، أو يراد
 به البقاء في المفهوم ، فإن أريد الأول : فنختار أنه باقٍ في جميع
 مراتب الإشتداد ؛ بوجود واحد شخصي متدرج ،

والقول بعدم تغير الصورة الجوهرية ممنوع ، بل هي متغيرة في
 مراتب الإشتداد والضعف ؛ وينتزع في كل آن مفروض ، معنى لم
 يكن قبلاً ؛ ولا يكون بعداً ، بحسب المراتب في الوجود ؛ والتشخيص

كما في الحركة العرضية ، ففي التسخن (مثلا) ينتزع بحسب تدرج الحرارة من كل مرتبة معنى ، نحو الفاتر والحر والأحر ، وفي الجوهر كذلك ينتزع بحسب تدرج الصورة الجوهرية من كل مرتبة معنى ففي الجسم مثلا ينتزع من مراتب ندرجه ، نحو القابل للأبعاد ، والنامي والحساس والناطق ، فالجوهر باقٍ ، ولكنه غير مستقر كالأن السيمال وبقاؤه بهذا النحو لا ينافي الحركة ...

« وإن أريد » الثاني : فإننا نختار أنه غير باقٍ !

والأخذ على ذلك أولاً : أن ذلك من قبيل كون جوهر ،
آخر ، لا من قبيل الإشتداد والحركة .

« ثانياً » : أنه حينئذٍ لا يكون بين جوهر فسد ، وجوهر

حصل ، إلا أنواع جوهرية بالقوة ، وقوة الشيء ، ليست شيئاً بالفعل وهذا لا يصح في الصورة الجوهرية لتقوم الموضوع بها ،

هذا الأخذ ممنوع « بأوله » لأنه إنما يرد لو كان في مقام

الحركة والاشتداد أنواع متعددة موجودة بالفعل ولكنه ليس كذلك ، فإنها كلها بالقوة ، وإنما تكون بالفعل عندما توجد

بوجوداتها الخاصة ، لا بهذا الوجود الجمعي التدريجي ، اذ هو وجود

شخصي تدرجي ، ينتزع منه ؛ بحسب مراتب كماله ، ونقصه مفاهيم

مختلفة ، ولا بأس بذلك !!

«وثنائية» لأن للصورة الجوهرية أفراداً آنية تتجدد بحسب
 مراتب الصورة ، وأفراداً زمانية كذلك ، والذي هو بالقوة
 الأفراد الآنية ، لا الزمانية من غير فرق في ذلك بين الحركة
 الجوهرية ، والعرضية ؛ وكما أن الموضوع الجسماني لا يخلو عن صورة
 جوهرية ، كذلك لا يخلو عن صورة عرضية : من أين أو كيف
 أو مقدار ، ولا سيما في مقام التشخيص إذن فلا فرق في وجود الحركة
 — بين الجوهر ، والعرض ، وفي إمكانهما ووجودهما معاً !!
 وبناء على ذلك ، فإنه يمكن تحقق الحدوث الزماني بمفهومه العرفي
 الذي يتبادر إلى الأذهان ، بلا لزوم محال ، ويندفع الاشكال
 بوجهيه ؛ فإنه بناء على الحركة الجوهرية يفاض على المادة في كل
 آن ، فرد من الصورة المتحركة لم يكن قبل آن الوصول إليه ، ولا
 يكون بعده في مراتب التطور التدريجي فكل فرد من الصورة
 المتدرجة محفوف بالعدمين على هذا ، ومسبوق بالعدم ، ولما كان هذا
 العدم سيالاً ، كان زمانياً ؛ لأن الزمان أمر سيال ممتد بطبيعته
 فكل أمر سيال ينطبق عليه فهو زماني فيصدق على المتصل الواحد
 التدريجي بلحاظ كل مرتبة ، وجزء منه أنه مسبوق ، بالعدم الزماني ،
 ويندفع الاشكال !!!

«ولئن قيل : إن العدم ليس بشيء ؛ فكيف يتصور فيه

السيلان ؛ والذوبان ، وهما من صفات الوجود ؟ !
« فإنه يجاب » أولاً : أن العدم في أحكامه من الوحدة ،
والكثرة ، والثبات والسيلان وما إلى ذلك - تابع للوجود ولما
كان الوجود سيالاً فالعدم تابع له في ذلك !!!
« ثانياً » : أن العدم عدم بالحمل الأولي الذاتي الذي ملاكه
الإتحاد في الحقيقة وأما بالحمل الشايع الصناعي الذي ملاكه الإتحاد
في الوجود - فهو وجود بمعنى أن الخارج - ظرف لنفسه لوجود
منشأ انتزاعه - الذي هو الوجودان اللذان قبل أن الوصول إليه ،
وبعده - مثلاً وجود الأب - عدم لوجود الابن في المرتبة الأبوية
- كما أن ما بعد الابن = عدم له كذلك ، فكل مرتبة من الصورة
المفاضة على المادة ، عدم للمرتبة التي قبلها ، والتي بعدها بنحو الإيصال
وبلا تخلل عدم بين المراتب المتطورة في المتصل الواحد الشخصي -
كما قدمنا : ، وإذن فالعالم الطبيعي بأسره - جواهره وأعراضه =
يمكن تحقق الحدوث الزماني فيه ؛ إذ الطبائع الجوهرية والعرضية
كلها متحركة متطورة ، فهي حادثة زماناً - بمعنى أنها نفس الحدوث
كلاً بيض الحقيقي ، الذي هو نفس البياض ، لا أنها ذوات لها
الحدوث كلاً بيض المشهوري ؛ نعم لو كان التدرج ، والحركة في
الأعراض فقط ، لكان الحدوث بالمعنى الثاني ، بيد أنه ليس كذلك

فلا يكون الحدوث بالمعنى الثاني ، وإنما هو بالمعنى الأول لا غير !!

الحدوث الدهري

إن هذا النحو من الحدوث - أمرٌ نذبه إليه واصطلاح عليه «المحقق الداماد» (١) وعرفه «بأنه مسبوقية الوجود بالعدم المقابل في السلسلة الطولية» في العوالم المترتبة بنحو العلية والمعلولية ، لا العدم السبب الزماني في السلسلة العرضية ، وتوضيح هذا النحو يحتاج إلى عرض أمور «الأول» : أن لكل موجود - ظرفاً ، أو ما يجري مجرى الظرف فظرف السببالات المتدرجة : من الحركات والمتحركات هو الزمان ، سواء كان ظرفاً لها بنفسه ، أو بأطرافه من الأناث المفروضة التي هي ظروف للآليات ، كالوصلات إلى حدود المسافات وسواء كان ذلك بنحو التطبيق على الزمان كما في الحركات القطعية أو لا بنحو ذلك ، كالحركات التوسيطية - كما قرر في محله !!! (الثاني) : أن للوجود سلسلتين - طولية وعرضية - الأولى : بعد المبدأ الأوّل . من العوالم المترتبة (كعالم اللاهوت) ، وهو الوجود الجامع لجميع الأسماء الحسنى ، والصفات العليا الملزومة للاعيان الثابتات الكائنات تحت الأسماء ، والصفات (وعالم الجبروت)

(١) هو السيد محمد ابن علي ابن محمد الاسترابادي

«الذي هو عالم العقول الكلية (وعالم الملكوت الأعلى) الذي هو النفوس الكلية (وعالم الملكوت الأسفل) الذي هو النفوس الجزئية المسماة بـ « المثل المعلقة » و « عالم الناسوت » الذي هو عالم الشهادة في علمياته ، وسفلياته !

(الثانية) هي عالم الأجسام الطبيعية بكامله وهي غير العقول العرضية المعبر عنها بالعقول المتكافئة (وأرباب الأنواع) فالسلسلة العرضية المقصود بها غير العقول العرضية !!

« الثالث » : أن العدم في أحكامه - كما أسلفنا - من وحدته

و كثرته ، وسيلانه ، وثباته ، وما إلى ذلك - تابع للوجود !

« الرابع » أن ما يجري مجرى الظرف في المجردات (هو الدهر في الممكنات) فالعقول الكلية من المفارقات في السلسلة النزولية ، وكذا جملة العوالم ملحوظة بالنسبة إلى مبدئها ، كما أن ما يجري مجرى الظرف للمبدأ الأول ، هو السرمد ؛ ونسبة الدهر إلى الزمان - كالروح للجسد ، ونسبة السرمد إلى الدهر - كنسبة روح الروح إليه ، وبعد هذه الأمور نقول : إن العدم إنما ينتزع عن الوجود ، باعتبار مراتبه وفقد كل مرتبة للمرتبة الأخرى في مساق الترتيب ، وهو حرة يلحظ بالنسبة إلى السلسلة العرضية للموجودات ، بمعنى أن كل جزء من هذه السلسلة التي هي متصل واحد ، وله أجزاء بالقوة - عدم

للجزء الآخر منها ، وكل مرتبة منها عدم للمرتبة الأخرى - كما
 أسلفنا - : وأخرى يلحظ بالنسبة إلى السلسلة الطولية ؛ في الترتب
 العلي بين الموجودات ، فكل مرتبة من تلك العوالم المترتبة ، التي ذكرناها
 في الأمر الثاني - هي عدم للمرتبة الأخرى ، وكل حد منها - هو
 فقد ، وعدم للحد الآخر ، وكما أن ظرف عدم في السلسلة العرضية
 هو الزمان ؛ فظرفه في السلسلة الطولية هو الدهر ذلك لان ظرف
 عدم - هو ظرف الوجود ؛ الذي ينتزع عنه عدم ، والظرف
 للوجود المنشأ لعدم ، في السلسلة العرضية هو الزمان ، لان ظرف
 السبلات هو الزمان ، بخلاف المنشأ له في السلسلة الطولية ، فإنه
 الوجود الثابت ، وظرف الثابتات هو الدهر ، في الدهريات ، كوجود
 العقل ؛ والسرمدي في السرمديات كوجود الواجب تعالى ، فالعالم
 الطبيعي حادث دهري لسبقه بعدم في مرتبة العقول ، وعالم العقول ،
 حادث سرمدي ، لسبقه بعدم في مرتبة المبدأ الأول ، على نحو
 السلسلة العرضية في الحدوث الزماني - كما أوضحناه - بلا فرق أبداً!

الحدوث الاسمي

إن الحدوث الاسمي - الذي اصطلح عليه المحقق
 « السبزواري^(١) » : معناه أن كل ما سوى الله تعالى - من أسماء

(١) هو صاحب المنظومة في الفلسفة

ورسوم ، هو حادث جديد « كان الله ولم يكن معه شيء » لا إسم
 ولا رسم ، ثم حدثت هذه الموجودات الإمكانية !
 وإيضاح هذا المعنى : أن لوجود المبدأ الأول سبحانه ، تجليات ،
 فهو يتجلى على ذاته ، بقطع النظر عن التعينات : الصفاتية ، والأسمائية
 وهذه المرتبة تسمى لدى العرفاء : بالحضرة الأحادية ، والهوية الصرفة
 ومقام لا إسم ولا رسم ، ومنقطع الإشارات ، ويتجلى على الصفات
 والأسماء ، ولوازمها : المسماة بـ « الأعيان الثابتة » ، في النشأة
 العلمية ، وتسمى هذه المرتبة بـ « الحضرة الواحدية » وعالم الأسماء
 والفيض الاقدس ، ويتجلى على الماهيات الإمكانية في النشأة
 العينية ، فينال منه كل ممكن ما يستحق ، بارسال وانبساط ،
 وتسمى هذه المرتبة ، بالفيض المقدس ، والرحمة الواسعة ، والمشيمة
 الفعلية ، ولهذا الفيض الوجودي على الماهيات الإمكانية العالمية ،
 درجات مترتبة ترتباً علياً ، فأولها « عالم الجبروت » الذي هو عالم
 العقول ، وبعده « عالم الملكوت » ، الذي هو عالم النفوس ، وهو
 قسمان : أعلى ، وأسفل : الاول عالم النفوس السماوية : الثاني هو
 عالم المثال المعلق ، والنفوس الجزئية ، وربما يطلق عالم الملكوت :
 على عالم الغيب في قبالة « عالم الشهادة » وبعده مرتبة الطبائع الجسمانية
 وتسمى « عالم الناسوت » وهو آخر السلسلة النزولية في عالم الوجود

وبعد هذا : فإن هذه المراتب جميعاً - حادثة بالحدوث الاسمي ،
 بمعنى أنها مسبوقة بعدمها في المرتبة الأحدثية التي هي مرتبه : لا اسم
 ولا رسم : ثم حدثت تلك الاسماء والرسوم : التي هي عبارة عن
 تلك المفاهيم ، والماهيات الامكانية ، التي تنتزع من حدود الوجودات
 المنبسطة على الممكنات بالتجلي عليها (باسم المبدع) ، كما تمحي
 بتجليه تعالى - عليها باسم القهار ، وخلاصة البحث ، إمكان حدوث
 العالم - بعلاويانه وسفليياته ، مجرداته ومادياته - بجميع معاني الحدوث
 بلا لزوم محذور في نسبة أحد المعاني إليه !

أبواب الحدوث للعالم

إن ما يمكن أن يثبت به حدوث العالم وجوه (الاول) : أن
 كل ما في المجموعة الكونية ، من عوالم مجردة أو مادية ، فهو ممكن
 مسبوق بسببه الكافي - لما نوهنا به آنفاً ، من أنه ليس في ذات
 الممكن ما يقتضي وجوده ، ولا عدمه ، وهو بالنسبة إليهما على السواء
 فلا بد في تحقق أحدهما من سبب كاف ، فيكون وجوده ، وعدمه
 حادثاً مسبوقاً بالغير ؛ وبالعدم الذاتي ، فهو حادثاً ذاتياً لسببه
 بالعدم الجامع كما عليه جمهور الفلاسفة !!!

(الثاني) : أن كل ما في العالم الطبيعي - مجرداته ، ومادياته -

فهو متحرك بالحركة الجوهرية (على الصحيح) وعليه فهو مسبوق بالغير وبالعدم ، أي عدم كل مرتبة من المتحرك بحركة جوهرية أو عرضية ، بالنسبة إلى مرتبة قبلها ، ومرتبة بعدها - كما فصلناه آنفاً ، فيكون حادثاً بحدوث زماني أيضاً . . .

(الثالث) : أن كل ما سوى الله تعالى من المجموعة العالمية فهو مركب من مادة وصورة (عقليتين أو خارجيتين) وكل مركب من مادة وصورة (عقليتين) كالماهيات المجردة ؛ أو خارجيتين كما في عالم الاجسام - سواء كانت الاجزاء متماثلة كما في عالم الافلاك ، أو غير متماثلة كسائر المركبات الجسمية ، هو حادث لسبقه بالغير الذي هو الاجزاء - وبالعدم لسبقه بعدم التركيب ، وهذا أهم من الذاتي والزماني بناء على الحركة الجوهرية أيضاً !!

(الرابع) : لحدوث الاجسام بالخصوص ، وملخصه أن الاجسام محل للحوادث ؛ وكل ما هو محل للحوادث فهو حادث : أما الصغرى فلأنها في حاجة إلى وضع وموضع ، فإن إنتقلت عنها كانت متحركة ، وإلا فهي ساكنة والحركة والسكون أمران حادثان لسبقهما بالغير وبالعدم ؛ وذلك لأنها يساوقان الزمان باتحاد وجودي (على الصحيح) لان الحركة - هي الحصول الاول في المكان الثاني - والسكون - هو الحصول الثاني في المكان الاول والاولية

والثانوية - لا تكونان إلا بواسطة الزمان ، والاتحاد به ، ولك
كان الزمان ينقسم إلى أجزاء - غير مجتمعة في الوجود ، بل هي
متدرجة ، يوجد اللاحق بعد عدم السابق ؛ شأن الأمور التدريجية ،
فالحركة والسكون كذلك ، فكل جزء (من الحركة والسكون
مسبق بالغير وبالعدم ، إذ كل جزء متلو ، هو عدم للجزء التالي
وكل قطعة سابقة ؛ هي فقد لللاحقة ، وهكذا حتى أن أول جزء
من الحركة والسكون ، يكون مسبقاً بالعدم في القطعة السابقة
عليه من الزمان الذي يتحدان معه وجوداً ، وهذا هو الصحيح في
إثبات حدوث الاجسام وعليه بني البرهان المشهور « العالم متغير و كل
متغير حادث » أي أنه محل للحوادث ، لا ما ذهب إليه الأشاعرة
في إثبات ذلك ، من أن الاجسام محل للاعراض الحادثة - لأنها
لا تبقى زمانين ، فيكون محلها - حادثاً ، فإن هذا الدليل ليس بسديد
إذ أن دعوى أن العرض - لا يبقى زمانين - دعوى بلا برهان
وأما إثبات الكلية الكبرى ، فلأن الضرورة ؛ قاضية بحدوث ما
يكون محلاً للحوادث ، وإلا لزم انفكاكه عنها بالضرورة الواضحة ؛
« الخامس » : لإثبات حدوث النفوس الناطقة الجزئية ، وما خصه
أن النفوس الناطقة الجزئية ، لو كانت أزلية قديمة ، لازم أحد أمور
ثلاثة باطلة : إما اجتماع الضدين ، أو بطلان ما ثبت ، أو ثبوت

ما امتنع ... وجه الملازمة : أن الاجسام التي تتعلق بها النفوس :
 إما أن تكون حادثة أو تكون قديمة ، فان كانت حادثة ، فإما
 أن تكون النفس المتعلقة بها واحدة ، أو متكررة بواسطة الابدان
 فإن كان الفرض الاول - لزم اللازم الاول ، وهو اجتماع الضدين
 في النفس الواحدة ؛ إذ النفس الواحدة في بدن جاهلة ، وفي آخر
 عالمه ، وفي واحد جبانه ، وفي الآخر شجاعه ، وهكذا وهي أمر
 واحد في الجميع ...

« ولئن قيل » : إن هذا الاختلاف إنما حصل من اختلاف
 الابدان ، وبالإضافة إليها ، وهذا جائز ، إذ هو عرضي ، فلا محالية
 فيه ، فإن هذه الإضافة تكثر الوجود ، وتعدده ، وشرط التضاد
 اتحاد المحل ، وهو هنا على هذا متعدد ...

« فإنه يجاب » : أن هذه الاوصاف ذاتية للنفس ، وهي لها
 بالنظر إلى ذاتها لا بالنظر إلى البدن ، فلا مفر من اللازم الباطل
 بوجه !!

وإن كان الفرض الثاني ، فإما أن يكون تكررها بواسطة
 الابدان ، ومقارنتها للحجم ، إذ لا تكثر بغير ذلك ، فتكون حينئذ
 مادية ؛ لا مجردة ، وهو اللازم الثاني (بطلان ما ثبت) ، وإما أن
 يكون تكررها بنفسها (قبل تعلّقها بالابدان ، وهو اللازم الثالث

الذي هو ثبوت ما امتنع ، إذ يلزم تكثر المعنى الواحد النوعي
 بلا مادة نوجب التكثر ؛ فإن النفوس (على الصحيح) جميعها واحد
 بالنوع ، ولا اختلاف فيها بالنوع أصلاً ، هذا إذا كانت الابدان
 حادثة ، وأما إذا كانت قديمة ، فإن اللوازم الثلاثة تلزم أيضاً
 لو قيل بوجود النفوس قبل الابدان ، أما مع عدم القول بذلك ،
 فإنه لا يلزم منها شيء أبداً !

شبهات تمسك بها لنفي حدوث العالم

إن ما تمسك به لنفي حدوث العالم من الشبهات أمور أهمها
 أربع شبه .

« الأولى » : أن العالم - لو كان حادثاً - لتوقف حدوثه على
 مرجح يختص بوقت حدوثه ، لتساوي أجزاء الزمان بالنسبة إلى
 حدوثه ، وبدون ذلك يلزم الترجيح بلا مرجح !!!

« والجواب عنها » : أن يقال : إن حدوث العالم في وقت -
 دون سواه ، إنما هو ذاتي للحدوث - بناء على الحركة الجوهرية
 للعالم الطبيعي ، والذاتي لا بعامل ، وبناء على عدمها فإن المرجح
 للحدوث في وقت ما - هو إرادة الفاعل المختار .

« ولئن قيل » : إنا ننقل الكلام إلى الإرادة ، فإنها تحتاج
 إلى مرجح ، وهكذا ، ويلزم التسلسل .

« فإنه يجب » : أن الإرادة لا تحتاج إلى مرجح فإن
 ترجيح الإرادة بنفسها ، نظير الاختيار ، فإنه في كل أمر اختياري
 بالإرادة ، ولكن اختياريتهما - بناء على ذلك بنفسها ، بلا حاجة
 إلى إرادة أخرى ، كيف وهي قديمة - عين وجود الواجب تعالى ؟
 وهذا الوجه ليس ببعيد ، وعليه فلا يلزم شيء محال ، وتندفع
 الشبهة !!

« الثانية » : أن موجد الأشياء (يجب أن يكون) فاعلاً
 موجباً ، لا فاعلاً مختاراً ، لأن الاختيار من مقدماته الغاية للفعل ،
 وهذا لا يجوز على الله ، إذ يلزم منه استكمال بالغير ، وهو يناهز
 الوجوب ، فإنه هو فاعل موجب ، وهو قديم ، وقدم العلة يستلزم
 قدم المعلول ، فالعالم قديم !!

« والجواب عنها » : أولاً : أن كون الموجد (مختاراً يفعل
 لغاية) لا يستلزم استكمال بالغير مطلقاً ، حتى ولو كانت الغاية نفس
 ذاته ، وهنا الغاية من إيجاد الواجب (عين ذاته) على الصحيح ، فلا
 يلزم ما يناهز الوجوب !!

(ثانياً) : أنه لو سلم أن الغاية (غير الذات ، فإننا لا نسلم)
 اللازم بقول مطلق ، حتى ولو كانت الغاية راجعة إلى الخلق لا إليه ،
 وهنا الغاية راجعة لخلقه ، كما يقوله المعتزلة .

(ثالثا): أن كون الفاعل مختاراً يفعل لغاية ، لا يستلزم
استكمالها بالغير الذي هو الغاية ، فاللزوم ممنوع !!

(رابعا): أن كون الفاعل موجب ، لا يستلزم قدم أثره ،
فإنه ربما لا يكون له استعداد الوجود إلا بعد هضي زمن ، كما في
خلق السموات والأرض في ستة أيام ؛ فإن شرط تأثير الفاعل
قابلية المحل للأثر .

(و بعبارة ثانية) إن موجبية الفاعل لا تلازم كونه علة تامة ،
وسببا كافيا ، حتى تلازم قدم الاثر ، فقد يكون لتأثيره شرط ،
ولو قابلية الماهية الممكنة للأثر ، وإذن فالشبهة غير صحيحة !

(الثالثة) : أن الجسم مركب من المادة والصورة ، فلو كان
الجسم حادثاً لاحتاجت المادة في حدوثها إلى مادة اخرى ، لاستحالة
الحدوث = لا عن مادة ، وهكذا فيلزم التسلسل الباطل ، فيبطل ما
يستلزمه ، فتكون المادة قديمة ، وهي لا تنفك عن الصورة ،
فتكون الصورة قديمة أيضا ؛ فيكون الجسم بمجموعه قديما ، وهو
المطلوب ...

(والجواب عنها) أننا نمنع استلزام الحدوث للمادة ، وإنما المستلزم
استلزامه للعدم لئلا يلزم تحصيل الحاصل المحال ...

(والرابعة) شبهة قدم الزمان ، وملخصها : أن الزمان لا يجوز

عليه العدم ، وكما هو كذلك فهو واجب وقديم ، أما الصغرى
 فلأنه إذا فرض عدم الزمان ، قبل وجوده ، أو بعده ، لكانت
 المستقبلية ، والبعدية ، زمانيتين ؛ فيلزم من فرض وجوده عدمه وهو
 خلف ، بل يلزم وجود الشيء ، في حال عدمه ، وهو خلاف مبدأ
 التناقض ، وخلاف مبدأ الهوية البديهيين !

« والجواب عنها » أولاً : أن الحدوث ، ليس محصوراً في
 الحدوث الزماني ، حتى يعتبر في كل حادث العدم الزماني ، وهو لا
 يجوز على الزمان ، فهناك حدوث ذاتي ، يعتبر فيه العدم المجامع ،
 المعبر عنه « بالحدوث الذاتي » ، وهو موجود في الزمان ، والتقديم -
 ما لم يسبق بالعدم مطلقاً - حتى المجامع ، فإذا لم يسبق الشيء بالعدم
 المقابل ، وسبق بالعدم المجامع ، فهو حادث لا قديم !

« ثانياً » : ان العدم الزماني ، موجود في الزمان ، بالتقريب
 الذي قربناه في حدوث الجواهر بناء على الحركة الجوهرية ، فإن
 الزمان أمر سيال تدريجي الحصول ، فكل قطعة سابقة هي فقد ،
 وعدم للقطعة اللاحقة ، وحيث أن العدم سيال فهو زماني كالوجود ،
 فالزمان حادث زماني بهذا التقريب ، وخلاصة البحث أن العالم
 حادث بماديته ومجرداته ، علوياته وسفلياته ، بجواهره وأعراضه ،
 بواده وصوره جميعاً !! وبجميع أنواع الحدوث بنحو المجموع

للمجموع ، لا الجميع للجميع . . . !

وجوب معرفة المبدأ الاول

لا ريب في أن مسألة وجوب معرفة المبدأ الأول الله تعالى ،
من المسائل التي انفقت عليها كلمة الامة الاسلامية ، عدا الفرقة
الحشوية منهم ، فإنهم ذهبوا إلى نفي هذا الوجوب ، وأوجبوا
الإعتقاد الصحيح المطابق للواقع ، وإنما اختلفوا في أن نحو الوجوب
شرعي ، أو عقلي ؟ ؟ قذهب الاشاعرة منهم إلى الأول ، وذهب
المعتزلة ، والإمامية إلى الثاني ، وسأعرض في هذا البحث أمرين :
« الاول » : أن معرفة الله ممكنة ، أو ليست بممكنة
ولا مرأ في أن معرفة الله بالكنه والحقيقة غير ممكنة للبشر ،
لا بالضرورة - كما هو ظاهر - ولا بالنظر ، لأن المعرفة النظرية :
إما بالحد ، وهو لا يكون إلا للماهية المركبة من أجزاء عقلية ، أو
خارجية ؛ والله ليس له ماهية كذلك ، لأن ماهيته عين وجوده
البيسط ، فلا حد له ، فلا يكون له معرفة بالحد ، وإما بالرسم ،
والمعرف شرطه أن يكون أظهر من المعروف (بالفتح) ، ولا شيء
أظهر من الله تعالى ؛ بيد أن المعرفة الاجمالية بآثاره ممكنة وواقعة ،
لا ريب فيها لأحد من الناس . . . !

« الثاني » : أن وجوب المعرفة عقلي أو شرعي ، والصحيح أنه

عقلي - كما ذهب اليه المعتزلة والامامية ، وقد برهن على ذلك
بوجهين :

« الأول » : أن العقل يستقل بحسن معرفة الله ، والعقوبة على
تركها ، من باب شكر المنعم ؛ فإن الله على العبد نعماً جزيلة ،
روحية وجسمية ، يجب شكره عليها لدى العقل ، وهو فرع معرفته
- عقلاً - من باب المقدمة للموجب العقلي ، وهو الشكر ، وهذا
الوجه مبني على قاعدة الحسن والقبح التي لا يقول بها الأشاعرة ،
وإن كانت قاعدة حقة ، يحكم بها العقل بداهة ! ..

« الثاني » : أن في ترك المعرفة ظناً بالضرر الاخروي ، لاخبار
جماعة بذلك ، والديوي ، لما يترتب على الاختلاف في معرفة الصانع
من الخلاف الذي تراق به الدماء ، وتتلغ الاموال ، ودفع الضرر
المظنون واجب عقلاً ، فتجب المعرفة مقدمة لذلك ، عقلاً ، بنحو
وجوب ذبيها ، وهذا الوجه لا يتوقف على قاعدة « الحسن والقبح »
فإن ذلك من باب وجوب دفع ما ينافر الطبع ، وهي قاعدة أخرى
يحكم بها العقل ! ..

« وربما » يقرب الوجه الأول بما يرجع معه إلى الوجه الثاني ،
بأن يقال : إن العقل يستقل بوجوب شكر المنعم ، والعقوبة على
تركه من باب دفع الضرر المظنون ؛ فإن عدم الشكر يجعل النعمة

في معرض الزوال ظناً ، وذلك ضرر يوجب العقل دفعه من باب
 لزوم دفع المنافر للطبع ، فتجب المعرفة مقدمة له عقلاً !
 وقد رد « الأشاعرة » على الوجه الأول ، بأن شكر المنعم
 ليس بواجب عقلاً ، والشاهد على ذلك العقل ، والنقل ، أما العقل
 فبوجهين :

« أحدهما » أن في شكر المنعم « الله » ، خوف ضرر العقاب
 لاحتمال عدم وقوعه لا ثقةً بذاته تعالى ، وأنه كالأستهزاء ، للحقارة
 الدنيا في جنب كرمه . . .

« ثانيهما » : أن الشكر باستعمال الجوارح ، وسائر ما يتوقف
 عليه تصرف في ملك الغير ، إذ هي ملك لله ، فكيف يحسن عقلاً ؟
 وفيه خوف الضرر ولو على سبيل الاحتمال ! . . .

« وأما النقل » : فقولته تعالى : « وما كنا معذبين حتى نبعث
 رسولا » ، بتقريب : أن نفي التعذيب مطلقاً ، أخروياً ، أو دنيوياً ،
 صريح في أنه لا وجوب عقلاً قبل البعث ، وإلا لما صح هذا
 الإطلاق ، ولا سيما عند من يمنع العفو مع مخالفة الواجب ، كما يذهب
 إليه المعتزلة ، ويؤخذ على الوجه الأول من وجهي العقل ! . . .

« أولاً » : أن عدم وقوع الشكر لا ثقة ، لا ينافي كون
 الشكر المظنون دافعاً لخوف ضرر تركه وجدانا . . .

(ثانياً) : أن كونه كالاستهزاء بالنظر إلى كرم الله ممنوع ، أشد المنع ، وتشبيه شكر الله على نعمه ، بشكر فقير حضر مائدة ملك ، فأطرب في مدحه على لقمة أكلها وأعلن ذلك في كل مكان ، وأن مثل هذا يعد هزواً ، تشبيهه في غير محله ؛ فإن لقمة الملك لا تساوي أقل نعمة من نعم الله على العبد في وجوده ، ولو أزم وجوده ، وهي ليست إلا جزءاً من مليون جزء يحتاج إليه الفقير في يومه ، فضلاً عن أمد عمره ، والعبارة في عظم النعم ، إنما هي بالنسبة إلى المنعم عليه ، لا المنعم ، فلا ضير في حقارتها بالنظر إلى كرم الله ، ولذا لا يكون الشكر من قبيل الاستهزاء ، كما يكون بالنسبة إلى لقمة الفقير ! .

(ويؤخذ على الوجه الثاني) منه : أن التصرف في ملك الغير إذا كان بقصد التقرب إليه ، واعتقاد الرضى بذلك ، ليس فيه خوف الضرر وجدانا .

ويؤخذ على الدليل النقلى : أولاً : ان الآية في مقام الأخبار عن الامم السالفة ، وأنه تعالى ما كان يعذبهم حتى يبعث رسولا ؛ لا في مقام جعل القانون ! . . .

(ثانياً) : أن المنساق من الآية إنما هو نفي التعذيب الفعلي ، وهو لا يبدل على نفي الاستحقاق ، الذي هو ملاك الوجوب العقلي بوجه !

مضافاً إلى أن القائل بعدم العفو عن الذنب ولزوم العقاب ،
 كالمعتزلة إنما يقول ذلك بعد البعثة لا مطلقاً ، ولو قبل البعثة !
 وقد أجاب المحقق (اللاهيجي) في شرح التجريد ، عن الدليل النقلي
 بوجه آخر . . . وملخصه أن الآية تدل على ثبوت الأحكام العقلية ،
 وأن استحقاق العقوبة بحكم العقل ، لا الشرع ، ذلك لأنه لو كان
 استحقاق التعذيب بحكم الشرع ، لما كان قبل البعثة استحقاق
 تعذيب أصلاً ، وإذا لم يكن ذلك ، فلا يصح نفي التعذيب ، قبل
 الشرع ، إذ هو فرع الاستحقاق على الفرض ، وحيث لا استحقاق ،
 فلا معنى لنفيه ، فإن ذلك لغو لا يصدر عن الحكيم لعدم فائدته ،
 فحيث صدر عنه ، يحمل على نفي التعذيب الفعلي ، وإن كان هنا
 استحقاق عقلي له . . . !

(ويؤخذ عليه) : أن الآية لو سلم أنها في مقام جعل القانون ،
 فإن المتبادر منها ، هو نفي التعذيب الفعلي ، وهو كما يصح مع
 الاستحقاق العقلي ، ليكون من قبيل السلب المحصل ، يصح مع
 عدمه ، ليكون من قبيل السلب بانتقاء الموضوع ، وذلك لا بأس
 به ، فهذا الوجه غير وجيه !!

(وقد ردوا على الوجه الثاني) : أولاً : بالمنع من حصول الظن
 بالضرر مطلقاً - دنيوياً وأخروياً - إذ لا يلزم الشعور بالاختلاف ،

وما يترتب على عدم معرفته من الضرر الاخروي والاخبار بذلك ،
 إنما يصل إلى البعض ، لا إلى الكل !!
 (ثانياً) : لو سلم وصول الاخبار إلى الكل ، فاحتمال الكذب
 موجود ، ولا رجحان لجانب الصدق ؛ ومع هذا فلا يكون ظن
 بالضرر !!

(ثالثاً) : لو سلم فتحصيل المعرفة لا يدفع الظن بالضرر ،
 لاحتمال الخطأ في المعرفة ، فخوف الضرر الدنيوي والاخروي بحاله ؛
 (ويؤخذ) على الأول أن منع حصول الظن بالضرر الاخروي
 لمن وصله الاخبار بالعقاب الاخروي ، وهو كثير ، وغيره في غاية
 الندرة ، ومنع حصول الظن بالضرر الدنيوي لمن شعر بما للاختلاف
 في الصانع من مفسد اجتماعية ، مكابرة واضحة بحكم الوجدان ،
 فإنه ، وإن لم يكن حصوله بنحو اللزوم العقلي ، ولكنه بنحو
 اللزوم العادي ، والعبارة في ذلك بالوقوع ، لا اللزوم !!

(ويؤخذ) على الثاني أن احتمال الضرر كالظن بالضرر في
 استقلال العقل بوجوب دفعه ، فإذا لم يرجح الصدق في الاخبار
 بالعقاب ، فاحتمال الصدق موجود ؛ فيكون احتمال الضرر موجوداً
 فيجب دفعه عقلاً !!

وقد أخذ المحقق (اللاهيجي) على الرد الثاني : بأن احتمال

الصدق كافي في ظن الضرر ، بلا لزوم رجحانه ، فاحتمال الكذب
لا يرفع الظن بالضرر ، وحينئذ يجب دفعه !
(ويؤخذ عليه) : أن احتمال الصدق مع عدم الرجحان والظن
بالضرر لا يجتمعان وجدانا ، وإنما يكون احتمال ضرر فحسب ، وذلك
في غاية الظهور ؛ ولو قرَّب الوجه الثاني : بأن في ترك المعرفة ظن
الضرر ، أو احتماله ، لسلم من هذا الرد بوجوهه !!

(ويؤخذ على الثالث) : أن دفع خوف الضرر يحصل بالقطع
بالمعرفة ؛ ولو كانت في الواقع جهلاً ، ولا تلزم المعرفة اليقينية
وبعبارة أوضح ، هي أن العقل يبرر وجوب معرفة الله ، لدفع
خوف الضرر ، من غير فرق بين المعرفة التي تحصل بالقطع ، وبين
التي تحصل باليقين وجدانا ، مع أنه يمكن سد باب هذا الاحتمال
بمراعاة القانون العاصم للذهن عن الخطأ في الفكر - أعني النظر -
وهو القواعد المنطقية !!

دلالة الأشاعرة

لقد برهن « الأشاعرة » على الوجوب الشرعي للمعرفة بوجوه
(الأول) : الاجماع !

« ويؤخذ عليه » أنه يحتمل أن يكون مدركه حكم العقل ،
أو ظواهر الآوامر بالمعرفة في الآيات ، فلا يكون حجة في المقام !

(الثاني) : أن العقل ليس له الحكم بالوجوب ، أو عدمه ، إذ ذلك مبني على قاعدة (الحسن والقبح) وأنها بحكمه ؛ ولكن القاعدة غير صحيحة ، وأن الحكم بالحسن والقبح للشرع وحده !
 (ويؤخذ عليه) : أولاً صحة القاعدة ، وأن الحسن والقبح بحكم العقل على الصحيح !

(ثانياً) : لو سلم ذلك ، فإن الوجوب العقلي للمعرفة ، لا يتوقف على قاعدة الحسن والقبح ، فإن الوجوب يستند إلى قاعدة ثانية ، هي بحكم العقل وحده ، وهي لزوم دفع ما ينافر الطبع ، كما في الوجه الثاني من أدلة وجوب المعرفة عقلاً ! ..

(الثالث) : ظواهر آيات الآمرة بالمعرفة ، نحو قوله تعالى :
 (فاعلم أن لا إله إلا الله) !

ويؤخذ عليه أنه بعد قيام البرهان على أن وجوب معرفة الله بحكم العقل ، وأنه يحكم بوجوبها ، والعقوبة على تركها ؛ فلا بد من حمل تلك الأوامر على الإرشاد إلى حكم العقل ، فإنه لا معنى للأمر المولوي الوجوبي مع حكم العقل بالوجوب ، والعقوبة إذ يكون بلا فائدة ، ولنفوا لا يصدر عن الحكيم ، والخلاصة أن معرفة الله واجبة بالعقل ، لا بالشرع ! ..

وجوب النظر في معرفة المبدأ الأول

إن وجوب النظر في معرفة المبدأ الأول الله تعالى ، من الامور المتفق عليها بين المسلمين ، وإنما اختلفوا في أن وجوبه بحكم العقل أو الشرع ، كما اختلفوا في وجوب المعرفة ، فذهب الأشاعرة إلى أن وجوب النظر بحكم الشرع ، وذهب المعتزلة والإمامية ، إلى أنه بحكم العقل ، وهو الصحيح !!

أبواب وجوب النظر في معرفة المبدأ الأول

وقد برهن على ذلك بوجهين :

« الأول » : انه قد ثبت أن معرفة الله - واجبة عقلاً - وجوباً مطلقاً ، والنظر مقدمة لها ، فيجب من قبلها بنحو وجوبها ، فيكون واجباً بوجوب عقلي - لما تقرر في أصول الفقه من أن مقدمة الواجب المطلق - واجبة بنحو وجوبه ، إن عقلاً فعقلاً ، أو شرعاً فشرعاً !!

« ولئن قيل » : إن معرفة الله ليست واجباً مطلقاً ، لعدم وجوبها على كل تقدير ، شأن الواجب المطلق ، إذ الوجوب لا يكون على تقدير المعرفة للزوم تحصيل الحاصل ، وهو محال ، بل هو مختص بحال الشك ؛ وإذن فلا يجب النظر من وجوبها ، فلا يكون واجباً عقلياً !! . .

« فإنه يجب » : أن كون الواجب المطلق ، ما يجب على كل
تقدير في محل المنع ؛ فإنه لو عرّف بذلك ، لكان تعريفه غير
جامع ، وغير مانع ، بل لا يندرج تحته شيء ، إذ ما من واجب إلا
وهو مشروط بمبادئ عامة التي هي البلوغ : العقل ، العلم ، القدرة ؛
والصحيح أن الواجب المطلق أمر إضافي بالنسبة إلى ما لا يتوقف
عليه وجوبه من المقدمات ، وإن توقف عليه وجوده ، فكما توقف
عليه وجود الواجب من المقدمات ، فهو مطلق بالإضافة إليه ، وكما
توقف عليه وجوبه كوجوده ، فهو واجب مشروط بالإضافة إليه ؛
ولئن قيل : لا نسلم توقف وجوب المعرفة النظري على النظر ،
حتى يجب من قبلها من باب المقدمة ، فإن النظرية غير محصور
الحصول بالنظر ، بل قد يحصل بالإلهام كما يراه « البراهمة » ، أو
بالتعليم ، كما يراه « الملاحدة » ، أو بتصفية الباطن ، كما يراه
« الصوفية » !

فإنه يجب (أولاً) : أننا لم ندع حصر طريق الله بالنظر ؛
وإنما نقول إن النظر في معرفة الله واجب من باب المقدمة فيما توقفت
عليه المعرفة بالنسبة إلى غالب الناس ، إذ حصول المعرفة بمثل هذه
الطرق نادر لا يكون إلا للقليل النادر ، عدا التعليم فإنه يكون
للجميع ، بيد أن القائل به لا يقول إنه سبب مستقل للمعرفة ، وإنما

يقول : التعليم والنظر هما سبب للمعرفة ! . . .

(ثانياً) : ان البحث في خصوص النظر من الطرق ، لكونه مقدوراً ، بخلاف غيره منها ؛ فإنه إما غير مقدور ، لكونه فعل الغير - كالإلهام - والتعليم ، وإما مقدور ولكنه عسير جداً ، يحتاج إلى رياضات شاقة ، قلما يتحملها المزاج البشري ؛ فهي في حكم غير المقدور ، لا تكاف بها (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) . . .

(ثالثاً) المنع من عدم احتياج هذه الامور إلى النظر ، أما التعليم فإنه ظاهر الاحتياج اليه وأما الإلهام ، والتصفية ، فإنه لا يأمن صاحبها من مخالفة الحق ما لم يركن إلى النظر ، وإن لم يقدر على ترتيبه حسب الأصول ، فإنه لا يجزم بأنه من عند الله حتى يكون حقاً ، أو من عند غيره حتى يكون باطلاً ؛ إذن فطريق معرفة الله لا يكون بغير النظر ، فلماذا يجب دون غيره ! . . .

ولئن قيل : لا نسلم وجوب مقدمة الواجب ، إذ لا ملازمة بين ايجاب الشيء وايجاب مقدمته ، فإن الممتنع هو وجود الشيء بدون وجود مقدمته ، لا وجوبه بدون وجوبها ، فإنه قد يجب الشيء مع الذهول على مقدمته بل مع التصريح بعدم وجوبها ؛ فلو توقف وجوبه على وجوبها لزم منه الدور كما قرر في محله ! . . .

فانه يجاب (أولاً) : أن الوجوب هنا عقلي - على الصحيح -
 ومقدمة الواجب العقلي واجبة بنحو وجوبه ، والوجوب العقلي
 للمقدمة لم يخالف به أحد ؛ وإنما اختلفوا في الوجوب الشرعي ! . . .
 (ثانياً) : أن الصحيح ثبوت الملازمة بين وجوب المقدمة ،
 ووجوب ذبيها شرعاً أيضاً ، لشهادة الوجدان بأن من أراد شيئاً فانه
 يريد كل ما يتوقف عليه تبعاً - تفصيلاً مع الالتفات وارثكازاً مع
 عدمه ؛ ولذا يستساع من الأمر أن يصرح بطلب المقدمة مع ذبيها
 كأن يقول المولى لعبده - ادخل السوق واشتر اللحم مثلاً ، فلا
 مجال للمناقشة في وجوب المقدمة أصلاً ! .

الوجه الثاني من وجهي وجوب النظر في معرفة الله عقلاً ،

ويقرب بوجهين

(الاول) أنه يلزم من فرض الوجوب الشرعي للنظر في معرفة
 الله عدمه ؛ إذ يلزم منه الدور المحال ، فهو محال ؛ ذلك لأن وجوب
 النظر بالشرع يتوقف على العلم بالشرع ، وهو لكونه نظرياً
 يتوقف على وجوب النظر ، إذ لولاه فللمكلف أن يمتنع عن النظر
 فلا يثبت عنده الشرع ، وهذا النظر من جملة النظر في المعرفة ،
 فيتوقف وجوب النظر على وجوبه ، وهذا هو الدور الذي يلزم منه
 تقدم الشيء على نفسه وأنه غير نفسه ، وهو محال ، لمخالفته لمبدأ

(الهوية) كما مر "أنفا! .."

(الثاني) : وهو للمعتزلة ؛ أنه لو كان وجوب النظر في معرفة الله سبحانه بالشرع ، للزم إفحام الأنبياء ، وعجزهم عن إثبات نبوتهم ذلك لأن للمكلف أن لا ينظر في معرفة الله ما لم يجب عليه النظر ، ولا يجب عليه ذلك ؛ ما لم يثبت عنده الشرع ، وهو لا يثبت لديه ما لم ينظر ، فله أن يمتنع عن النظر حتى يجب عليه ذلك ، ويلزم من ذلك إفحام الأنبياء ، وإخفاق دعوتهم !

« ولئن قيل » إنه يمكن أن يكون لوجوب النظر قياس فطري ، يضع النبي له مقدمات بديهية - تفيد العلم ضرورة بوجوب النظر بلا توقف على ثبوت الشرع بوجه !

« فانه يجاب » أولاً : أن ذلك ممنوع فليس لوجوب النظر قياس هكذا يعتمد عليه !

« ثانياً » : أنه لو سلم ذلك فللمكلف أن لا يلتفت إليه ؛ ولا يأثم فيبقى الاشكال بحاله !!!

« ولئن قيل » : إن ما يلزم الوجوب الشرعي للنظر ، يلزم الوجوب العقلي له ، وهو مشترك الوجود ؛ فإن الوجوب العقلي للنظر - نظري أيضاً . وليس بديهياً ، فللمكلف أن يمتنع عن النظر

ما لم يجب عليه ، ويلزم المحذور !
 مضافاً إلى أن وجوب النظر شرعاً - لا يتوقف على العلم بثبوته
 شرعاً ، حتى يلزم محذور إفحام الأنبياء ، بل على ثبوته واقعاً ؛ وفي
 نفس الأمر ، نظر أو لم ينظر ، علم أو لم يعلم ، وحينئذ لا يتم دليل
 المعتزلة !!

« فإنه يجاب » : أن الوجوب العقلي للنظر ، لا يتوقف على
 النظر ، ولو كان الوجوب نظرياً ، فإن للمكلف شيئاً يلزمه بالنظر
 وهو بديهي لا يحتاج إلى نظر ، وهو وجوب دفع خوف الضرر
 المحتمل ، سواء كان راجحاً ، أو غير راجح ، الذي هو ملاك وجوب
 معرفة الله ، بخلاف الوجوب الشرعي ، مع أن قياس الواجبات
 العقلية على الشرعية - قياس مع الفارق ، فإن ننجز الواجب الشرعي
 مشروط بالعلم عقلاً ، كما يشترط فيه غيره من الشروط العامة -
 كما أفصحنا عنه ، بخلاف الواجب العقلي ، إذن فما لم يعلم المكلف
 لا ينجز عليه ، بحيث يعاقب على تركه !!

« بل ربما يقال » إن إيصال التكليف الشرعي إلى مرتبة الفعلية
 الحتمية مشروط بالعلم شرعاً ؛ إذ بدونه يلزم لغوية الحتمية مع
 العذروهي لا تجوز على المشرع الحكيم !!
 مع أنه لو سلم أن العبرة بالثبوت واقعاً ، لا العلم بالثبوت ،

فإن واقعية كل شيء بحسبه ، فواقعية الأمور العقلية - وجودها
 بنظر العقل ، وواقعية الأمور الشرعية - وجودها بنظر الشرع ،
 والوجود بنظر الشرع عند المكلف لا يكون إلا مع ثبوت المشرع ،
 والعلم بالشرع ، فله أن يمتنع عن النظر في المعرفة - ما لم يعلم ،
 بخلاف الأمور العقلية ، فإنه ليس له ذلك ، إذ واقعها ليس موقوفاً
 على علم المكلف ، فعلى تقدير وجوب النظر عقلاً - يجب عليه
 النظر ، سواء كان ضرورياً ، أو نظرياً ؛ وإذا لم ينظر استحق
 اللوم والذم لثبوته واقعاً ، ولو لم يعلمه المكلف ، اذن فالنقض والحل
 الموجهين للوجوب العقلي غير وجهين ، وأن الوجه الثاني صحيح
 بتقريبه - الأول الذي يلزم منه انتفاء الوجوب الشرعي - أولاً ،
 وإفحام الأنبياء - ثانياً ، والثاني الذي يلزم منه إفحام الأنبياء -
 أولاً ، وانتفاء الوجوب الشرعي - ثانياً ، وخلاصة البحث أن
 وجوب النظر في معرفة الله بحكم العقل - لا الشرع !!

(اثبات المبدأ الاول)

إن هذا البحث من البحوث الفلسفية ، التي ما زالت معتركة
 للآراء ومسرحاً للأفكار ، ومجالاً للشبهات من أولي الشك ، والاحاد
 بيد أن ذلك لم يكن ليقلل من الكثرة المفرطة التي تؤمن بوجود

المبدأ الأول ، والتي تكاد تكون إجماعاً من كل ذب شعور
 عقلي ، لولا وجود قلة ضئيلة من الناس - تنفي ذلك الوجود ، أو
 تشكك فيه لشبهات أخرجتهم عن فطرتهم التي فطروا عليها ، فتأهوا
 في بقاء من الضلالة - لا تنتهي إلى هدى ، ولا تمت إلى رشاد
 - كالدهرين - ، ولقد تشعبت طرق اثبات المبدأ الأول ، وتنوعت
 وجوهها عند ذوي العقول المتطلعة إلى جمال وجهه والناظرة إلى نور
 وجوده لذلك جاءت متعددة ، فللفلاسفة القدامى طرق اثبات
 وللفلاسفة المتأخرين طرق إثبات أخرى ، وليس ذلك إلا كما
 قال الشاعر :

عبارتنا شتى وحسنك واحد وكل إلى ذاك الجمال يشير
 غير أن تلك الطرق مختلفة في نحو الإثبات ، فبعضها يثبت بنحو
 وجوب الوجود لذاته وبعضها يثبت ، لا بهذا النحو !

طرق اثبات المبدأ الأول بنحو وجوب الوجود

أما الطرق المثبتة للمبدأ الأول بنحو وجوب الوجود لذاته
 فهي أمور « الأول » ما استدل به الفلاسفة المتكلمون : وهو أن
 العالم حادث - للأدلة الدالة على ذلك وكل حادث لا بد له من
 محدث غير حادث ، لبطلان الدور ، والتسلسل ، فللعالم محدث

واجب الوجود، وهو المطلوب وقد أثبتنا حدوث العالم في بحث سابق!

ويؤخذ عليه أولاً: أن الصحيح في ملاك إفتقار المعلول إلى العلة - إنما هو الامكان، لا الحدوث كما هو رأي المتكلمين وهذا الدليل مبني على ذلك!

«ثانياً»: أن الدليل قاصر عن إثبات المبدأ الأول بنحو وجوب الوجود لذاته لجواز أن يكون ذلك المحدث - الغير الحادث قديماً ممكناً، لا واجباً، اللهم إلا أن يقال إن التقدم عندهم يساوق الوجود بنحو الوجوب للذات، وإن كان ذلك ممنوعاً أشد المنع!

«ثالثاً»: أن الحدوث في الدليل إما أن يكون بمعنى المسبوقية بالعدم الزماني المحقق وإما أن يكون بمعنى المسبوقية بالزمان الموهوم فإن كان بالمعنى الأول فهو اخص من المدعى، لعدم شموله للزمان من الحوادث وإلا تلزم المفاسد السابقة من الدور والتسلسل، وأن يكون للزمان وجود في حال عدمه، وهو محال فلا يثبت حدوث العالم بأسره كما هو المطلوب، وإن كان بالمعنى الثاني كما يراه الأشاعرة فهو غير صحيح، إذ بقاء الواجب ليس أمراً امتدادياً حتى ينتزع منه الزمان الامتدادي نعم لو قالوا بالحدوث التجديدي الزماني، وأن الشيء لا يتحرك من نفسه بناء على الحركة الجوهرية

لصح الاستدلال ولكنهم لا يقولون بذلك !

« الثاني » : ما استدل به الفلاسفة الطبيعيون ؛ وهو أمور الأول
 ما استدل به (ارسطو) في كتابه (السماع الطبيعي) (وما وراء
 الطبيعة) ، وهو المشهور بين الفلاسفة ، ومحصله : أن ينظر إلى الجسم
 من جهة حركته : فيقال إن الأجسام - علوية وسفلية - متحركة
 بحركة دورية ، أو مستقيمة ؛ أو بكليتيهما ، وكل متحرك لا بد له
 من محرك غير متحرك إذا الشيء لا يتحرك من نفسه ، لكي لا يكون
 الشيء الوجودي الواحد فاعلا وقابلا فإن كان المحرك غير المتحرك ،
 واجبا فهو المطلوب ؛ والا استلزمه لبطلان الدور والتسلسل
 وذلك هو الواجب تعالى .

(ويؤخذ عليه) : أن هذا يتم بناء على أن ملاك الحاجة إلى العلة -
 هو الامكان لا الحدوث ، وإلا فيمكن أن يكون هناك محرك
 قديم ، لا يحتاج إلى محرك ، وحينئذ فيرجع هذا الوجه إلى طريق إمكان
 الماهية ، فلا يكون وجهها على حدة !!

« الثاني » : أن ينظر إلى الجسم من حيث أنه مؤلف من المادة
 والصورة ، وكل مؤلف - لا بد له من مؤلف بالكسر ، فإن
 كان واجبا فهو المطلوب ؛ وإلا يجب الانتهاء إليه - لاستحالة الدور
 والتسلسل ؟ .

« الثالث » ان ينظر إلى الجسم من حيث اختصاص كل فرد من افراده بخصوصية تميزه عما عداه اذ هذا الاختصاص لا بد له من (سبب كاف) لاستحالة الترجيح بلا مرجح والسبب الكافي إن كان واجبا فهو المطلوب والا لا بد من الانتهاء إليه لئلا تلزم المفاسد التي لزمت في سابقه !

(الثالث) : ما سلكه بعض الفلاسفة : ومحصله أن الماهية الامكانية يتساوى وجودها ، وعدمها - بالنسبة إلى ذاتها ، والمتساويان بالنسبة إلى ذات الماهية لا يتحقق أحدهما الا بمرجح خارج عن الذات فان كان المرجح واجبا ، فهو المطلوب ، والا لا بد من الانتهاء إليه لئلا يلزم ما لزم في سابقه !

(الرابع) : ما استدل به الإلهيون ، وأول من استدل به الرئيس (ابن سينا) ، كما نقله (ابن رشد) في كتابه (تهافت التهافت) ويقرب بوجهين .

(الأول) : أن يقال إنه لا شك في وجود موجود ، فإذا نظرنا إليه من حيث هو مصداق لمفهوم الوجود العام ، ومنتسبا إليه وغضينا النظر عن كل خصوصية تعرض لهذا المفهوم ، فإما أن يكون واجبا أو ممكنا ، ولا قسم ثالثا فهو محصور في القسمين ، بجصر عقلي مردد بين النفي والاثبات أي اذا التفت إلى الموجود بحد ذاته

إما أن يكون له الوجود لذاته ، أو لا يكون فالاول الوجوب ،
والثاني الممكن ، فإذا كان واجبا فهو المطلوب ؛ وإلا لا بد من
انتهائه الى الواجب لبطلان الدور والتسلسل !

قال (الشيخ الرئيس) في الاشارات بعد ذكر هذا الدليل
(تأمل كيف لم يحتج ببياننا لثبوت المبدأ الأول ، ووجدانته ،
إلى تأمل لغير نفس الوجود ، ولم يحتج إلى اعتبار من خلقه وفعله ،
وإن كان ذلك دليلا عليه لكن هذا الباب أوثق وأشرف ،
وإلى مثل هذا أشار الكتاب الإلهي بقوله : (سنريهم آياتنا في
الآفاق ؛ وفي أنفسهم حتى يتبين لهم انه الحق (الاية) وهذا حكم
لقوم ، ثم يقول (أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد) ،
وهذا حكم الصديقين الذين يستشهدون به لا عليه) ! .

(الثاني) : أن يقال : إن الوجود إذا نظر الى ذاته من حيث
هو موجود بغض النظر عن كل خصوصية فإما أن يكون واجبا
فهو المطلوب واما أن يكون ممكنا فلا بد أن يكون له علة موجودة
له ، واجبة الوجود ، إذ الممكن لا يوجد بنفسه لأولية ذاتية أو
عرضية ولا يوجد ما لم تنسد جميع ابواب عدمه ، ولا يمكن ذلك إلا
مع الانتهاء الى العلة الواجبة ، اذ مع انحصار الموجودات في الممكنات
لا يمكن وجود شيء منها ، لعدم سد جميع أبواب عدمها فلا بد من

استنادها الى وجود يكون واجب الوجود لذاته حتى توجد ، وهو
المطلوب ، وهذا أحد أدلة بطلان التسلسل كما سلف !
« الخامس » : ما استدل به الفلاسفة المتأهلون وبيانه بعد مقدمة
يسيرة ، وهي أن الموجود من حيث هو موجود ، هو الوجود الحقيقي
الذي يأبى العدم ، وهو مصدر الآثار الوجودية ، لا مفهومه العام
البديهي ، الذي هو عنوان الوجود الحقيقي ، والوجود الحقيقي له
الأصالة في التحقق - على الصحيح ، وهو حقيقة كل ذي حقيقة ،
وكما أن لمفهوم الوجود العام سعة مفهومية ، بحيث لا يشذ عنه شيء ،
كذلك لحقيقة الوجود المعنون سعة وجودية بحيث لا يشذ عنه شيء ،
ولذا كان لا ثاني له في دار التحقق ، ولا اظهر منه ، فهو الظاهر
بنفسه المظهر لغيره !

وبعد هذا نقول : الوجود الحقيقي إن كان واجباً فهو المطلوب
وإلا استلزمه - لا للزوم الدور ، أو التسلسل ؛ بل لأنه يلزم من
فرض عدم الوجود الحقيقي وجوده ، وما يلزم من فرض عدمه وجوده
فهو واجب ؛ كما أن ما يلزم من فرض وجوده = عدمه فهو ممتنع
ومحال ، ذلك لأن حقيقة الوجود = لا يتطرق إليها الامكان
بأية معنى من معانيه ، لا سلب الضرورتين ، ولا جواز الطرفين ،
ولا تساوي النسبتين = بناء على بطلان الأولوية ، الذاتية والغيرية

الغير الكافية ، كما سلف ، ذلك لأن ثبوت الشيء لنفسه ضروري
ومسلبه عن نفسه محال .

ولا ريب أن نسبة الشيء لنفسه ~~غير~~ نسبة غيره إلى تقيضه إذ
هذه بالامتناع وتلك بالضرورة ، فحقيقة الوجود حيث كانت ذات
إرسال ، وسعة ، فهي تجمع كل ما هو من نسخها ، وتتعري عن كل
ما هو غريب عنها ، فلا ثاني لها من نسخها حتى تفتقر إليه ، وترتبط
به ؛ ويكون سبباً كافياً لها ، وما هو غيرها ويباينها كالعدم ، والماهية
التي هي لا موجودة ؛ ولا معدومة لا يصلح للتأثير في الوجود ، وإذن
فلا بد أن يكون الوجود الحقيقي واجباً ، وإلا استلزمه بلا حاجة
إلى دور أو تسلسل ، لآباء حقيقة الوجود عن العدم ففرض عدمها يلزم
منه الخلف إذ يلزم من فرض عدمها وجودها كما أفصحنا عنه !
والفرق بين هذا الدليل ، وسابقه : أن الأول استدل فيه بحال
مفهوم الوجود العام ، وصدقه على فرد ممكن ؛ على ثبوت حال
أخرى ، وهي ثبوت الوجوب لبعض أفراده والثاني استدل فيه
بحقيقة الوجود ، على وجوب الوجود ، لأن شأنها الإيباء عن
العدم ، وهو معنى الوجوب ، وهذا الدليل ، كما يثبت وجوب
الوجود للمبدأ الأول ، يثبت وحدته ، فإن حقيقة الوجود واحدة
كما علم لا ثاني لها ، وهذا الدليل أسد البراهين ، وهو منهج الصديقين

الذين يستدلون بوجوده على وجوده تعالى لا بشي^ء خارج عن وجوده .
قال : « صدر الدين الشيرازي » في « شواهد الربوبية » إن
« أسد البراهين وأشرفها ، أن لا يكون الوسط في البرهان غيره
بالحقيقة ، فيكون الطريق إلى المقصود ، عين المقصود بلا احتياج
إلى ابطال الدور ، أو التسلسل ، وهذا المسلك هو دلالة الذات على
الذات ، كما ورد في دعاء الصباح لأمر المؤمنين علي عليه السلام
« يا من دل على ذاته بذاته ، وتنزه عن مجانسة مخلوقاته » ، وعن السبط
الشهيد ع « الغيرك من الظهور ما ليس لك ، حتى يكون هو المظهر
لك ، متى غبت حتى تحتاج إلى دليل يدل عليك ، أم متى بعدت
حتى تكون الآثار هي التي توصل إليك ، عميت عين لا تراك ،
ولا تزال عليها رقيباً ، وخسرت صفقة عبد لم تجعل له من حبك
نصيباً » .

طريق اثبات المبدأ الأول لا بنحو وجوب الوجود

أما ما استدلوا به على إثبات المبدأ الأول - لا بنحو وجوب
الوجود لذاته ، فهو الاستدلال بالآثار ، المعبر عنها في المنطق بالبرهان
(الإثباتي) ، أي أن يستدل من وجود المعلول ؛ على وجود علته ،
ومن وجود الأثر على وجود موثره ؛ وقد أشار إلى ذلك - قوله

تعالى في القرآن « سنريهم آياتنا في الآفاق ، وفي أنفسهم حتى يتبين لهم انه الحق » ، وقوله تعالى « أفلم يتفكروا فيما خلق الله في السماء والأرض » إلى غير ذلك من الآيات ، وقد سئل إعرابي : بما عرفت الله ؟ فقال « البعرة نذل على البعير ، وأثر الأقدام يدل على المسير ، أفساء ذات أبراج ، وأرض ذات فجاج - لا تدلان على اللطيف الخبير » ، ولكن الدليل الإلهي ، بالاثـر ، لا يثبت به وجود المبدأ الأول بنحو وجوب الوجود لذاته ، ولا بقاؤه الإبناء على ما هو الصحيح = من أن ملاك حاجة المعلول إلى العلة ، إنما هو الإمكان ، لا هو مع الحدوث ، لا شطرا ولا شرطا ، أما بناء على أن الملاك في الحاجة هو الحدوث ، فإن دليل (الإلـه) لا يثبت أزيد من وجود الصانع « المبدأ الأول حدوثا ، لا بقاء كما أفصحنا عنه آنفا لا

طرق إثبات المبدأ الأول عند المتأخرين

أما طرق إثبات المبدأ الأول لدى المتأخرين المحدثين ، فهي أمور « الأول ما استدل به الفيلسوف الا فرنسي « ديكارت » وهو المعبر عنه في الفلسفة الحديثة ، بالدليل الوجودي ، ونعرضه بوجهين « الأول » بعد مقدمة قصيرة . وهي أن ضرورة العقل قاضية بأنه لا بد من المناسبة بين السبب ، والمسبب « العلة والمعلول » ،

ولا مناسبة بين الشيء ونقيضه ، لذلك فلا يمكن أن ينشأ أحدهما من الآخر (فالشيء لا ينشأ من لا شيء) ، ولازم هذا أن لا يكون المسبب أكبر من السبب ، إذ يلزمه خلاف القضية الضرورية وأن ينشأ الشيء الزائد من لا شيء ، وهو غير صحيح بحكم المقدمة . وبعد هذا نقول إنا إذا استعرضنا أفكارنا وجدنا بينها فكرة عن الله - أنه كامل مطلق ، من جميع الجهات ، فمن أين جاءت لنا هذه الفكرة ؟ ، لا يمكن أن تكون وجدت من أنفسنا لأنها ناقصة ، فكيف ينشأ عنها الكمال ، فإن هذا خلاف المقدمة السابقة ، « وفاقده الشيء لا يعطيه » ، فلا بد من نشوئها من كائن له الكمال المطلق لموازنها في سعة الوجود ، وهو الذي أوجد في نفوسنا هذه الفكرة إذن فالله موجود لا شك فيه ! .

« وقد أخذ عليه » الفيلسوف « لبنز » بأن صحة هذا الدليل تتوقف على اثبات إمكان هذه الفكرة ، فإنها إذا أمكنت لزم من إمكانها وجود الشيء الذي تمثله أما قبل ذلك فلا يصح هذا الدليل ، ولا يثبت به وجود الكمال المطلق .

« وقد أخذ عليه » الفيلسوف الألماني (كانت) بأن إمكان الفكرة - لا يستلزم وجود ما تمثله ، بل يستلزم وجود الفكرة نفسها فحسب !

ومهما يكن من شيء فإنه يؤخذ على هذا الدليل أولاً : أن
الفكرة موجودة في عالم التصور ، وفي ذلك العالم لا عليّة ومعلوليّة ،
حتى يقال انه لا بد من مساواة العلة للمعلول في سعة الوجود وضيقة ،
وفي الكمال والنقص حتى يستكشف من وجود فكرة الكامل
المطلق وجوده ؛ بل هناك إشراق للنفس وظهور لها على المدرجات
فقط على الصحيح ! .

« ثانياً » : لو سلم ذلك فإن التصور بخلاقيّة النفس للصور
كما ذهب اليه (صدر الدين الشيرازي) و(محي الدين) ابن عربي ،
فالصور تنشأ منها ، وتصدر عنها ، ففكرة وجود الكامل المطلق -
معلولة للنفس بوجودها التصوري ، وهو ليس أكمل من النفس ،
بل أصغر في ذلك العالم ، وان كان أكمل في عالم الخارج والواقع لو
تحقق ، فلا يمكن إثباته بذلك ! .

« ثالثاً » : أنه ليس معنى وجود الفكرة ، أي فكرة الكامل
المطلق أنها موجودة بنحو مستقل عن النفس ، حتى يقال إن الوجود
للفكرة ؛ لا يكون معلولاً للنفس لعدم المناسبة بينهما ، للاختلاف
بالكمال والنقص ، وإنما معناه وجودها بوجود النفس وجوداً ظلياً
ولاسيما بناء على اتحاد العاقل والمعقول ، كما يراه « فرفور يوس » بالدليل
ليس بسديد ! .

« الثاني » : ما عرضه به الفيلسوف الانكليزي « ازفلد كولييه »
 في كتابه (المدخل إلى الفلسفة) ، وملخص عرضه أن فكرتنا عن
 الله : ان له صفة الكمال المطلق ، ومن كان له الكمال المطلق فهو
 موجود ؛ لمنافات العدم للكمال المطلق ، فإذن الله موجود ، وهذا
 قياس استثنائي يرتب هكذا . . .

إذا كان الله غير موجود كان غير كامل ؛ وإذا كان غير كامل
 لم يكن إلهاً ، فإذا كان الله غير موجود لم يكن إلهاً ، لكنه
 يجب أن يكون إلهاً ، فيجب أن يكون موجوداً ! .

(ويؤخذ عليه) : أن وجود فكرة الكمال المطلق في التصور
 لا تستلزم وجود ما تمثله في الخارج ، نعم تستلزمه فرضاً ، بمعنى أن
 يقال لو فرض شيء له الكمال المطلق ، لزم أن يكون موجوداً ؛
 فهذا دليل لا يثبت وجود المبدأ الأول ، بل ربما يقال إن الاستدلال
 بذلك يلزم منه الدور المحال ، ذلك لأن العلم بوجود الواجب يتوقف
 على العلم بكماله المطلق ؛ والعلم بكماله المطلق يتوقف على العلم بوجوده
 نعم لو قلنا بمقالة (هيجل) ، وأن فكرتنا عن الشيء — عين وجوده
 خارجاً ، وأن العالم صور عقلية ، وأن التعقل ؛ والوجود الخارجي
 واحد — لصالح الدليل ؛ ولكن المقالة فاسدة جداً ؛ فالدليل غير سديد !
 (الثاني) : ما استدل به الفيلسوف (لطره) ، وهو صورة

أخرى للدليل الوجودي ، ومحصله : أن الله الأعلى لو لم يكن قد
وجد بالفعل ، فإنه لا يمكن أن يوجد ، لكن العقل يوجب وجود
الشيء الذي يتصور أنه الأعلى !

(ويؤخذ عليه) : أن هذا ، لا يثبت وجود المبدأ الأول -
كما في سابقه بل هو مجرد افتراض ، فإن إمكان الفكرة لا يوجب
وجود ما تمثله ، بل وجود نفسها فحسب !!

(الثالث) : ما استدل به (ترندلبرغ) ، وملخصه : أن
حقيقة كل شيء كامنة فيه ، وإمكان تصور الشيء نفس حقيقته ،
وهو نفس وجوده خارجاً ، فمن إمكان تصور الله - نستكشف
وجوده خارجاً

(ويؤخذ عليه) ، أن إمكان تصور الشيء ، ليس عين
حقيقته بدهية ، ولو أراد أن إمكان تصور الشيء يستلزم وجوده
خارجاً ، فهو أيضاً في محل المنع كما سلف !

(الرابع) : الدليل المعبر عنه (بالدليل الكوني) ، وهو مرة
يقرب من جهة الحركة وأن المتحرك لا بد له من محرك كما يظهر
من عبارة بعض الفلاسفة فيرجع إلى الأمر الأول من الدليل الثاني
من أدلة الطبيعيين ، (ومرّة) يقرب بما يرجع إلى البرهان (الإيني)
السابق ، وهو الاستدلال بوجود معلولات مترتبة على وجود علة أولى

لبطلان القول بالوجود بنحو البخت والافتقار كما أفصحننا عنه سابقاً!
 (وقد أخذ): الفيلسوف (كانت) على هذا الدليل بأنه لا يثبت شيئاً لأن فكرة العلة والمعلول إنما تطبق في الظواهر التي تقع عليها تجاربنا، بمعنى إنما تتحقق في الحوادث الطبيعية، بعضها مع بعض، أما فيما وراء الطبيعة فلا تتحقق، ولا مصداق لها، وعليه فلا بد من أن تكون العلة والمعلول تحت المشاهدة والتجربة، وعندئذ يستكشف من وجود المعلول وجود العلة أما مع عدم ذلك، فلا يستكشف وجود العلة من وجود المعلول أصلاً، وهذا الرأي يراه الفيلسوف (دوادهيوم)!

«ويؤخذ عليه»، أن حصر فكرة العلية والمعلولية - في الحوادث الطبيعية - لا دليل عليه؛ بل هي نعم الحوادث الطبيعية، وما وراءها؛ غاية الأمر أن العلاقة في الحوادث الطبيعية علاقة طبيعية، وفي غيرها «علاقة ميتافيزيقية»، وهذا لا يوجب وجود الأولى دون الثانية! ..

«الخامس»: الدليل المعبر عنه «بالدليل الغائي»؛ ومحصلة أن العالم وضع على نظام خاص ليحقق غاية ما، وكل نظام لا بد له من منظم، وهو الله تعالى.

ولما كانت الغاية هي علة وجودها الذهني التصوري، وهي

فكرة لا تتحقق إلا في العقل ، « ولذا قيل إنها أول الفكر آخر العمل » لزوم أن يكون الله عقلاً لتكون الغاية فكرة فيه ، وقد ارتضى هذا الدليل كل من « كانت » ، « وهربارت » حتى اتخذها الثاني أساساً لجدله في الفلسفة الإلهية ! . . .

« وبوخذ عليه » : أولاً : أن الغاية منها طبيعية ومنها إرادية ، والأولى لا تحتاج إلى عقل من العقول ! .

« ثانياً » أنا نمنع حاجة الغاية الإرادية إلى عقل مطلقاً ، وإنما تحتاج إلى ذلك في الغايات الإرادية البشرية فحسب ! .

(ثالثاً) : لو سلم ذلك ، فإن افتراض الغاية أمر يرجع إلى ذات الفارض ، ومبدأ بلجاً إليه في تنظيم التفكير ، كما ذهب إليه (كانت) ، فلا يمكن استخدامه في البرهنة على نتائج تتجاوز محيط الذات ؟ (رابعاً) : ان هذا دليل على وجود صانع منظم - لا على نحو

وجوب الوجود للذات أي إله ، كما هو مطلوب ، فالدليل ليس بمفيد ! (السادس) : الدليل الأخلاقي ، وقد استدل به على وجود

المبدأ الأول ويعرض بصورتين (الأولى) : أن يقال « إننا نستكشف من وجود نظام أخلاقي - وجود مشرع لذلك النظام ! .

(الثانية) : أن يقال إنه لا ملاءمة بين الفضيلة والسعادة في

هذه الحياة ، فلا بد من وجود موجود فيه من الخير والقدرة - ما يمكنه

من الملاءمة بينهما ! .

(ويؤخذ على العرض الأول) أولاً : أن وجود نظام أخلاقي مسلم به لدى البشر عموماً - ممنوع أشد المنع ! .
 (ثانياً) : أنه لو سلم ذلك فهو من قبيل الدليل (الالهي) ، لا يثبت وجود المبدأ الأول بنحو وجوب الوجود للذات - كما هو المطلوب المفروض ! .

(ثالثاً) أنا نمنع حاجة النظام الأخلاقي إلى مشروع ، فقد يحصل بالتطور ، والتعاقد بين أفراد المجتمع على وضع منهج أخلاقي للسلوك ، ولذا ذهب الكثيرون من الفلاسفة المحدثين إلى أن النظام الأخلاقي وليدة التطور السلوكي بين أفراد المجتمع البشري ! .

(ويؤخذ على العرض الثاني) : أولاً : أنه لا ملازمة عقلا - بين عدم الملاءمة بين الفضيلة والسعادة ، وبين وجود موجود بلائم بينهما ، حتى يستكشف من ذلك وجود المبدأ الأول ! .

(ثانياً) : أنه لو سلم ذلك ، فإنه لا يثبت به بنحو وجوب الوجود لذاته - كما هو المطلوب ، وإذن فالنتيجة من أدلة المحدثين - نتيجة سلبية ، لا تثبت المبدأ الأول بنحو وجوب الوجود للذات !

(ولا يتوهم) أن مجموع الأدلة يثبت ذلك وإن لم يثبت به الجميع لأن المجموع هو الجميع بقيد الاجتماع فإذا لم يثبت به الجميع ، لا يثبت به

المجموع الحاصل منه بداهة؛ فالصحيح من الأدلة ما دلل به القدامى من الفلاسفة، هذا ما أردت عرضه من أدلة إثبات المبدأ الأول، وربما يستدل بغير ما ذكرت، ولكنه يرجع إليه، فلا حاجة إلى الإطالة بذكره، ولا فائدة في عرضه وبيانه!

صفات المبدأ الأول

إن للمبدأ الأول (الله تعالى) ألواناً من الصفات، فله صفات ذاتية، وصفات فعلية نحو الرأزق والخالق. وما إلى ذلك، والأولى منها صفات حقيقية، نحو الحياة، والوجود الذاتي، ومنها صفات إضافية، نحو العلم والقدرة، كما أن منها صفات ثبوتية، ويعبر عنها بصفات (الجمال) سواء كانت حقيقية أو إضافية - كالمثلة المذكورة؛ ومنها سلبية، ويعبر عنها بصفات (الجلال) نحو ليس له شريك، وليس بمركب، وليس بجسم، وما إلى ذلك، وصفات الجمال ترجع إلى صفة واحدة، وهي الجمال المطلق، كما ترجع صفات الجلال إلى صفة واحدة، وهي سلب النقص مطلقاً، وسميت الأولى بصفات الجمال لتجمل المبدأ الأول بها، والثانية بصفات الجلال لتمتزه المبدأ الأول عنها، أما عددهما فقد اختلف فيه فقد قيل إن

الاولى ثمانية والثانية سبعة وربما ذكر بعضهم أقل من ذلك أو أكثر
 وإني سأعرض الصفات السلبية أولاً فأذكر ما هو الحق في عددها
 وأدلة إثباتها !

توحيد المبدأ الاول ونفي الشريك عنه زماناً

إن هذا البحث له شأنه في فلسفة ماوراء الطبيعة، وقد اختلفت
 فيه آراء قوم ختم الله على بصائرهم، فلم يروا آياته التي تقر له بالربوبية
 وتشهد له بالوحدانية - كالشنوية الذين يقولون بوجود الإلهين في
 العالم، إله للخير ويسمونه (يزدان) وإله للشر ويسمونه (أهرمن)
 وكالمانوية، والديصانية الذين يقولون بوجود إله للخير (وهو النور)
 وإله للشر وهو (الظلمة) وقد أشار أبو الطيب إلى مذهب المانوية بقوله
 وكم لظلام الليل عندي من يدٍ تخبر أن المانوية تكذب
 أو الذين يقولون إن الله ثالث ثلاثة أو ثاني اثنين كـ بعض
 فرق النصارى تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً فهو الواحد الذي
 لا شريك له !

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد
 وهذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وقد انفقت عليه كلمة الأمة الإسلامية

(اثبات توحيد المبدأ الأول ذاتاً)

ويدل على توحيد المبدأ الأول أمور .

(الأول) أن الكثرة لا تكون إلا بأحد أمور ثلاثة؛ بالماهيات
أو بالموضوعات ، أو بالمادة والصورة ، والمبدأ الأول لا ماهية له ؛
بمعنى ما يقال في جواب - ما هو ، بل ماهيته عين وجوده البسيط
ولا موضوع له إذ هو ليس بعرض يحتاج إلى موضوع ؛ ولا مادة
له ولا صورة ؛ لأنه بسيط الحقيقة ، فمن أين له الكثرة ؟؟

«الثاني» : ما اشتهر بين الفلاسفة وملخصه أنه لو تعدد الواجب
لذاته فلا بد من امتياز أحدهما عن الآخر ، وإلا فلا يكونان اثنين ،
والإمتياز إما أن يكون بتمام ذاتيهما ، أو ببعض ذاتيهما ؛ أو بأمر خارج
عنهما عارض عليهما ، فإن كان الأول يلزم أن يكون مفهوم الوجود
- أمراً عارضاً لهما مشتركاً بينهما ، إذ المفهوم واحد ، فلا يكون
ذاتياً للكثير ، وإذا كان عارضاً لهما ، فلا بد من كونه معللاً إذ كل
عرض معلل ، فيلزم الخلف ، وأن يكون الواجب ممكناً ، لأن
وجوده من الغير !

وإن كان الثاني والامتياز ببعض الذات يلزم منه تركب الواجبين ؛
وكل مركب محتاج إلى أجزائه ، فيكون ممكناً ، وهذا خلاف أيضاً !

« وإن كان الثالث » : فهذا العارض الخارج عنها ، والذي به
الامتياز إما أن يكون معلولاً لذات الواجبين ، وإما أن يكون
معلولاً لغيرهما ، فإن كان الأول يلزم منه الخلف أو صدور الكثير
عن الواحد والدور أو التسلسل ، وذلك لأنه إما أن تكون ذات
الواجبين واحدة ، أو تكون متعددة ، فإن كانت واحدة فالامتياز
يكون واحداً وهو خلف ، وإلا يلزم صدور الكثير عن الواحد ،
وهو لا يجوز !

(مضافاً) إلى أن فاقد الشيء لا يعطيه ، فمعي الامتياز لا بد
من كونه ذا امتياز عن ذاتي الواجبين - على الفرض ؛ فإن كانا
ممتازين بعين الامتياز المتأخر لزوم الدور ، وإن كانا ممتازين بغيره لزوم
التسلسل ، ويلزم ذلك فيما كانت الذات متعددة ، مضافاً إلى صيرورة
الوجود عارضاً لها حينئذ ، إذ الواحد لا يتحد مع الكثير كما سلف
فيكون معللاً ويلزم الخلف ، كما أنه لو كانت العلة في الامتياز غير
ذات الواجبين يلزم الخلف . ذلك لأن الامتياز إذا كان عارضاً
معللاً ، فإنه يكون وجود الواجبين كذلك لأنه عين الوجود ،
أو مساوق له وجوداً ، فإذا كان الامتياز معللاً ، يكون الوجود
كذلك ويلزم الخلف ! . .

(الثالث) : دليل الخلف ويعرض بصورتين (الأولى) : أن

الواجب لذاته هو صرف الوجود المعبر عنه « بشرط لا » عن جميع
 النقائق ، وهو في ذاته لا يخلو عن أحد أمور ، إما أن يقتضي
 الوحدة ؛ وإما أن يقتضي الكثرة ، وإما أن يقتضي الوحدة والكثرة
 معاً ، فإن كان الأول فهو المطلوب ، وإن كان الثاني ، يلزم الخلف
 إذ يلزم في اقتضاء الكثرة - عدمها ، ذلك لأن انتفاء الوحدة
 يستلزم - انتفاء الكثرة لأن الوحدة مبدأ الكثرة فبانتفائها -
 تنتفي الكثرة ؛ وهو خلف (وإن كان الثالث) يلزم أن يكون
 الواجب لذاته - في وحدته معادلاً بالغير ، فيلزم افتقاره لما يوجد
 فيخرج عن كونه واجبا إلى كونه ممكناً ، وهو خلف ! ..

(الثاني) : أنه لو كان الواجب متعدداً لزم كونه مركباً مما
 به الاشتراك ، وما به الامتياز ، إذ يكون وجوب الوجود - على
 هذا مشتركاً ذاتياً بينهما ، والمشارك الذاتي - يستدعي الامتياز
 الذاتي وهو التركيب وكل مركب محتاج إلى أجزائه ، فيخرج عن
 كونه واجباً ويلزم الخلف ! ..

(الثالث) : أنه لو فرض تعدد الواجب فلا يخلو الأمر ؛ فإما
 أن يكون وجوب الوجود - عيناً للمتعدد في الواجب وإما أن
 يكون جزءاً له ؛ وإما أن يكون خارجاً عنه خارج المحمول أو محمولاً
 بالضميمة !

(فإن كان الأول) ، فلا يمكن أن يحصل التعدد ، إذ حقيقة
الوجوب واحدة ، فلا تكون عين الكثير المتعدد ، وإلا لزم اتحاد الواحد
مع الكثير ، وهو محال ، ولو كان التعدد بالكمال والنقص ، فإن الكامل
يكون علة ، والناقص يكون معلولاً ، فلا يكون هناك تعدد واجب .
(وإن كان الثاني) يلزم التركيب في الواجب ، ويلزم الخلف ! .
(وإي كان الثالث) فلا يكون وجوب الوجود نفس الواجبات
بل زايد عليها ، عارض لها ، وكل عارض معلل ، فيلزم الخلف ! .
(وإن كان الرابع) : يلزم منه انتزاع مفهوم واحد من حقائق
متعددة - بلا جهة وحدة ، وهو غير صحيح ، إذ المفهوم الواحد
- لا ينتزع إلا من وجود واحد ، ذلك لأن الخصوصية في الأمور
المختلفة ، إن كان لها الدخالة في انتزاع المفهوم من أحدها ، فينبغي أن
لا ينتزع من الآخر وإن لم يكن لها الدخالة ، فالقدر المشترك هو
المنتزع منه ، وهو واحد لا تعدد فيه ! .

شبهة ابن كوفه

(وربما يقال) : إن مبنى هذه الأدلة كلها - هو فرض وجود
قدر مشترك ذاتي واحد بين الواجبات المتعددة ، حيث إن الذاتي
الواحد بذاته لا يتثنى ، ولا يتكرر ، وحينئذ تلزم المحاذير السابقة
- لو فرض تعدد الواجب ، ولكن لم لا يمكن - أن يفرض تعدد

الواجبات مع اختلافها بتمام ماهيتها البسيطة، وبكون صدق وجوب الوجود عليها - صدقاً عرضياً، لا ذاتياً؟ وهذه الشبهة منقولة عن (ابن كونه) كما نقلت عن غيره من قدماء الفلاسفة ولكنه يجاب عن ذلك بوجوده

رفع الشبهة

«الاول»: أن يقال إن ما بالعرض لا بد أن ينتهي إلى ما بالذات فالوجوب بالعرض للواجبين، أو الأكثر - ينتهي إلى ما بالذات، وحينئذ تلزم المفاسد المتقدمة بلا تفاوت.

(ويؤخذ عليه) أن هذا ليس بصحيح على الإطلاق فإن ذلك صحيح في العرض بمعنى المحمول بالضميمة - لا بمعنى الخارج المحمول - نحو العرض في حمله على الاعراض، والشبئية بالنسبة إلى حملها على الاشياء، ولو كان ذلك على إطلاقه لشمل حمل العرض على المقولات العرضية التي هي أجناس عالية، فيلزم الخلف إذ لا تكون على هذا أجناساً عليه، بل ويلزم أن لا تكون شيئاً، فإن الشبئية ليس لها ما يحاذيها في الخارج، إذ هي من الخارج المحمول، ومن المقول الثاني بالمعنى الفلسفي أي عروضة في العقل والائتصاف به في الخارج!

(الثاني): أن العرضي معلل، فيلزم الخلف، إذ يخرج الواجب به عن كونه واجباً، ويكون ممكناً لحاجته في وجوده إلى علة. «ويؤخذ عليه» أنه إنما يلزم ذلك - لو كان العرض بمعنى المحمول

بالضميمة؛ أما إذا كان بمعنى الخارج المحمول، ينتزع عن نفس ذات
الواجبين، أو الأكثر، ويكون من عوارض الماهية - كالشبيهة -
مثلاً حيث تعرض لماهية الموجود، لا لوجوده، وعليه فلا يحتاج
إلى علة ١.

(ولئن قيل) : إن الواجب ماهيته - إنيته، ووجوده - على
الصحيح، فيكون عارض ماهيته - عين عارض وجوده، ويلزم المحذور
(فإنه يجب) : أن هذا الجواب - كالشبهة - مبني على
أصالة الماهية، وأن الواجب ماهية تعرض عليها الوجوب، وأنه ذات
ينتزع منه الوجود، وإلا - على ما هو الصحيح؛ فالجواب صحيح
لا غبار عليه ! ..

(الثالث) : ما أجاب به «صدر الدين الشيرازي» «في الاسفار»
وملخصه . أن الواجب لما كان بسيط الحقيقة، وهو صرف الوجود
والكمال، وجب أن يكون جامعاً لجميع الخيرات، والكمالات،
وإلا كان مصداقاً لحصول شيء، وفقد شيء، فيلزم أن يكون
مركباً في ذاته من جهة وجوبية وأخرى إمكانية محتاجاً إلى أجزائه
فيخرج عن كونه واجباً، ويلزم الخلف إذ لو تعدد الواجب بالذات
لكان لكل واجب مرتبة من الكمال لا تكون للآخر، ونحو آمن
الوجود لا يكون للآخر فيكون كل واجب فاقداً لمرتبة وجود

أو مرتبة كمال وقد فرض أنه جامع لكل وجود وكمال . (ولا يتوهم)
أن الفقد - عدم محض ، فكيف يكون التركيب ؟؟ ..

(فإنه يجاب) أن التركيب كما يكون من أمرين وجوديين
يكون من أمر وجودي وآخر عدمي ! .

(مضافاً): إلى أن للعدم شيئية فلا بأس في التركيب منه ،
ومن غيره ! ..

« الرابع » : من أدلة التوحيد ، ونفي الشريك - ما استدل به
(صدر الدين) في كتاب « المبدأ والمعاد » ؛ وملخصه أن المفهوم
الواحد بغض النظر عن كل حيثية - لا يحمل على الكثرة المختلفة
بدون جهة وحدة جنسية ، أو نوعية ، أو عرضية ، فإذا حكم على
أمر مختلف بحكم واحد ، فلا بد لها بما به الاتفاق ، ويلزمه أن
يكون لها ما به الامتياز ، لفرض التعدد ، ويلزمه التركيب في
جوهر الذات ، فإذا فرض ذلك في الواجبين - لزم خروج الواجب
عن كونه واجباً ، وهذا خلف ! ..

(الخامس) : أنه إذا فرض وجود واجبين ، فإما أن يكون
وجوب الوجود عيناً لهما ؛ وإما أن يكون جزءاً لهما ، وإما أن يكون
عارضاً لهما ؛ محمولاً عليهما ، سواء كان من قبيل المحمول بالضميمة ،

أو الخارج المحمول! (١٠)

فإن كان الأول ، فكيف يكونان - اثنين ؟ ، إذ الواحد لا يكون عين الكثير ، ولو فرض التعدد الوجودي بالكمال ، والنقص ، لكان الكامل علة ، والناقص معلولا !
 « وإن كان الثاني » لزم تركيب الواجبين ؛ ويلزم منه الحاجة إلى الأجزاء ؛ ويلزم منه خروج الواجب عن الوجوب ، وهو خلف ،
 « وإن كان الثالث » فيلزم أن يكون وجوب الوجود عارضاً معللاً لا نفس حقيقةتها ويلزم الخلف أيضاً !

(وإن كان الرابع) والعارض ؛ بمعنى الخارج المحمول ، يلزم انتزاع مفهوم واحد من أمور مختلفة بلا جهة وحدة ، وهو غير صحيح ، كما أفصحنا عنه آنفاً ! ..

توحيد المبدأ الأول بالألوهية

لا ريب أن إثبات توحيد المبدأ الأول في ذاته ووجوب

(١) الخارج المحمول من العوارض ، ما يخرج عن الذات ويحمل عليها ، كالوجود والتشخيص وما إلى ذلك والمحمول بالضميمة ما يحمل على الذات بضميمة شيء آخر كالأبيض المحمول بياضه على الذات مع الذات ، ولو بالتحليل العقلي بناء على بساطة المشتق !

وجوده لذاته لا يستلزم إثباته في الالهوية ، والخالقية ، لجواز أن
 يكون الممكن شريكاً له في الخالقية ، كما يتوهم من تأثير الكواكب
 وغيرها من الممكنات ، لذلك كان لا بد من هذا البحث ، ليثبت
 فيه توحيد الآله الخالق للكون في مختلف عوالمه ، خلافاً (لثنوية)
 الذين يقولون بتعدد الخلق ، وأن خالق الخير « يزدان » ، وخالق
 الشر « أهرمن » أو النور للخير ، والظلمة للشر ، كما يذهب اليه
 المانوية والديسانية وغيرهما من الفرق ويثبت ذلك بوجوه!

أبواب توحيد المبدأ بالالهوية

(الاول) : أنه قد ثبت بالأدلة وحدة واجب الوجود ذاتاً ،
 ويلزمه وحدة أثره ، لامتناع صدور الكثير عن الواحد ، وذلك
 الأثر هو وجود العوالم بأسرها ، وإذا كان ذلك الأثر واحداً يستحيل
 تعدد المؤثر فيه ، للزوم صدور الواحد عن الكثير ، وهو لا يجوز
 إذ الشيء الواحد لا يكون معلولاً لشيئين بنحو العلة التامة ،
 وإلا يلزم المخالفة لمبدأ الهوية ، وإن يكون الشيء معلولاً ؛ وغير
 معلول كما هو ظاهر !

(ويؤخذ عليه) : أولاً ، أن أصل القاعدة غير مسددة مطلقاً
 بل هي محصورة في الفاعل الطبيعي ، فلا تشمل الفاعل بالإرادة
 كما في ذات الواجب !

(ثانياً) : أنه لو سلم ذلك ، فإن وحدة أثره ، لا ينفي الشريك له في الخالقة ، لأن وحدة وجود العالم أول الكلام ، تحتاج إلى إثبات ، وإثباتها بوحدة المؤثر مستلزمة للدور بداهة ووحدة ذات الواجب ؛ لا تستلزم وحدة المؤثر في العالم ، وإن استلزمت وحدة أثر ذات الواجب ، لو سلمت القاعدة ، فهذا الدليل لا يفيد !

(الثاني) : أن يقال بأنه ليس المجمعول للمبدأ الأول على الصحيح إلا الوجود المفاض على الماهيات الإمكانية ، والماهيات هي حدود الوجودات ، والوجود سنخ واحد ، وإن اختلف بالشدة والضعف كما هو مذهب (الجهلويين) من الفلاسفة ، وإذا كان الوجود المفاض من الجماعل واحداً ، فيستحيل توارد العلل المتعددة عليه ، إذ الواحد لا يصدر عن الكثير ، ولقد أشير إلى وحدته في الكتاب المجيد ، وهو قوله تعالى « وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر » وبهذه الجهة يكون العالم واحداً ، ولذلك قال المعلم الأول « العالم حيوان واحد ! »
 « الثالث » : برهان التلازم الذي ملاكه استكشاف انتفاء الملزوم من انتفاء لازمه ، ولو كان اللزوم عادياً ، نحو قوله تعالى :
 (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) فالملازمة هنا عادية ؛ والحجة إقناعية ، لأن النبي مأمور بالمحاجة على قدر عقول البشر !
 (ومن هذا البرهان) : ما استدل به أمير المؤمنين علي عليه

السلام ، في وصيته لولده الحسن (ع) بقوله (واعلم يا بني ، أنه لو كان
 لمربك شريك ، لأنتك رسلة ، ولرأيت آثار ملكه ، وسلطانه ،
 ولرأيت أفعاله ، وصفاته ، ولكن الله واحد كما وصف نفسه)
 بتقريب أنه يستكشف من عدم وجود اللازم ، ولو عاديا ، عدم
 الملزوم ، والأنبيا كلهم دعوا إلى التوحيد فلو كان لله شريك في
 الخلق ؛ ولا بد أن يكون حكما ، لوجب عليه من باب إرشاد
 الجاهل وأن لا يبقى المكافين في الضلال ، تبليغهم ذلك ، وإلا كان
 سفيرا لا يصلح للألوهية ، وحيث لم يبلغ ذلك على لسان رسلة
 ولم تر أفعاله وصفاته ، فيستكشف عدم وجوده وهو المطلوب
 فيثبت وحدة الإله الخالق وهذا البرهان أحسن (البراهين على نفي
 الشريك في الألوهية من معدن الفلسفة) .

« ولئن قيل : إنه لا بد من المناسبة بين العلة والمعلول ، ونحن
 نجد في العالم شرورا كثيرة ، ولا يمكن أن تكون بلا علة لأن كل
 ممكن لا بد له في وجوده من علة ، ولا يمكن صدورها عن المبدأ
 الخير المحض ، فلا بد من استناد الشرور إلى مبدأ غير ، ولهذا ذهب
 الثنوية إلى أن مبدأ الشر غير مبدأ الخير ، وذهبوا إلى أنه «أهر من»
 وأن مبدأ الخير «يزدان» فما معنى اتحاد الإله الخالق للعالم؟!
 «وبعبارة ثانية» المبدأ الأول إن كان في ذاته اقتضاء للخير

فكيف يقتضي الشر؟ وإن كان في ذاته اقتضاء للشر فكيف يقتض
 الخير؟ فإن ذلك اقتضاء للضدين وهو محال! والمبدأ الواحد لا يكون
 خيراً وشريراً معاً!

(فإنه يجاب) ، أولاً: وهو «لا فلاتون» وملخصه أن الشر
 أمر عدمي ، والأمر العدمي لا يحتاج إلى مبدأ موجود ، بل يكفي
 في تحققه عدم علة الخير بلا حاجة إلى مبدأ وجودي كما يذهب
 إليه الثنوية ، نعم هو معمول بالعرض ؛ كجعل الماهيات الإمكانية ،
 وهو أخذ عليه أولاً : عدم تسليم أن الشرور أعدام ، فإن الألم
 شر ، والحزن شر مع أنها أمران وجوديان ، والقول بأن الحزن عدم
 الفرح والألم عدم انشراح النفس ، «قول في غاية المسخافة» ، فإن
 كل ضد في مرتبته - فقد دللنا آخر ، فلنأخذ نقول الفرح عدم الحزن ،
 وهكذا وبالبداهة ، الألم والفرح والحزن ، أمور وجودية - لأنها
 أعدام كما يقال ! ..

«ثانياً» : أن الممكن - سواء كان وجوداً أو عدماً - يحتاج
 إلى علة ، ومرجح ، وعدم العلة . لا يصلح للعلية !
 و (دعوى) أن الوجود لا يؤثر في العدم (ممنوعة) فإن العدم
 لا يؤثر في الوجود ، لا العكس !
 «وأما الدليل» : على أن الشرور أعدام - بأن الشر - لو

كان وجوديا ، فإما أن يكون شرّاً لنفسه ، وإما أن يكون شرّاً
 لغيره ، والأول محال ، لأن الشيء لا يكون سبباً لعدم نفسه ، ولا
 لعدم كماله ؛ ولو كان شرّاً لنفسه لكان كذلك ، على أنه لو اقتضى
 عدم كماله فالشر ذلك عدم !

« والثاني » : باطل أيضاً لأن الشر للغير إما عدم الغير ، أو عدم
 كماله ، أو لا شيء من ذلك ، والأخير ينفي كونه شرّاً لعدم الضرر
 به ، والأولان يكون الشر فيهما الأمر العدمي ، لا نفس الأمر
 الوجودي ، وإذا لم يكن الشر الذي فرض أمراً وجودياً - شرّاً
 لنفسه ، ولا لغيره ، لم يكن شرّاً ، وما يلزم من وجوده رفعه ، فليس
 بوجوده ! ..

« فهو مدفوع » : بأن نختار أن الشر ضرر لغيره ، والأمر
 الوجودي الموجب للضرر ، هو الشر ، لا نفس عدم الغير ، أو عدم
 كماله ، وحينئذ فالاشكال يبقى بحاله ، ولا يدفع بما دفع به إفلاطون
 فإن ذلك خيال شاعر فحسب !

« ويجاب ثانياً » : بما أجاب به المعلم الأول (أرسطو) ، وقد
 تفاخر به ، لأن مناط الدفع فيه ، هو مناط الشبهة ؛ وهو تقسيم
 الوجود من حيث الخير والشر !

وملخصه أن الشيء بحسب تجويز العقل ، لا يخلو من أحد أمور

خمسة ، خير محض ، شر محض ؛ خيره غالب شره ؛ شره غالب خيره ، ما يتساوى خيره وشره : ، ولا ريب أن الشر المحض ؛ غير موجود في عالم الطبيعة ، وكذا ما يتساوى خيره وشره ، أو يغلب شره ، للزوم الترجيح بلا مرجح في الأول ، وترجيح المرجوح في الثاني ، وهما لا يجوزان على الحكيم في الثاني ، وعقلاً في الأول ، « وأما الأول ، والثاني » من الأقسام فيجب صدورهما عن المبدأ الأول « الله » « أما الأول » فواضح لأنه خير محض « وأما الثاني » ، فلا نترك الخير الكثير لأجل شر قليل ، هو شر كثير ، لا يصدر عن الحكيم وعليه فلم يبق شيء يسمى شراً محضاً حتى نحتاج إلى مبدأ آخر ليوحد ، فلا مجال لمقالة الثنوية أصلاً ، وعليه فيثبت التوحيد للمبدأ الأول في الألوهية والخالقية ، كما هو الحق ، ويكون واحداً ذاتاً وفاعلية بلا شريك ، وهذا هو أحسن الأجوبة عن تلك الشبهة ، وأصوبها ! . . .

المبدأ الأول بسبب ليس بمركب

إن المبدأ الأول من أبسط البسائط ، وليس بذوي أجزاء ، سواء كانت الأجزاء عقلية تحليلية ، أو كانت أجزاء خارجية مقدارية لاختلافها بالوضع ، والإشارة ، أو غير مقدارية ، كالمادة والصورة

وذلك لوجهين !

«الأول» : أن المبدأ الاول (الله) ماهيته عين وجوده
الصرف ، وهو بسيط لا تركيب فيه أصلاً - لا من الاجزاء
العقلية ، لأنه ليس له ماهية ذات أجزاء كذلك ، ولا من الاجزاء
الخارجية ، مقدارية ، أو غير مقدارية لانهما من لواحق الجسم وهو
ليس بجسم ، كما سيجيء !

«الثاني» : أنه لو كان مركباً ، لكانت أجزاؤه متقدمة عليه
بالطبع ، أو بالماهية ، ولزم احتياجه اليها في الوجود ، على الاول
والتقوم على الثاني ، وكلاهما مستلزم للخلف ، وأن يخرج الواجب عن
كونه واجباً ، ولا يخفى ان الحاجة في التقوم ، كما في الثاني أشد منها
في الوجود ، وأسوأ ، ولهذا جعلنا فساد الوجه الثاني في كليهما واحداً
خلافاً للمحقق (اللاهيجي) حيث خصه في نفي الاجزاء الخارجية
فحسب ، وهذا منه في غاية الغرابة ، ولا سيما أنه قائل باصالة الماهية
في التحقق ؛ وأن تقرر الماهية ، متقدم على تقرر الوجود تقدماً بالماهية
ولكن جل من لا يخطئ !

المبدأ الاول ليس بجسم

ان المبدأ الاول تعالى ، ليس بجسم ، خلافاً «للمجسمة» ويلزم

من نفي الجسمية عنه ، نفي الجهة ، كما يذهب اليه (الكرامية) ونفي
المكان عنه ونفي الروئية ، وما يستدل به لذلك وجهان !
«الأول» : أن الجسم مركب من المادة والصورة الخارجيتين
لاستحالة الجزء الذي لا يتجزأ والمبدأ الاول بسيط ، كما سبق ،
إذ كل مركب محتاج إلى اجزائه ، فلو كان المبدأ الاول جسماً ،
لكان مركباً ، ويلزمه الحاجة إلى أجزائه ، فلا يكون واجباً ،
بل ممكناً ، ويلزم الخلف ! ..

(الثاني) : أن كل جسم ، محل للحوادث ، وكل ما هو محل
للحوادث ، فهو حادث بالضرورة ، وإلزام انفكاكه عنها ، أو كونها
غير حادث ، وهو خلف وقد مر آنفاً إثبات ذلك ، وإذا كان المبدأ
الاول ، غير جسم ، فلا يكون له مكان . ولا جهة ، لان ذلك من
شأن الاجسام ، وغير الجسم لا يحتاج اليها وذلك في منتهى البدهة !

ما أخذ أدلة الكرامية ، الموجهة

لا ريب في أن الجهة والجسمية متلازمان ، فإثبات أحدهما
إثبات للآخرى ، ونفي إحداهما ، نفي للآخرى ، ولقد استدل
الكرامية على إثبات الجهة للمبدأ الاول ، بالعقل والنقل !
أما العقل فيعرض بصورتين (الأولى) أن العقل يحكم بالبدهة

بأن كل موجودين ، إما أن يكون أحدهما ، متحداً مع الآخر
 وجوداً بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما ، عين الإشارة إلى
 الآخر ، كما في العرض ومعرضه ، وإما أن يكونا متباينين في
 الوجود ولا يكون ذلك إلا مع التباين في الجهة ؛ كالسما والارض
 والمبدأ الاول ، ليس متحد الوجود مع شيء من العالم ؛ لا بكونه
 عرضاً ، ولا بكونه معرضاً ، فيكون مبايناً للعالم في الجهة . . .
 (الثانية) : أن الجسم يقتضي الحيز والجهة ، لكونه موجوداً
 قائماً بنفسه ، فكل موجود كذلك ، فهو كالجسم في اقتضائه الحيز
 والجهة ، والمبدأ الاول كذلك فله حيز وجهة ! . . .
 (ويؤخذ على الاولى) : أولاً منع البداهة ؛ في أن كل موجودين
 إما متحدان في الوجود والإشارة ، أو متباينان في الجهة ، إذ لو كان
 ذلك بديهياً لدى العقل لما حصل فيه الاختلاف عند العقلاء ، والحال
 أنه موجود ! . . .

(ثانياً) : المنع من الحصر في القسمين ؛ فإن التباين ؛ كما يكون
 بذلك ، يكون بتمام الذات والحقيقة !

(ويؤخذ على الثانية) : أولاً المنع من أن ملاك حاجة الجسم
 للحيز والجهة - أنه موجود بنفسه ، بل هو - أنه مادة جسمية
 لا سوى ذلك ! . . .

«ثانياً»: لو سلم ذلك فإننا نمنع كلية الكبرى ، وأن كل قائم بنفسه يحتاج إلى حيز وجهة ، بل إنما يحتاج إلى ذلك - إذا كان جسماً لا غير ! ..

(وأما النقل): فهو آيات نحو قوله تعالى (والسماوات مطويات بيمينه) ، وقوله تعالى (يد الله فوق أيديهم) ، وقوله (الرحمن على العرش استوى) ، وغير ذلك من الآيات التي توهم الجسمية والجهة! «ويؤخذ على هذا الدليل»: أن النقل لا يقاوم العقل ، ولقد دلّ العقل على أن المبدأ الأول الواجب ، لا يمكن أن يكون جسماً وأن تكون له جهة ؛ فلا بد من تأويل هذه الآيات بما لا ينافي ذلك بأن تأويل اليمين في الآية الأولى بمعنى القدرة ، وكذا اليد في الآية الثانية مسامحة في التنزيل ، حيث نزلت يد النبي في كيفية المبايعة ؛ بوضعها فوق أيدي المبايعين كما هو المتعارف في المبايعة ، بمنزلة يد الله تكون في هذه الكيفية ، فإن صدر الآية (إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله ، يد الله فوق أيديهم) ؛ وبأول الاستواء في الآية الثالثة بالاستيلاء والتجلي ، وإذن فالحق خلاف ما عليه الكرامية وفاقاً لجمهور المسلمين وهو الصحيح ! ..

نفي امطن رؤية المبدأ الأول

إن هذا البحث من البحوث التي اختلفت فيها آراء المسلمين

وطال الخلاف فيها بين الأشاعرة ، والمعتزلة ، والكرامية ، لذلك كانت فيه مذاهب مختلفة ، فذهب الإمامية والمعتزلة إلى نفي إمكان رؤية (الله) المبدأ الأول في الدنيا والآخرة ، وذهب الأشاعرة إلى الامكان في الآخرة ، والوقوع فيها ، والكرامية - إلى الإمكان في الدنيا والآخرة لقولهم بالجسمية تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . وقد اختلف المجوزون في أن الرؤية ممكنة ، في الجهة والمكان ، كما يذهب اليه الكرامية والمشبهة ، أو بدون ذلك ، كما يذهب اليه الأشاعرة !

محل النزاع في البعث

لقد حرّر محل النزاع بعض متأخري الأشاعرة فقال : إنه لا نزاع للنافي إمكان الرؤية في إمكان الإنكشاف العلمي الحضورى (بمعنى انكشاف الذات بالذات) ، ولا للمثبت في امتناع ارتسام صورة المرئي بالعين ، أو اتصال الشعاع الخارج من العين بالمرئي (١) ، وإنما محل (النزاع في أن الحالة الإدراكية التي تحصل من الإبصار ، والتي تسمى بالرؤية ، ولا تتعلق في الدنيا إلا بما هو في

(١) هذان قولان في كيفية الإبصار والقول الثالث أنه اشراق النفس

على المبصرات . وهو رأي صدر الدين الشيرازي

جهة ومكان ، هل يمكن تعلقها بالمبدأ الاول (الله) الذي ليس له
 جهة ومكان ؟ ، وهل تصح بدون جهة ومقابلة أولاً ؟ ، فالإمامية
 والمعتزلة أحالوا ذلك على الله ، ولكن الأشاعرة جوزوا ذلك بلا
 جهة ومقابلة ؛ خلافاً للكرامية المجسمة والصحيح ما عليه الإمامية
 والمعتزلة ، ويدل على ذلك العقل والنقل أما العقل فمن وجوه !

« الاول » : أن الضرورة العقلية ، قاضية بامتناع الروئية
 البصرية ، بلا مكان ولا جهة ، والمبدأ الاول سبحانه ليس له مكان
 ولا جهة ، فكيف تجوز عليه الروئية ؟ ؟ ..

« الثاني » : أن العقل يحكم بدهاة بامتناع الروئية البصرية ،
 بلا مقابلة ولا مواجهة ، بنحو معتدل بين القرب والبعد ، على جميع
 المذاهب في كيفية الابصار ، وذلك لا يكون إلا للجسم وعوارضه
 والله ليس كذلك حتى عند الأشاعرة ، وقد أثبتنا آنفاً بطلان القول
 بالجسمية بما لا يقبل الجدل !

« وربما بتوهم » : أنه لو كان ما ذكر ضرورياً من ضروريات
 العقل - لما وقع فيه الاختلاف ، وقد وقع ، فيكشف ذلك عن
 عدم ضرورته !

(ولكنه) : يدفع بأن وقوع الاختلاف من البعض - لا ينفي

الضرورة العقلية عن الشيء ؛ إذ لعل الاختلاف كان لشبهة أول تعطيل
العقل عن التأمل عناداً وتعباً لمذهب الآباء وقد يحتاج الضروري
إلى التأمل ، وإن لم يحتاج إلى برهان !

(وبالجملة) : الملاك في الضرورية العقلية ، العقول السليمة

المستقيمة ؛ لا المشوبة بما يعميها عن الإدراك ، وإن إنكار ذلك إنكار
لضرورة العقل ، ولا غرو ممن يجوز أن يرى أعمى الصين بقعة الاندلس
أن يجوز رؤية الله ، بالعين الباصرة ، وأن لا يرى الضرورات العقلية
وإن كانت كظهور الشمس في النهار الضاحي !

« الثالث » : أن المرثي ، بالاستقراء ، محصور في الاجسام ،

وعوارضها من الالوان ، والاضواء ؛ وإن كانت الاجسام إنما ترى
بواسطة الاخيرين ، والمبدأ الاول سبحانه ليس بجسم ، ولا جوهر
ولا عرض ، لان هذه الامور من سنخ الماهيات ، وهو ليس بذئ
ماهية بالمعنى المصطلح ، بل بمعنى الحقيقة والوجود !

(مضافاً) : إلى أنه لو كان من سنخ هذه الامور للزم الخلف

للحاجة إلى ما تركيب منه في الاول ، والثاني وإلى المحل في الثالث
فيخرج الواجب عن كونه واجباً وهذا هو الخلف !

(الرابع) : أن الرؤية لا تكون ، إلا بالتفاعل الانعكاسي

بين الرائي والمرثي ؛ على جميع الاقوال في الإبصار ، ولا يكون

ذلك إلا بالتأثير والتأثر ، وذلك ينافي الوجوب ويلزم الخلف! ..

دليل المعتزلة

« الخامس »: ما استدل به المعتزلة ، وملخصه أنه لو جازت
روئية الله تعالى - لرأيناه في الدنيا والآخرة ، على الدوام ، واللازم
منتف بالضرورة في الأول ، وبالإجماع في الثاني للاجماع على
اشتغالهم بغير النظر في الملمات يوم القيامة : وجه الملازمة . أن لجواز
الرؤية شروطاً ثمانية بالنسبة إلى الممكن ، ولكن بالنسبة إلى الواجب
لا يشترط - إلا شرطان : سلامة الحاسة (العين) ، وجواز الرؤية
ذلك لأن بقية الشروط أعني :

(٣) المقابلة المخصوصة بين المرئي والرائي ..

(٤) أن لا يكون المرئي في غاية القرب ..

(٥) أن لا يكون المرئي في غاية البعد ..

(٦) أن لا يكون المرئي في غاية اللطافة ..

(٧) أن لا يكون في غاية الصغر ..

(٨) أن لا يكون بين الرائي والمرئي حجاب ..

إنما هي من لوازم الجسم لا تجوز عليه أما سلامة الحاسة ، وعدم
امتناع الرؤية فهي معتبرة فيها بالنسبة إليه ، وهما موجودان بالفرض

فينبغي أن نراه دائماً - في الدنيا والآخرة - والحالة أن اللازم منتف
فينتفي ملزومه ! . . .

« ويؤخذ عليه » : أنه لا دليل يدلنا على حصر شروط الرؤية
في ذلك بالنسبة إلى الواجب - فلعل للرؤية شرطاً غير ذلك بالنسبة
إليه ، وإن لم نعلمه ، ولعله قوة النظر بدرجة فوق ما هي عليه الآن
في الدنيا وهو موجود في الآخرة فتأمل ! . . .

« أما النقل » : فقد استدل بوجوده (منها) الكتاب المجيد وفيه
آيات (منها) قوله تعالى « لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار »
وتقريب الاستدلال في الآية بوجهين ! . . .

« الأول » : وهو بعد فرض أمور : أن الظاهر عرفاً من
الإدراك المتعلق بالأبصار ، هو الرؤية البصرية لا غير : أن
الظاهر من قوله تعالى لا تدركه عموم السلب - لا سلب العموم :
أن لقوله لا تدركه إطلاق بحسب الأحوال ، والأزمان والأمكنة
وبعد هذا نقول لو جازت رؤية الله في الآخرة - كما يزعم الأشاعرة -
لزم الكذب على الله تعالى ، وهو محال ! . . .

« الثاني » : أنه تعالى تمدح بأنه لا تدركه الأبصار ، وكل
ما كان من الصفات - عدمه مدحاً - كان وجوده نقصاً يجب

وقد أخذ على الوجه الاول :

«أولاً» : أن الإدراك المتعلق بالبصر والمذسوب اليه ، ليس هو الرؤية بقول مطلق ، وإنما هو الرؤية المخصوصة التي هي بنحو الإحاطة بجميع جوانب المرئي ، ولذا يقال رأيت القمر ، وما أدركه بصري ؛ لا إحاطة الغيم به ، ونفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم ، فالدليل أخص من المدعي ، والامر الأول غير مسلم ! . . .

«ثانياً» : لو سلم ذلك فالادراك بالبصر مخصوص بالعين ، فلا يلزم من نفيه نفي الرؤية بقول مطلق ، إذ تمكن الرؤية بغير العين كما يذهب اليه المثبتون لرؤية الله في الآخرة ، وقد علم من تحرير محل النزاع حيث إنهم بقولون بجواز الرؤية بنحو الحالة المخصوصة الحاصلة من المشاهدة بالبصر ، بلا توسط العين . فالدليل أخص من المدعي أيضاً ! . . .

(ثالثاً) : أن الابصار جمع معرف ، ولا ريب في افادته العموم كما حقق في الاصول ، فالنفي في قوله تعالى (لا تدركه الابصار) سلب لذلك العموم ، ورفع الإيجاب الكلي ، يصدق بالسلب الجزئي وهو عدم رؤية الكفار له يوم القيامة ؛ ولكن المؤمنون يرونه هناك ، فالامر الثاني ممنوع والدليل لا ينافي مدعي الأشاعرة ! . . .

(رابعاً) : أنه ليس للآية إطلاق بحسب الأحوال والأزمنة ،
والامكنة بل هي مخصوصة بنبي الروية في الدنيا فلا تصح دليلاً قبالة
الاشاعة المثبتين لها في الآخرة ، ويكون الدليل بها خص من المدعي ؛
(ويؤخذ) على الأول المنع من اختصاص الإدراك المنسوب إلى
البصر بالروية بنحو الاحاطة بالمرئي ، وقولنا رأيت القمر
وما أدركه بصري ، لا يحاطة الغيم به - قول مشتمل على التناقض
عرفاً ؛ فدعوى صحته ممنوعة جداً ! .

(وعلى الثاني) : المنع من ثبوت تلك الحالة في الآخرة ، بدون
توسط العين فالدليل مطابق للمدعي - لا أنه أخص منه !

(ويؤخذ على الثالث) : أن النفي مسلط على إدراك عموم
الأبصار وجميعها ، فهو بمعنى لا تدر كه جميع الأبصار ، ولا ريب في
ظهور ذلك عرفاً في عموم السلب ؛ لا سلب العموم ، نحو قوله تعالى
(لا ينال عهدي الظالمين) ، وهذا ظاهر لدى أبناء المحاورة من العرب .
(ويؤخذ على الرابع) : أن للآية إطلاقاً بحسب الأحوال
والأزمنة ، والامكنة لتمام مقدمات الحكمة في الإطلاق . كون
الله في مقام البيان : عدم قدر متيقن تخاطبي : عدم قرينة معينة
للمراد ومع وجودها فلا وجه لمنع الإطلاق !

« وقد أخذ على الوجه الثاني » : أن تمدحه كان بعدم رؤية

الابصار له بأحد النحويين - بنحو الاحاطة ، وبنحو الروئية بالعين ،
والاشاعرة لا يقولون بذلك فلا تشمل الآية ما يقوله الاشاعرة فلا
يكون وجود ذلك نقصا يجب التنزه عنه !

«ويؤخذ عليه» أولاً : ان التمدح بعدم رؤية الابصار له لأنه
حينئذ يكون مشارا اليه في جهة ومقابلة ، وذلك يلزمه جسميته تعالى
الله عن ذلك ، وما يقوله الاشاعرة ، لا يصح بدون ذلك ، ودعواهم
الروئية بدون ذلك - ممنوعة اذن فالملاك واحد .

(ثانياً) : أن رؤيته ولو بنحو ما يقوله الأشاعرة نقص أيضاً
فيجب التنزه عنه فالآية بمناسبة الحكم للموضوع تشمل هذا النحو
من الروئية انصرافاً او بمفهوم الموافقة ؛ وإن لم تشمله بمدلولها
الوضعي ، فالأخذ غير سديد والدليل تام لا غبار عليه ؟ .

(ومنها) قوله تعالى (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون
به علماً^(١)) بتقريب أن المراد - لا يحيطون به علماً مطلقاً - ولو
بالرؤية البصرية ، فإن رؤية الله إحاطة به علماً وما يؤخذ على
الاستدلال بهذه الآية وجوه :

(أولاً) : ما أخذه الفخر الرازي من ان الضمير في به ليس
راجعاً إلى الله وإنما هو راجع إلى ما بين أيديهم فلا يفيد المدعي !

(ويؤخذ عليه) أن ذلك خلاف الظاهر ، والظاهر رجوع

الضمير اليه تعالى !

(مضافاً) : إلى وجود قرينة تدل على ذلك ، وهو أفراد

الضمير ، ولو كان راجعاً إلى قوله (ما بين أيديهم وما خلفهم)

للزم ثنية الضمير ، وأن يقول « ولا يحيطون بهما علماً كما هو ظاهر !

(ثانياً) : أن العلم ظاهر إنصرافاً في غير الرؤية البصرية ، إن

لم نقل بأنه ظاهر وضعاً في غير الرؤية البصرية ، إذ لا يفهم عرفاً

الرؤية البصرية من العلم إذ الإحاطة بالشيء علماً ظاهر في العلم حقيقة

عرفاً ، ولا أقل من الإجمال المسقط للاستدلال !

(ثالثاً) : أو سلم شمول العلم للرؤية البصرية ، ومنع الظهور

الوضعي ، والانصرافي - في غيرها - كما تدل عليه بعض الأخبار

فإنه يدل على نفي الرؤية التي تكون بنحو الإحاطة بالمرئي من جميع

جوانبه ، فيكون ذلك أخص من المدعي ، إذ نفي الأخص لا يستلزم

نفي الأعم - كما هو ظاهر ...

(رابعاً) : ما قيل من أنه لا ينافي مقالة الأشاعرة حيث إنهم

لا يقولون بالرؤية بالعين ، وإنما يقولون بالرؤية بدون آلة ، وهو

ما يسمونه بالإكتشاف البصري ..

(مضافاً إلى أن الآية تنفي الرؤية في الدنيا ، وهم لا يقولون

به ، وإنما يقولون بجواز الروئية ، بل وقوعها في الآخرة ! .
 (ويؤخذ عليه) أولاً : أنه على فرض تسليم شمول العلم للروئية
 فلا وجه لهذا الجواب - لإطلاق الآية بالنسبة إلى الامكنة سواء
 في الدنيا ، أو الآخرة ، وبالنسبة إلى الاحوال - سواء كانت الروئية
 بالعين ، أو بغيرها - كما يذهب إليه الأشاعرة ! .

(ثانياً) أن الإطلاق ، مراد في الآية بقربنة الإِنْصِرَافِ ، بحسب
 مناسبة الحكم للموضوع ذلك أنه لا فرق قطعاً بين الروئية بالبصر
 وبين الروئية بنتيجة الإبصار ؛ وإذن فهذا المأخذ لا وجه له أصلاً
 (ومنها) قوله تعالى (وإذ قلتم يا موسى لن نوؤمن لك حتى نرى
 الله جهره . فأخذتكم الصاعقة ، وانتم تنظرون) (بتقريب أن
 أخذ الصاعقة ، لم يكن إلا لطلب الروئية جهره ، وعياناً بالمشاهدة
 ولو كانت الروئية جائزة - لما كان للأخذ بالصاعقة وجه ! .

(ويؤخذ عليه) أولاً : أن أخذ الصاعقة لم يعلم أنه لطلب
 الروئية - حتى يستكشف من ذلك عدم جواز الروئية على الله ،
 فلعله كان لعنادهم وعتوتهم ، بعد الآيات الدالة على نبوة موسى ،
 وصدقه فيما أخبر به عن ربه ، كما يفصح عنه قوله تعالى (وقال الذين

لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة ، أو نرى ربنا ، لقد استكبروا في أنفسهم ؛ وعتوا عتواً كبيراً^(١) فتكون الآية مجملة بالنسبة إلى ذلك فيسقط بها الاستدلال !
 (ثانياً) : أنه من المحتمل أن يكون لعوتهم ، واستكبارهم في أنفسهم - دخل في الموجب للعقوبة - لطلب الروئية ، ومعه لا يمكن استكشاف عدم جواز الروئية على الله تعالى - في أخذ الصاعقة - كما في الاحتمال الأول !

(ولئن قيل) : إن ظاهر الفاء في قوله تعالى (فأخذتهم الصاعقة) - أن طلب الروئية - وحده سبب للأخذ بالصاعقة ، لاشي آخر وذلك يكفي لدلالة الآية على عدم جواز الروئية !
 (فإنه يجاب) (أن هذا مسلم - لو كانت الفاء في الآية بمعنى السببية ، ولم يعلم ذلك ، إذ لا يفهم منها أزيد من التعقيب لدى أهل العرف ولا أقل من الاحتمال ، إذ معه لا تصلح الفاء دليلاً على أن سبب الأخذ بالصاعقة - هو طلب الروئية - حتى يتم الاستدلال !
 (وقد يستدل) بهذه الآية منضمة إلى الآية التي قبلها وهي قوله تعالى (وإذ قال موسى لقومه يا قوم إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل فتوبوا إلى بارئكم ، فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير

لكم عند بارئكم ، فتأب عليكم إنه هو التوآب الرحيم) :
 بتقريب أن الآية الأولى والثانية تساوتا في العقوبة ، والتساوي في
 المسبب ، بوجب التساوي في السبب الموجب للعقوبة ، فيدل ذلك على
 تساوي عبادة العجل ، وطلب رؤية الله في الكفر ، ومعه تكون
 الرؤية ممنعة ، وغير جائزة على الله تعالى ، وهو المطلوب ، وهذا
 ما قرأ به الزمخشري في كشافه ٠٠١

(وبؤخذ عليه) أولاً : منع الإتحاد في المسبب أي العقوبة في
 الآيتين - حتى يستكشف اتحاد الموجب ، والسبب ، وهو الكفر
 فإن أخذ الصاعقة - غير قتلهم أنفسهم بلا ريب ، فإن العقوبة في
 الثانية أشد من الأولى ، إذ الأخذ بالصاعقة أعظم من قتلهم أنفسهم
 (مضافاً) إلى أن العقوبة في الأولى كانت في معرض التوبة
 والرحمة بخلاف الثانية ، فكيف تكون إحداهما كالأخرى
 إذن ؛ فالصغرى في الدليل ممنوعة ! ٠٠١

(ثانياً) : منع الكبرى ، وأن التساوي في العقوبة - يوجب
 التساوي في موجبها ، فإنه لا دليل يدلنا على ذلك - لا عقلاً ولا
 شرعاً - بل دل الدليل على خلافه ، فإن القتل للقائل عمداً في حكم
 الشريعة يساوي عبادة العجل في وجوب القتل ، وفي العقوبة فهل
 يستكشف منه كفر القائل ؟؟ لا ثملاً ، وعليه فالآية لا تصلح

دليلاً - لا بنفسها ولا منضممة إلى الآية قبلها ؛ ومما ذكرنا في فساد الاستدلال بالآية يعلم فساد استدلال بعض المعتزلة - بأنه لو لم تكن الرؤية ممنوعة على الله تعالى - لكان طلبها كالطلب في قول القائلين لموسى عليه السلام (وإذ قلتم يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض - من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها) (١) لا يستحق العقوبة ، والأخذ بالصاعقة إذ لم يعلم ان الأخذ بالصاعقة لمجرد الطلب للرؤية حتى يستدل به على امتناع الرؤية كما سبق !

«ومنها» قوله تعالى «ولما جاء موسى لميقاتنا ، وكلمه ربه ، قال رب أرني أنظر إليك ، قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل ، فإن استقر مكانه فسوف تراني ، فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ، وخر موسى صعقاً ، فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين (٢) » ، وتقرب دلالتها على المطلوب بأن لن للنفي المؤبد ، فإذا نفى الله تعالى الرؤية عن نبيه موسى أبداً ، فغيره أولى بنفي الرؤية أبداً وإجماعاً !

«يوخذ عليه» أولاً: المنع من إفادة - لن - النفي المؤبد لعدم تبادر ذلك منها لدى أهل المحاوراة ، ويؤيد ذلك ذكر الأبد بعدها في قوله تعالى (ولن يتمنونه أبداً بما قدمت أيديهم) ، والأصل

عدم التأكيدي في الآية خلافاً للزمخشري في (أنموذجه) ، كما أنه لا دليل على كونها لتأكيد النفي في المستقبل - كما يذهب إليه في (كشافه) ، إذ لا يتبادر منها ذلك عند أهل العرف ، بل هي للنفي المحض !
 « ثانياً » : أن عدم الرؤية المؤبدة - لا تدل على امتناع الرؤية - كما هو المدعى ، إذ نفي الوقوع أبداً ، لا يدل على نفي الإمكان وهذا ظاهر الوضوح !

وأما (الاستدلال) بالآية بواسطة بعض الأخبار كما في الخبر المروي في كتاب توحيد الصدوق - عن علي بن محمد بن الجهم عن الرضا (ع) في تفسير الآية عندما سأله المأمون !

(فيؤخذ عليه) : أولاً : أن الدليل حينئذ الخبر لا الآية !
 (ثانياً) : أن الخبر أفاد أن الله لن يراه موسى حكاية للآية ونفي رؤية الله - لا تدل على امتناع الرؤية - كما هو المطلوب فالآية لا تثبت المدعى بنفسها ، ولا بضميمة الخبر ! ..

استدلال المعتزلة بوجه آخر

« لقد استدلت المعتزلة » : مضافاً إلى ما ذكرنا بوجه آخر ، هو أن الله تعالى لم يذكر مرة في كتابه طلب الرؤية ، إلا استعظمه واستنكره ولو كان ذلك جائزاً لما كان لهذا الاستعظام ، والاستنكار وجه « بيد أن » : هذا غير صحيح لاحتمال أن يكون ذلك لفرط

عتوهم واستكبارهم عن الإذعان للحق ، بعد إقامة البيّنات على ذلك
كما يفهم ذلك من سياق الكلام ! .

« مضافاً » : إلى أن هذا كما يصح مع امتناع الروبة يصح
مع إرادة الله تعالى - نفي الروبة المؤبّدة ، ترفعاً عنها لمصلحة من
المصالح التي تراعى في أفعال الحكيم ، وإذن فهذا الدليل - غير
مفيد ، ولا سديد ! . .

(ومنها) : الأخبار الواردة عن أهل بيت العصمة ، الأئمة الطاهرين
وهي متواترة لفظاً ومعنى في الدلالة على امتناع الروبة على الله تعالى ، بل في
خطبهم ، ومواعظهم ، وأدعيتهم ، ما يبلغ حد التواتر في الدلالة على امتناع
روبة الله وإليك شيئاً منها فعن أمير المؤمنين - علي عليه السلام
في خطبة له في المدينة وتسمى (الطالونية) قوله (لا يدركه حدق
الناظرين ، ولا يحيط بسمعه سميع السامعين ، إذا أراد شيئاً ؛ كان
بلا مشورة ، ولا مظاهرة ، ولا مخابرة ، ولا يسأل أحداً عن شيء من
خلقه أراده ، لا ندر كه الأبصار وهو يدرك الأبصار ، وهو
اللطيف الخبير) ! . .

(وقوله فيما) أجاب به دعلب اليماني حين سأله هل رأيت ربك ؟
(فقال له) : أو أعبد ما لا أرى ؟ : فقال كيف تراه ؟ : فقال :
لا ندر كه العيون بمشاهدة العيان ، ولكن ندر كه القلوب بمقتائق

الإيمان) ، وقوله في دعاء الصباح (يا من قرب من خواطر الظنون
وبعد عن ملاحظة العيون ، وعلم بما كان قبل أن يكون ! ..
وعن أبي جعفر عليه السلام : في جواب أحد الخوارج ، وقد سأله
أي شيء تعبد ؟ قال : الله ، قال أرأيتك ؟ قال : (لا تراه العيون
بشاهدة الأبصار ، وإنما تراه القلوب بمقتضى الإيمان ؛ لا يعرف بالقياس
ولا يدرك بالحواس ، ولا يشبهه الناس) ؛ ومثل هذه الجملة مروية
عن سائر الأئمة عليهم السلام في أجوبتهم وخطبهم ؛ وهي كثيرة
بالغة حد التواتر فلا حاجة إلى الإطالة بذكرها ، ومن شاء الاطلاع
فليرجع إلى كتب علمائنا رضوان الله عليهم ككتاب توحيد الصدوق
(وأصول الكافي) ، ففيهما البلغة الكافية للراغبين ! ..

«ولا أراني» بحاجة إلى التدليل ، على حججية أقوال أئمتنا (ع) وأفعالهم
ونقري بهم في هذا المختصر ، فقد تواتر في حقهم عن جدهم ^{عليه السلام}
نقل حديث الثقلين ، حتى ملاً الخافقين ، كما تواتر عنه : أنهم
أعدال الكتاب وأنهم سفينة النجاة من ركب فيها نجا ؛ ومن تخلف
عنها غرق ، إلى غير ذلك من الأحاديث المعلنة لفضلهم ، والمبينة
لمنزلتهم وقداسة نفوسهم ، وأنت في اتباعهم النجاة وفي مخالفتهم
الضلال ، والهـلاك ، وكفى بذلك حجة لكل ما يصدر عنهم ،
ويؤخذ منهم في كل أمرٍ من أمور الدين !

أدلة الأشاعرة على جواز رؤية المبدأ الأول

لقد استدلت الأشاعرة لإثبات جواز رؤية المبدأ الأول (الله)

بالعقل والنقل . ١

(أما العقل) : فهو أن صحة الرؤية أمر مشترك بين الجواهر والأعراض وكل أمر مشترك بين أمور يجب أن تكون العلة في وجوده واحدة ، وإلا لزم صدور الواحد عن الكثير ، وهو غير صحيح ، وهنا العلة لصحة الرؤية محصورة في أمرين : إما الوجود وإما الحدوث ، ولا ثالث لهما ، والحدوث لا يجوز أن يكون العلة لصحة الرؤية لأن أحد جزئيه أمر عديم ، والصحة أمر وجودي والوجودي لا يكون معلولاً لغير الوجودي ، ذلك لأن الحدوث هو الوجود المسبوق بالعدم ، فأحد أجزاءه العدم ، وهو عديم ، فيتعين أن تكون العلة للصحة ، هي الوجود ، وهو مشترك أيضاً بين الواجب والممكن ، فحيث وجدت علة صحة الرؤية ، في الواجب المبدأ الأول ، فإذن تصح رؤيته كالممكن بلا فرق أصلاً . . .

« ويؤخذ عليه » أولاً : أن اشتراك أمر واحد بين أمور ، إنما يوجب وحدة علة ذلك الأمر فيما إذا كان ذلك الواحد ، واحداً بالشخص ، لا بالنوع أو الجنس - أما الواحد بالنوع أو الجنس ،

فلا مانع من استنادهما إلى الكثير ، بأن يستند في تحققة في فرد إلى
 علة ؛ وفي تحققة في فرد آخر ، إلى علة أخرى - كالحرارة ، تستند
 إلى النار والحركة ، و كالنور يستند إلى النار وغير النار ، وهنا
 الصحة واحد بالنوع فلا مانع من استنادها في فرد جوهرى ، إلى
 علة ، وفي فرد عرضي إلى علة أخرى ، نظير اشتراك مفهوم الوجود
 بين الواجب ، والممكن ! .

« ويؤيد ذلك » : أن المرئي أولاً ، وبالذات - على الصحيح
 هو الألوان والأضواء ؛ والجواهر إنما ترى ثانياً ، وبالعرض بواسطتها
 فالروئية في الجواهر من جملة أجزاء علمتها - الأعراض - والألوان
 والأضواء ! .

(ثانياً) : أنه لو سلم ذلك فلا دليل يدلنا على حصر العلة في
 الوجود ، والحدوث فحسب ، فمن الممكن أن تكون العلة الوجود
 مع الإمكان ، أو الوجود مع الحدوث ! .

« ودعوى » أن الحدوث أحد أجزائه أمر عديمي ، فلا يكون
 علة للوجودي ! .

« مدفوعة » أولاً : أن الحدوث ليس أحد أجزائه - عديمياً
 لأن العدم من قبيل القيد في الحدوث ، فالنقيد داخل والنقيد خارج
 والنقيد أمر وجودي ! .

«ثانياً»: لو سلم ذلك فإن الصحة بمعنى الإمكان ، وهو بمفهومه
 أمر عديم ، فلا بأس بأن يؤثر فيه ما أحد أجزائه عديم ، وإذن
 فالعلة لا تشمل المبدأ الأول ، فالدليل لا يثبت المدعي ؟ ..

وأما النقل فقد استدل بوجوه (أحدها): قوله تعالى «لا تدر كه
 الأبصار ، وهو يدرك الأبصار» ، وقد قرب (الفخر الرازي) ،
 الاستدلال بهذه الآية بوجهين !

«أحدهما» : أن الله تمدح في الآية بأنه لا تدر كه الأبصار
 وحسن هذا التمدح إنما يكون مع إمكان الرؤية ، وحججهما من الله
 على الناس بباهر قدرته : أما مع امتناع الرؤية فإن التمدح بذلك
 يكون مستهجناً عند العقلاء ، ويكون كالتمدح بعدم رؤية
 المعدوم وغيره ، من الأشياء التي لا ترى ، والتي يعد مدحها بأنها
 لا ترى مستهجناً قبيحاً لا يليق بالحكيم ، وإذن فيثبت جواز رؤيته
 تعالى ، ويثبت وقوعها في الآخرة ، إذ لا قائل بالجواز مع عدم الوقوع
 إجماعاً ! ..

(وبوخذ عليه) : أولاً : أن هذا الوجه ، دعوى غير مسلمة ،
 ولا دليل عليها فإن العقلاء لا يفرقون في استحسان المدح بين كون
 الرؤية ممكنة أو ممتنعة !

(ثانياً) : أنه لو سلم ذلك (فإن التمدح في الآية ؛ لم يكن
 « لا تدركه الأبصار ، وحده بل به ؛ وبما بعد من قوله « وهو يدرك
 الأبصار ، فتمدحه بالأمرين معاً ، وعلى هذا فقياسه على المعدوم ؛
 وغيره ؛ قياساً مع الفارق ! ..

(ثالثاً) : أن النقل - لا يقاوم العقل المحيل لذلك فلا
 بد من التأويل ! ..

« رابعاً » : أن الأشاعرة لا يقولون (بالحسن والقبح) العقليين
 فما حسنه الشارع فهو الحسن ، وما قبحه فهو قبيح ، وعليه فكيف
 يمكن الاستدلال باستهجان العقلاء - مع وروده من الشارع وفي
 كتابه ؟ ! ..

« خامساً » : ان الإجماع المركب ، هو عدم القول بالفصل ،
 وهو لا يكون حجة إلا إذا علم أنه قول بعدم الفصل ، وهنا لم
 يعلم ذلك ! ..

(وربما) يرد على الإجماع المدعي ، بأنه في العقلية ، وهو إنما
 يكون حجة في الشرعيات ! ..

(بيد) أن هذا غير صحيح ، فالإجماع في مقام حصوله يكون
 حجة مطلقاً ، غاية الأمر أنه في العقلية قلما يتحقق في غير الضروريات

أو لا يحتمل المدرك، ولو تحقق بدون ذلك لكان حجة، كالشرعيات
بلا فرق أصلاً وإن لم يكن إجماعاً مصطلحاً على بعض التعريفات
للإجماع، على أن المسألة من الأمور الدينية، فالإجماع فيها إجماع
مصطلح. وإن منعت حجيته!

(الثاني) أن قوله تعالى (وهو يدرك الأبصار) يدل على أنه
يدرك نفسه بتقريب أن المراد من الأبصار في الجملتين، ذوو الأبصار
فيكون المعنى، وهو يدرك ذوي الأبصار أي المبصرين، ومن جملة
المبصرين ذاته تعالى، فإذن يرى نفسه، فيدل ذلك على جواز رؤيته
وبالإجماع السابق يثبت وقوعها في الآخرة، ولقد وافقه على تقدير
المضاف في المعنى «الطبرسي» رحمه الله في تفسيره «بجمع البيان»
حيث قال (تقديره لا تدر كه ذوو الأبصار، وهو يدرك ذوي
الأبصار: أي المبصرين، ومعناه أنه يرى ولا يرى، وبهذا خالف
سبجانه جميع الموجودات؛ لأن: منها ما يرى ويرى، كالأحياء؛
ومنها ما يرى ولا يرى، كالجادات والأعراض المدركة، ومنها ما لا
يرى، ولا يرى، كالأعراض غير المدركة، فالله تعالى خالف
جميعها، وتفرد بأنه يرى، ولا يرى، وتمدح تعالى بمجموع الأمرين
كما تمدح في الآية الأخرى بقوله «يطعم ولا يطعم»!.

(ويؤخذ على هذا الوجه): مضافاً إلى الوجه الأول في سابقه أولاً

أن المراد بالأبصار في الجملتين كما هو المتبادر ، العيون ، وإسناد الإدراك إلى الإبصار حقيقة عرفية بلا تجوز في الإسناد فلا حاجة إلى تقدير مضاف أصلاً ! ..

« ثانياً » : لو سلم ذلك وأنه في تقدير مضاف ، فإن المراد من قوله تعالى (وهو يدرك الإبصار ، المبصرون بالبصر الحقيقي ، كالجملة الأولى بقريظة السياق ، إذ المتبادر من الجملة الأولى ذلك ، ولذا فالنفي لا يشمل ذات الله فالثانية كالأولى فيما يراد منها ! ..

(ثالثاً) : لو سلم ذلك وغيض النظر عن السياق ، فإن الإدراك في الجملة الثانية بمعنى الإدراك العلمي قطعاً ، وليس هو بمعناه في الجملة الأولى ؛ إذ لا قائل بذلك من الأشاعرة ، ولا يقول بذلك إلا المجسمة فحسب ، (وكون الله سبحانه يرى نفسه بهذا المعنى ، ليس محلاً للنزاع ؛ وهو ليس بممتنع عليه ، إذ محل النزاع كما أفصحنا عنه ، في أن نتيجة الإبصار هل تجوز على الله ، بلا جارحة ، أو لا تجوز ؟؟ ، وإذن فهذا الدليل غير سديد !

ومنها قوله تعالى (ولما جاء موسى لميقاتنا ، وكآمه ربه قال رب أرني أنظر إليك : قال لن تراني ، ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه ، فسوف تراني ، فلما تبلى ربه للجبل جعله دكاً ، وخر موسى صعقاً ، فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين) !

وتقريب الاستدلال بها من وجهين (الأول) : أن موسى سأل
 ربه الرؤية ، فأما أن يكون عالماً بامتناعها ، وإما أن يكون :
 جاهلاً ؟ فإن كان الأول كان سؤال ذلك عبثاً ؛ لا يليق بالعقلاء
 فضلاً عن الأنبياء وإن كان الثاني ، فكيف يكون الجاهل بالعقائد الحقة ،
 نبياً ، والنبي إنما يقصد من نبوته الدعوة إلى العقائد الحقة والاعمال
 الصالحة ، فالأمران منافيان لمقام النبوة ، فلا بد من كون الرؤية
 ممكنة ولذا سألتها ، وهو المطلوب !

(الثاني) : أن الله تعالى اشترط في تحقق الرؤية ، استقرار
 الجبل في الآية واستقرار الجبل أمر ممكن بذاته ، فيكون المشروط
 به كذلك ؛ لأن معنى اشتراط تحقق شيء بشيء ، أن المشروط بذلك
 الشيء يتحقق على تقدير تحققه ، والمحال الذاتي ؛ لا يتحقق على أي تقدير ،
 فحيث يتحقق الشيء على تقدير ؛ دون تقدير يكون ممكناً والرؤية كذلك
 (وقدرت على الوجه الأول) « بأمور (أحدها) أن قوله تعالى
 « أرني » بمعنى أعلمني بك علماً ضرورياً فوق ما عندي من العلم ،
 وهو علم اليقين ، أو عين اليقين " فيكون ذلك من باب إطلاق الملزوم
 وإرادة لازمه ، فإن لازم الرؤية العلم الضروري ، فعبر بها عنه
 تجوزاً ، وقد ذكر هذا الوجه (الزمخشري) في (كشافه) !

(١) علم اليقين هو العلم الجازم الذي لا يقبل الشك ، وعين اليقين هو
 العلم المستند إلى الرؤية البصرية ، أو القلبية ..

«وقد أخذ عليه» بوجوه الاول: أنه خلاف الظاهر من لفظ الروئية!
 (مضافاً): إلى أن النظر المقرون، بإلى في الآية، نص في الروئية
 البصريه، لا غير فتكون الروئية التي ترتب عليها النظر مثله لو حدة السياق
 (ويؤخذ على هذا): أن إرادة خلاف الظاهر، كثيرة في
 القرآن، ولا بأس بذلك من باب الاحتمال، ليستقطبه الاستدلال!
 (الثاني): أنه يلزم أن لا يكون موسى عالماً بربه ضرورة مع
 انه يخاطبه، والمخاطبة في حكم المشاهدة!

(ويؤخذ عليه) أن المخاطبة لا تستلزم العلم الضروري بالمخاطب
 وكونها في حكم المشاهدة - ممنوع - أشد المنع؛ ولقد كان
 نبينا «محمد» ﷺ يدعو بقوله (رب زدني علماً وألحقني بالصالحين)
 بعد أن علمه الله تعالى ذلك بقوله (وقل رب زدني علماً)؛ وهو أعلم
 النبيين؛ فكيف غيره؟ إذن فلا مانع من سؤال موسى زيادة العلم
 - فوق ما لديه! ..

(الثالث): أن قوله تعالى «ان تراني»، نفي للروئية - بإجماع
 المعتزلة - لا للعلم الضروري، فتكون الروئية في صدر الآية
 كذلك لو حدة السياق!

(ويؤخذ عليه): أن ذلك ليس بإجماع لدى القوم، إذ هو
 إجماع الأمة!

(مضافاً) إلى أنه ليس بحجة لعدم مدرك للحججة ، فضلاً
عن أنه محتمل المدروك في المقام ! .

(الثاني من الردود) : أن الكلام في الآية في تقدير مضاف
والمعنى أرني آية من آياتك : أنظر إلى آيتك ! . . .
(وقد أخذ عليه بوجوه الأول) : أنه على هذا يكون الجواب غير
مطابق للسؤال ؛ إذ النظر في آخر الآية ، بمعنى نفي الروئية عن الله
تعالى ، بإجماع المعتزلة ! .

(ويؤخذ عليه) : ما تقدم في سابقه ، حرفاً بحرف ! . . .
« الثاني » أن اندك الجبل ، أعظم آية من آيات الله ، فكيف
يصح نفي الروئية في آخر الآية ??

(ويؤخذ عليه) : أن نفي الروئية كان لأن موسى لا يمكنه
روئية الجبل ، وهو بندك ولذا بمجرد أن نظر إلى الجبل ، وهو بهوي
خر صعقاً مغشياً عليه ، فكيف يراه ؟ ، فلذا صح نفي روءية الآية !
« الثالث » : أن الآية عند اندك الجبل ، لا استقراره فكيف
يصح تعليق الروئية على الاستقرار ! ؟

(ويؤخذ عليه) : أن هذا من باب التعليق على المحال ، فكأنه
قال لموسى ؛ نستطيع النظر إلى هذه الآية من آياتي ، إذ استقر الجبل
مكانه ، لأنك مع عدم استقراره لا يمكنك النظر إليها ، ولكن

استقرار الجبل ممتنع مع التجلي ؛ فإذن لا يمكنك النظر إلى الآسية!
«الثالث من الردود على الوجه الأول من الاستدلال» : أن
موسى إنما سأل الروئية - لقومه - لا لنفسه ، بدليل قوله تعالى
(لن نوؤمن لك حتى نرى الله جهرة ، فأخذتهم الصاعقة وهم ينظرون)
(وقد أخذ على هذا الوجه) بوجوه الأول : أن ذلك مخالف
للظاهر ، إذ لو كان ذلك ؛ للزم أن يقول موسى ، رب أرىهم ينظروا
إليك ، لا أرى أنظر إليك ! .

(ويؤخذ على هذا) : ما تقدم من أن مخالفة الظاهر لا تضر
لأن ذلك من باب الاحتمال المسقط للاستدلال ، ومخالفة الظاهر غير
عزيزة في القرآن ، بل هي كثيرة جداً ! .

(ثانياً) : أن طلبه لنفسه في الظاهر ، إنما كان بعد أن أعلمهم
أن الله سبحانه لا يمكن لأحد رؤيته ، بعد أخذهم بالصاعقة ، ولم
يذعنوا لذلك ، بل أصروا على كفرهم ، وطلبوا منه أن يسأل الله
الروئية لنفسه ، من باب سلوك أقرب الطريقين المحتمل تأديتها للغاية ،
وعند ذلك يشاهدونه إذا رآه كما يشاهده موسى ، أو لأن موسى
شاء أن يسأل ذلك لنفسه ليسمعوا أن ذلك لا يمكن لموسى فكيف
يمكن لغيره ؟ ، فيكون نفي الروئية لهم من باب الأولوية ، وليقطع
عذرهم بأنه لو سألها لنفسه لآياه الله نداءه ! .

(الثاني من مأخذ الرد الثالث) : أن موسى لما سأله الروئية
فقالوا : (أرنا الله جهرة) أخذتهم الصاعقة فلم يخرج بعد ذلك إلى
زجرهم لسؤال الروئية ، بعد زجرهم بالصاعقة ، فكيف يكون
السؤال لقومه ، وبسببهم؟؟ .

(ويؤخذ على هذا) : أن سؤال الروئية كان بعد عدم اقتناعهم
بأن الله لا يرى ، لا بالبينات ولا بأخذ الصاعقة!

(ولا يتوهم) : أن أخذ الصاعقة يدل على امتناع الروئية لجواز
أن يكون أخذهم بها؛ لقصد هم تعجيز موسى عن إتيان ما طلبوه عتواً
واستكباراً ، لا لامتناع ما طلبوه ! .

(الثالث من مأخذ الرد الثالث) : أن تجويز الروئية باطل ،
بل كفر ، فكيف يجوز تأخير رده من موسى ، وهو يستلزم تقرير
الباطل ، ألا ترى أنهم لما قالوا له (اجعل لنا إله كما لهم آلهة ، قال :
إنكم قوم تجهلون) من ساعته فكيف أخّر جوابهم في مسألة الروئية
ليسأل لهم ربه ؟ .

(ويؤخذ على هذا) : أن موسى لم يؤخر ردهم في طلب
الروئية ؛ وقد أجابهم بأن الله لا يرى ، ولو كنههم بقوا مصرين عليه
بأن يسأل ربه الروئية ، فأذن الله له بالسؤال ، فسأله و كان الجواب
ما في الآية

(الرابع) من مآخذ الرد الثالث : أنهم إن كانوا مؤمنين
بموسى (ع) يكفيهم إخباره بامتناع الروءية ، وإن كانوا غير مؤمنين
لم يفدهم طلب الروءية شيئاً ! ..

(ويؤخذ على هذا) : انه يمكن أن يكونوا مؤمنين ولكنهم
ظنوا جواز روءية الله ، فطلبوا من موسى أن يسأل ربه ، ويسمعهم
الجواب ، فسأله موسى ذلك ، ويمكن أن يكونوا كفاراً ويكون
ذلك من باب القاء الحججة عليهم ، بنص الله تعالى على امتناع روءيته
لاحد ، وإنما سأله لنفسه ، لان ذلك أبلغ في الحججة ، وقطع العذر ،
حيث يحببه الله سبحانه بأنك (لن تراني) ، وهو النبي المقرب فكيف
بغيره ؟ ، لكي لا يكون للناس على الله من حجة ، وله الحججة البالغة
عليهم ! ..

(الرابع من ردود التقريب) : أن موسى لم يسأل ربه الروءية
للجهل بامتناعها ، وإنما سألها لزيادة الاطمئنان بانها ممنوعة ، نظير
سؤال إبراهيم ربه : أرني كيف تحيي الموتى ؟ ، وليتعاصد دليل
العقل مع دليل السمع ! ..

(ويؤخذ على هذا) ! أن طلب الأمر المحال في قالب السؤال
من الله - بعد جرأة ، وعبثاً من مثل كلام الله ، فينبغي أن يتنزه عنه
- لو لم يكن هناك ضرورة ملحّة في مقام القاء الحججة ، وهذا ليس

كسوء ال إبراهيم (ع) ، فإنه كان سوء الا لامر ممكن ، لا بأس به
 من مثل نبي الله ابراهيم لزيادة الاطمئنان كما صرحت به الآية ، وأي
 حاجة إلى الدليل السمي بعد وضوح البرهان العقلي على الامتناع
 حتى يطلب من أجله المحال ! .

«الخامس من مآخذ التقريب الاول» : أن معرفة الله لا تتوقف
 على العلم بامتناع الروئية ، فيجوز جهل موسى ع بذلك لانه لم تخطر
 على باله هذه المسألة ، لاشتغاله بسائر العلوم ، والوظائف الشرعية
 حتى سأله ذلك ، ففطن لها ، وسأل ذلك طلباً للحق ، وقصد المعرفة !
 (ويؤخذ على هذا) : أن الالتزام بجهل نبي الله موسى ع في
 هذه المسألة التي يحيلها العقل ، مع انها يعلمها من المعتزلة ، أقلهم علماً
 في غابة السخافة ، والاستهتار بمقام النبوة التي هي ولاية عامة على
 الناس اجمعين ، وانها وسيلة هامة لاحقاق الحق ، وإزهاق الباطل ،
 وإرشاد الناس إلى حقائق الايمان وصحيح الاديان ، وكيف يصلح
 من لا يعلم أصول عقائد الدين ، أن يكون من النبيين المرسلين إلى
 هدي العالمين ؟؟ ! .

«وقد رد على هذا التعريف الثاني» : بأن الشرط لم يكن
 استقرار الجبل - مطلقاً - أو حالة السكون ، ليكون ممكناً ،
 وإنما هو استقرار الجبل عقيب النظر في حالة الايد كاك والتزلزل كما

تسعر بذلك فاء التعقيب في الآية بقوله تعالى «فإن استقر مكانه!».
 «وقد أخذ عليه» أولاً: أن الروئية اشترطت باستقرار الجبل
 — من غير تقييد بحال الحركة، أو السكون، ولو قيدت بحال
 التزلزل والاندكاك — لزم التقدير والإيضاح في الآية، وهو خلاف
 الظاهر!..

«ثانياً»: أنه لو سلم أنه مقيد بحال الحركة والاندكاك،
 فإن استقرار الجبل ممكن في ذاته، لا بشرط الحركة، وإن كان
 غير ممكن — بشرط الحركة والاندكاك؛ والمشروط بالممكن،
 يكون ممكناً!..

«ويؤخذ عليه» أولاً: أن الروئية في الآية اشترطت باستقرار
 الجبل بشرط الحركة والاندكاك، وعليه فيكون الاستقرار غير
 ممكن — كما يفهم من قوله تعالى، ولكن انظر إلى الجبل، فإن
 استقر الخ، فإن الظاهر منه عدم الاستقرار حالة النظر في حالة
 الاندكاك، وبشرطه، — لأنه لا بشرط بالنسبة إلى ذلك حتى
 يكون ممكناً، «ودعوى» أنه حينئذ يلزم التقدير، والإيضاح في
 الكلام؛ وهو خلاف الظاهر «ممنوعة»، فإن ذلك مفهوم من
 نفس الاشتراط عقيب النظر بدليل فاء التعقيب، بلا حاجة إلى
 تقدير، ولا إيضاح!..

(مضافاً) إلى أن الإضمار في الكلام غير عزيز . وغير معيب

فلا مانع منه ! .

(ثانياً) : لو سلم أن الشرط استقرار الجبل « لا بشرط الحركة

فإنه لا بد من حمله على ذلك ، والاضمار في الكلام ، لدلالة الدليل العقلي على امتناع الروئية على المبدأ الأول ؛ والنقل لا يقاوم العقل !

ولقد استدل (الفخر الرازي) من الآية بوجهين آخرين

(الأول) : أن الله سبحانه أجاب موسى بعد سؤال الروئية

بقوله (لن تراني) ، ولو كانت الروئية ممتنعة - لكان ينبغي الجواب

بما هو مألوف لدى أهل العرف في المحاورة ، وهو أن يقول (لأري)

إذ هذا هو الجواب المألوف مع امتناع الروئية لدى أهل المحاورة

فحيث أجاب بقوله « لن تراني » : فإنه يستدل على أنه جائز الروئية

(الثاني) : أن التجلي للجبل معناه رؤية الجبل له ، وعلى هذا

تجاوز رؤيته ! .

(ويؤخذ عليه) أولاً : أنه إنما قال ذلك لينفي الروئية عن غير

موسى - الذي هو كليمه بالأولية ، فهو بمنزلة قوله (لن أرى)

مضافاً إلى أنه كما قدمنا سأل الروئية لنفسه بطلب قومه ، إذ هو

بنظرهم أقرب إلى الإجابة ، والجواب لا يكون إلا كذلك

ليطابق السؤال ! .

(ثانياً) : أنه لو قال (لن أرى) - لا يستفاد منها أن الروئية
ممنوعة بوجه من الدلالة فهي ولن ترواني بمثابة واحدة لدى أهل المحاورة
(ثالثاً) : لو سلمت الدلالة ، فلا بد من التأويل لقيام الدليل
العقلي على الامتناع - كما سلف !

(ويؤخذ على الوجه الثاني) : أولاً أنه أعم من المدعي ، فإن
المدعي جواز الروئية في الآخرة وعلى فرض الدلالة بالوجه الثاني
فإنه يدل على الجواز في الدنيا أيضاً ، وهم لا يقولون به !
« ثانياً » : أن الكلام في الروئية البصرية - لا بالجراحة -

بل بتمييزها ، والجبل ليس له قابلية الروئية !

« والقول » : بأن الله يخلق فيه حاسة البصر حينئذ - قول -

لا ينبغي أن يلتفت إليه لسخافته الظاهرة !

(ثالثاً) أنه لا بد فيه من التأويل ، وحقاً أن مثل هذا الوجه
- لغريب غاية الغرابة - أن يصدر من رجل إمام مثل الرازي ،
ولكن العصمة لمن له العصمة فحسب !

ومنها قوله تعالى (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة)
بتقريب أن النظر المتعدي بإلى في الآية - ظاهر في الروئية البصرية
أو في التطلع إلى المرئي بقصد رؤيته لدى أهل العرف ، وكلاهما
يدل على إمكان الروئية !

«ويؤخذ عليه» أولاً : أن (إلى) لم يعلم أنها حرف ، إذ
قد تأتي إسما بمعنى النعمة كقول الأعشى

أبيض لا يرهب الهزال ولا يقطع رحماً ولا يخون إلى
أي لا يخون نعمة فمن المحتمل أن تكون إلى في الآية كذلك ، وعليه
تكون إلى بمعنى النعمة مفعولاً مقدماً لناظره ، أي ناظرة نعمة الله
بمعنى الروبة البصرية ، وإذن فلا تدل على المطلوب ! .

(ثانياً) : لو منع هذا الاحتمال ، وسلمت دلالة الآية على المدعي ،
فلا بد من تأويلها بما لا ينافي الدليل العقلي القائم على امتناع الروبة
— كما سلف في أخواتها من الآيات ! .

ولقد أجيب عن الاستدلال بالآية بأجوبة — غير ما ذكرناه
أضربنا عن ذكرها ، لأنها أقرب إلى التمحّل منها إلى الحقيقة ،
فذكرها تطويل بلا طائل ! . . .

«ومنها» قوله تعالى (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) بتقريب
أن المراد بالحسنى الجنة ، والزيادة هو رؤية الله ، لئلا يلزم التكرار
لو أريد من الزيادة ما كان من جنس الحسنى ، ولدلالة بعض الأخبار
المفسرة للآية على ذلك ! .

(ويؤخذ عليه) : أولاً منع إرادة الجنة من الحسنى ، إذ لا
دليل يدل على ذلك . بل هي ظاهرة في الاحسان والزيادة من جنسها

ولا يلزم التكرار إذ المراد الجزء بالحسنى بمقدار الاستحقاق ،
والزيادة من قبيل التفضل ، ولا أقل من الاحتمال ! .

(ثانياً) : لو سلم أن المراد بالحسنى الجنة فلا دليل على أن
المراد بها الروئية ، والتكرار لا يلزم لو أريد بالزيادة رفعة الدرجة
في الجنة ، أو مجاورة الصالحين أو النبيين ، وغير ذلك ، والأخبار
المفسرة ليست بحجة في المقام ! .

(ثالثاً) : أنه لا بد من التأويل لقيام الدليل العقلي على
الامتناع كما سبق ! .

ومنها قوله تعالى « ثم أنهم يومئذ عن ربهم لمحبوبون » بتقريب
أن الله تعالى ذكر ذلك في معرض التهديد ، والوعيد للكفار ،
فمعناه أن المؤمنين ليسوا كذلك ، بل هم يرونه ؛ إذ معنى رفع
الحجاب عنهم الروئية ، مضافاً إلى الأخبار المفسرة للآية بما ذكرناه .
(ويؤخذ عليه) أولاً : أن الآية لا تدل على وقوع الروئية
للمؤمنين بوجه من وجوه الدلالة ؛ لو لم نقل بأنها ظاهرة بأن الحجب
عن الكافرين ، وعدمه عن المؤمنين ، إنما هو من فضل الله سبحانه .
(ثانياً) : أنه لو سلم ذلك فلا بد من التأويل ، والأخبار
المفسرة عديمة الحجية لضعف سندها كما تقدم .

ومنها قوله تعالى (واعلموا أنكم ملاقوا ربكم) بتقريب أن

الملاقات تستلزم الرؤية البصرية !

(ويؤخذ عليه) أولاً : منع الاستلزام - عقلاً و عرفاً - ،
ولذا يقال للأعمى إنه لقي فلاناً ، لو لم تقل بظهورها بملاقات قضاء الله
بالموت ، أو ملاقات حسابه وجزائه ؛ إذ يقال للحيت عرفاً - لقي
ربه !

(ثانياً) : لو سلم ذلك فلا بد من التأويل نظير ما سلف كما أن
ذلك يرد على الأخبار التي استدلت بها لذلك - لو سلم سندها ،
ودالاتها ، نحو ما روي : سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا
القمر لا تضامون بروؤيته ؛ وغير ذلك من الأخبار !
ولكن الإنصاف أن مراد محققي الأشاعرة من الرؤية التي
جوزوا وقوعها يوم القيامة - هي الشهود العلمي الحضورى الذي
هو عين المعلوم خارجاً ، والمعبر عنه (بعين اليقين) مسامحة كما يفهم
ذلك من تحرير محل النزاع حيث قالوا بإمكان حصول الحالة
الإدراكية التي هي نتيجة الإبصار بلا جهة ولا مقابلة ، ومن الغرابة
بمكان أن يذهبوا إلى إمكان رؤية الله بالبصر ، مع أنه ليس من
جنس المبصرات ، وأما تخصيصهم للرؤية بالآخرة ؛ فلعله لان
الإنكشاف العلمي هناك أعلى مراتب الشهود ، ومن هذا المعنى ما ورد
عن أمير المؤمنين علي عليه السلام (لم أعبد رباً لم أره) ، وقوله

(ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله فيه ، أو قبله ، أو معه) ، وما ورد
 عن أبي عبد الله الشهيد (تعرفت بكل شيء ، فما جهلك شيء ، ،
 وتعرفت إليّ في كل شيء ، ؛ فرأيتك ظاهراً في كل شيء ، فأنت
 المظاهر لكل شيء ، ،) ، وقوله عميت عين لا تراك ولا تزال عليها قريبا
 وقد روى الشيخ الصدوق عن أبي بصير : قال قلت لأبي عبد الله
 عليه السلام : أخبرني عن الله تعالى هل يراه المؤمنون يوم القيامة ؟
 قال نعم : وقد رأوه قبل يوم القيامة ، فقلت ومتى ؟ قال : حين قال
 ألسن بربكم ؟ قالوا بلى ، ثم سكت ساعة ، ثم قال : وإن المؤمنين
 يرونه في الدنيا ، قبل يوم القيامة ، ألسن تراه في وقتك هذا ؟ قال
 أبو بصير : فقلت جعلت فداك ، فأحدث بهذا عنك ، فقال : لا ،
 فإنك إذا حدثت به ، فأنكره منك جاهل بمعنى ما تقول : ثم قدر
 أن هذا تشبيه - كفر ، وليست الروئية بالقلب كالروئية بالعين ، تعالى
 عما يصفه المشبهون ، والملحدون !

وإلى هذا يشير أمير المؤمنين علي (ع) بقوله « لو كشف
 الغطاء ما ازددت يقيناً » ، وعلى هذا فيكون النزاع بين الأشاعرة ،
 والمعتزلة ، في إمكان الروئية ؛ وعدمها نزاع لفظي ، فإن المعتزلة لا
 ينكرون إمكان الروئية بهذا المعنى ، بل لا ينكرها أحد من المسلمين

نقطة محورية المبدأ الأول للحوادث

لا ريب في أن المبدأ الأول الواجب الوجود - لا يجوز انصافه بالحوادث ، خلافاً للكرامية المجسمة الذين جوزوا عليه ذلك ويدلل على ذلك بوجوه !

« الأول » : أن حلول الحوادث في ذاته يستلزم تأثيره وانفعاله في ذاته ، إذ التأثير نحو انفعال للذات بداهة ، وذلك ينافي الوجوب للذات الواجبة ، الذي هو الإبقاء عن التأثير والانفعال ، وهذا ظاهر لا يصغى معه إلى تمحلات (القوشجي) وتكافأته ! . .

(الثاني) : أن المقتضى لحدوث ذلك الحادث : إما ذات الواجب ، أو غيره ، فإن كان الأول يلزم أزلية الحادث - لأزلية مقتضيه ، وهذا خلف وإن كان الثاني يلزم افتقار الواجب إليه ، ويلزم الإمكان ، وهذا خلف أيضاً ! . .

(الثالث) : أن ذلك الحادث إما أن يكون صفة كمال ، أو يكون صفة نقص ، فإن كان الأول فيستحيل خلو الكمال المطلق عنه ، ويستلزم كونه أزلياً ، وهو خلف ، وإن كان الثاني فيستحيل انصاف الذات به ، إذ ذلك نقص لا يجوز على الكمال المطلق ! . .

نفي حلول المبدأ في شيء أو اتحاده به

اتفق الفلاسفة المتكلمون على عدم جواز حلول المبدأ الأول في شيء ، خلافاً للنصارى القائلين بحلول الله في ذات عيسى ، وللصوفية القائلين بحلول الله في ذات العارفين ، وأبدانهم ، وللعلويين القائلين بحلول الله في ذات علي بن أبي طالب ، وللدروز القائلين بحلول الله في ذات الحاكم بأمر الله الفاطمي - على ما ينقل عنهم !

أما نفي الحلول في شيء ، فيدل عليه : أن المعنى المعقول من الحلول - هو قيام موجود بوجوده على سبيل التبعية ، بشرط امتناع قيامه بذاته وهذا يستلزم حاجة الواجب إلى محله ، وخروجه عن الوجوب إلى الإمكان وهو خلف ! . وإن أريد من الحلول معنى آخر ، فعليهم بيانه لنعرفه ! .

« واما نفي اتحاده بشيء » : فيدل عليه أن اتحاد الواجب مع الممكن اما مع بقاء كل وجود على حدة ، وإما مع عدمهما ، أو عدم احدهما ، أو مع صيرورة وجوديهما واحداً ، فإن كان الأول فلا يكون هذا اتحاداً لبقاء التعدد ، وإن كان الثاني والثالث فكذلك لعدم الاتحاد بانتفاء موضوعه ، وإن كان الثالث ، فلا يكون هناك تعدد في الواقع ؛ ويلزم من ذلك صيرورة الواجب ممكناً لاتحاده

بالممكن، والممكن واجباً لا اتحاده بالواجب، وهذا خلف!!
«ولئن قيل»: إن اتحادهما بالوجود، ولا يلزم منه كون
ماهيتهما واحدة حتى يلزم الانقلاب، والخلف - وذلك نظير الجنس
والفصل فإن ماهيتهما مختلفة؛ والوجود واحد؟
«فإنه يجاب»: أن المبدأ الأول مع الممكن المتحد معه ليس
من قبيل الماهية، إذ هو نفس الوجود، فإذا اتحد وجود الواجب
مع الممكن لزم المحذور بخلاف الجنس والفصل لحفظ التعدد في
الماهية (مضافاً) إلى أن اتحاد الجنس مع الفصل - بنحو الفناء -
لا الإتحاد فلا يقاس هذا بذلك، لظهور الفرق بينهما بدهة!
«ثم أن للنصارى» على المشهور من فرقهم - كما نقله الشيخ
البهائي في «الكشكول» ثلاث فرق «الأولى»: الفرقة المسماة
«بالملكانية»، وهم القائلون بأنه حلّ جزء من اللاهوت «في الناسوت»
أي اتحد بجسد المسيح وتدرّع به، وهو لاء يقولون بالتثليث
أي الأقانيم الثلاثة (الأب) (الابن) (روح القدس)، وهو لاء
يقولون بوقوع الصلب على الناسوت!
«الفرقة الثانية» (اليقوبية) وهم القائلون بأن الكلمة انقلبت
لحماً ودماً، فصار المسيح هو الإله، واتحد به!
(الفرقة الثالثة) الفرقة المسماة (بالنسطورية) وهم القائلون

ان اللاهوت أشرف على الناسوت كاشراق الشمس على البأوره ،
والقتل والصلب وقع على المسيح بجهة ناسوته ؛ وهذه الفرق مختلفة
المذاهب ، فالفرقة الاولى تقول بالحلول ، ولكن الثانية والثالثة
يظهر منهما الاتحاد ومهما يكن من شيء ، فإن الحاول والاتحاد
باطلان لا يجوزان على الواجب ، ولقد صرح (البهائي) في الكشكول
بأن النصارى - مجمعون على توحيد الله بالذات ، ويعنون بالأقانيم
شيئاً لا ينافي ذلك ، فهم يعنون : بالأب . الذات مع الوجود ،
وبالابن : الذات مع العلم ، ويطلقون عليه اسم الكلمة ، وبروح
القدس : الذات مع الحياة ، وعلى هذا فهم لا يقولون بشريك لله
لأنهم على هذا يعتبرون الاقانيم من قبيل الصفات وهو خلاف المعروف
والمشهور عنهم والمصرح به في كتبهم وأناجيلهم ، ولئن أريد أنها
صفات ثلاث ، فإنه يورد عليهم ان صفات الله عين ذاته ، وعلى
الصحيح فكونها صفاتاً تغاير الذات غير صحيح . . .

ولقد أبطلنا فيما سبق نفي الشريك عنه بما لا يحتاج معه إلى

مزيد ! . . .

نفي الحيز والزمان عن المبدأ الأول

لا شبهة في أن المبدأ الأول ليس بذى حيز ، ولا يوجد في

حيز - سواء كان الحيز بمعنى المكان - أو بمعنى الوضع ، وقبول
الإشارة لوجهين !

(الأول) : أنه لو كان متحيزاً لما انفك عن الأكوان الأربعة
الحركة ، السكون الاجتماع ، الافتراق ، وهي حادثة ؛ و كل
شئ لا يتفك عن الحوادث - فهو حادث ، فيكون الواجب حادثاً
ممكناً وهو خلف ! ..

(الثاني) : أنه لو كان متحيزاً لكان ذا وضع ، وكلما كان
كذلك - فهو منقسم بوجه ، فيكون مركباً ؛ وذلك يستلزم
الحاجة - لاحتياج كل مركب إلى اجزائه ، ويخرج الواجب عن
كونه واجباً ، ويستلزم الخلف !

(الثالث) : أنه لو كان ذا حيز لاحتاج إليه ، والاحتياج
لا يكون واجباً ، ومن هذا يعلم أن المبدأ الأول ليس بذي زمان ، وإلا
لاحتاج إليه ، والحاجة تنافي الوجوب ؛ كما يعلم أنه ليس بحاجة
إلى شيء أصلاً ؛ فإن الحاجة من لوازم الإمكان ، والواجب لا
يكون محتاجاً ! ..

المبدأ الأول ليس بجوهر ولا عرض

ان المبدأ الأول تعالى ليس بجوهر ، ولا عرض (أما الأول)

فلأن الجوهر من سنخ الماهية ، والمبدأ الأول ليس كذلك !
 (وأما الثاني) : فلأن العرض من سنخ الماهية أيضاً والمبدأ
 الأول ليس بماهية ! .

(مضافاً) : إلى أن العرض محتاج إلى معروض يعرض له ، والحاجة
 تنافي الوجوب كما سبق ، وإذن فالمبدأ الأول ليس بجره ولا عرض
 وهذا آخر ما أردت عرضه من صفات الجلال ، ومن التنزيهات التي
 يجب تنزه المبدأ الأول عنها - كما وعدت في بدء البحث ، وكأها
 مرجع إلى نفي الحاجة ، والإمكان كما علم ! . .

(صفات المبدأ الأول التبوئية)

قدرة المبدأ الأول واختياره

لا خلاف بين المتكلمين ، والفلاسفة في أن المبدأ الأول له القدرة
 على الایجاد بالاختيار ، ونسبة القول بالایجاب إلى الفلاسفة - نسبة
 غير صحيحة ، فإنهم يقولون بأن الله سبحانه فاعل موجب (بالكسر)
 أي يجب فعله بقدرته واختياره ، لا أنه موجب (بالفتح) كما توهم
 وذلك لأن الشيء ما لم يجب لم يوجد ، وإنما اختلفوا في معناها ،
 فالتكلمون فسروها بصحة الفعل والترك ، والفلاسفة فسروها بكون
 - القادر : إن شاء فعل ، وإن لم يشأ لم يفعل ، والمعنى الثاني أعم

من الأول ، فإن المعنى الثاني ، يتحقق مع وجود المقدم من الشرطية الأولى ، ومع امتناع الثاني في الشرطية الثانية ، فإن صدق الشرطية لا يستلزم صدق طرفيها - كليهما - أو أحدهما فإن صدق قولنا «إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل» . على المبدأ الأول - لا ينافي وجوب الفعل منه ، وامتناع عدمه كذلك ؛ وهذا نظير قولنا لو لم يكن المبدأ الأول موجوداً ؛ لم يكن العالم موجوداً ، فإن هذه القضية صادقة وإن كذب طرفاها ، وهذا بخلاف المعنى الأول فإن المعنى الثاني فيه صحة الفعل ، والترك بمعنى إمكانهما ، بل اعتبر المتكلمون فيه انفكاك الفعل - وقتاماً - عن الذات مستدلين عليه : بأن المبدأ الأول - فاعل بالقصد ، ولا بد أن يكون القصد في حال عدم المقصود ، وإلا لزم تحصيل الحاصل . . فالمعنى الثاني لدى الفلاسفة ، أعم من المعنى الأول لدى المنكلمين .

(ودعوى) التلازم بينهما مفهوماً ، وتحققاً ، كما نقل عن المحقق «الحفري» = غير مسموعة لوضوح أن الصحة في المعنى الأول بمعنى الإمكان ، والواجب براء من الإمكان في ذاته وعامة صفاته وجهاته . نعم المعنى الأول يناسب قدرة الحيوان ، والمعنى الثاني - هو المتعين في قدرة الواجب - كما صرح به (ابن سينا في (الشفاء) لوجوه 1 «الأول» : أن المتبادر من قولنا فلان قادر على فعل : أنه إن

شاء فعله وإن لم يشأ لم يفعله ! . . .

« الثاني » : أن معنى القدرة لدى المتكلمين ، يستلزم إمكان الواجب من جهة قدرته ، فإن الصحة - هي الإمكان - وأما ما أستدلوا به على اعتبار الصحة في القدرة ، واعتبار انفكك الأثر - وقتاً ما - عن الذات لتحقيق صحة الفعل

فيؤخذ عليه أولاً : أن المبدأ الأول ، فاعل بالتجلي كما بين في محله ، لا بالقصد ! . . .

« ثانياً » : : أنه لو سلم ذلك ؛ فإن القصد نحوه نحو الإيجاد فلا مانع من مقارنته ، بل لا بد منه في الفاعل التام ، لامتناع انفكك المعلول عن علته التامة ! . . .

(ثالثاً) : أن إيجاد الشيء في حال عدمه ، أيضاً محال ، لأنه يستلزم اجتماع النقيضين المحال فإن القابل للإيجاد ، هو الماهية ، التي هي ، لا موجودة ؛ ولا معدومة ، كما سلف ! . . .

« الثالث » من الوجوه : أن تفسير قدرة المبدأ الأول بالمعنى الأول - يستلزم إمكان الواجب من جهة قدرته التي هي عين ذاته كما سيبيح ؛ وهذا خلف ؛ إذ الواجب لا تشوبه جهة إمكان أصلاً ، وهو واجب في ذاته وصفاته ، كما تقدم ، فالمعنى الثاني للفلاسفة هو الصحيح في تفسير قدرة المبدأ الأول ، لا غير ! . . .

أدبات قدرة المبدأ الأول

إن قدرة المبدأ الأول من أظهر صفاته الكمالية ومن أعظم
الاصول الإسلامية ؛ ويمكن التدليل لإثباتها بوجهين !

(الأول) : أن ذات المبدأ الواجب ، عين علمه ، الفعلي الذي
هو نفس الإيجاد ، وعلة الفيض المستمر ، والذي له الإضافة الفعلية
إلى جميع الأشياء ، وهذا معناه القدرة على الفعل ، ولما كان العلم عين
الذات ، فهو عين المشيئة ، لعينية الذات لجميع الصفات ، فإنه يثبت
اختيار المبدأ الواجب ، إذ المختار هو الذي يفعل فعله عن علم وإرادة
عامة (المشيئة) ، والموجب هو ما لا يفعل كذلك خلافاً للأشاعرة
الذين فسروا المختار ، « بالذي يمكنه أن يفعل ، وأن لا يفعل » ،
والموجب (الذي لا يمكنه أن لا يفعل ، إذ هذا التفسير لا يجمع
الأفراد ، ولا يمنع شمول غيرها فهو تفسير غير صحيح ! ..

(الثاني) : أن نفي القدرة عن المبدأ الواجب ، يوجب ثبوت
خدها وهو العجز ، وهذا نقص ينافي الوجود ، لاقتضائه الحاجة
ويبليزم الخلف ، حيث يكون الواجب ممكناً !

ولقد استدل لإثبات القدرة بوجهين آخرين !

(أحدهما) : ما دأل به المتكلمون : ومأخذه أن حدوث

العالم « أي وجوده بعد عدمه يستلزم أن المبدأ الأول قادر ، إذ لو كان فاعلاً موجباً لتنافى ذلك مع حدوث العالم للزوم قدمه حينئذ أو توسط شرط حادث بينهما ، والفرض أنه حادث ؛ فيلزمه شرط آخر حادث يتوسط بينه وبين الفاعل الموجب ، وهكذا فيلزم التسلسل ، فلا بد من القدرة للمبدأ الواجب ، ليتلائم ذلك مع حدوث العالم ؛ بلا لزوم محال ، قال (المحقق الطوسي) (وجود العالم بعد عدمه ينفي الإيجاب) أي ويثبت القدرة ! .

(ويؤخذ عليه) : أن مسألة حدوث العالم شيء ، ومسألة قدرة المبدأ الأول ، شيء آخر ، ولا ربط لأحدهما بالآخر ، فإن حدوث العالم ثابت ، زماناً والتغيره المتجدد ؛ بناء على الحركة الجوهرية ، وذاتاً بناء على عدمها ، سواء قلنا بأن الواجب فاعل بالقدرة أو بالإيجاب فلا وجه للاستدلال بالأولى على الثانية ! .

(ثانيهما) : ما أستدل به البعض ، وهو أن في خلق السماوات والأرض وما في عالم الكون من عجائب - أعظم برهان على قدرة المبدأ الأول ، إذ لو كان غير قادر لما فعل هذا الفعل العظيم ! .

« ويؤخذ عليه » : أن عدم القدرة مع وجود الفعل العظيم ، لا بأس به ، إذا كان ذلك بنحو الإيجاب ؛ فوجود الفعل العظيم مهما كان شأنه ، لا يثبت أنه بنحو القدرة ، لجواز أن يكون فعله بنحو

الإيجاب ، فعظمة الفعل لا تدل على القدرة بوجه ، فالدليل غير
سديد هذا من طريق العقل !

وأما من طريق النقل ، فإن في القرآن من الآيات الدالة على
قدرته ، ومن الأخبار والآثار ما فيه للمسلم غنى وكفاية !

شبهات نفى القدرة عند المبدأ الأول

ربما التبس الأمر على من عميت بصيرته عن نور الحق ، فأنكر
القدرة للواجب لشبهات ليست بذات بال ، لدى من له حظ من
الفلسفة ، ونصيب من الهداية ، وهي أمور تذكر !
« أحدها » : أن الشيء مع وجود سببه الكافي - واجب ،
إذ الشيء ، ما لم يجب ؛ لم يوجد ، ومع عدمه - ممتنع ، إذ الشيء
يمتنع وجوده - مع عدم سببه الكافي - ، وملاك القدرة على
الشيء إمكانه ، ولا إمكان مع الوجوب ؛ أو الامتناع فلا قدرة
إذن للمبدأ الأول .

« ويؤخذ عليه » : أن ملاك القدرة على الشيء إمكانه بالنظر
إلى ماهيته من حيث هي ، وهذا لا ينافي وجوبه بالغير ، أو امتناعه
كذلك - كما قرر في محله ! . . .

(ثانيها) : أن القدرة هي التمكن من الفعل ، والترك ، وفي

حال الفعل لا يتمكن من الترك ، وفي حال الترك لا يتمكن من
الفعل ، فلا يكون الفعل ، والترك مقدورين فلا يكون للواجب
قدرة !.

«ويؤخذ عليه» : ما سبق من أن ملاك القدرة لا إمكان واجتماع
الفعل والترك ، غير ممكن ، بل محال ، ونحن لم ندع قدرة المبدأ
الواجب على المحال ، نعم انه يتمكن من الترك حال الفعل في غير
ظرف الفعل ، ومن الفعل - حال الترك - في غير ظرفه ، وهذا
ظاهر !.

(ثالثها) : أن المعتبر في القدرة ؛ تساوي الوجود ، والعدم في
المقدورية ، والتأثر بالقدرة ، والعدم لا يمكن تأثره بالقدرة ،
لأنه نفي محض ، وهو لا يصلح للتأثر ، ولما فات ذلك لأزليته ،
فكيف تكون القدرة للواجب ؟

«ويؤخذ عليه» أولاً : أن المعتبر في القدرة عدم الفعل عند
عدم إشيائه (إن لم يشأ لم يفعل) ، كما في تعريف القدرة لا إشيائه
العدم !.

(ثانياً) : لو سلم ذلك فإن العدم أمر ممكن ، وكل ممكن
قابل للتأثر ، والتأثر بالوجود ، لا بالعدم !.

(وما يقال) : من أن الوجود لا يؤثر بالعدم فهو غير صحيح

إنما الصيغ ، أن العدم لا يؤثر في الوجود ، ولا في العدم ! .
 (وقولهم) : إن عدم العلة = علة العدم - مسامحة ، فإنه لا
 عليّة في الأعدام ، وإنما هو استتباع بنحو المقارنة ؛ لا بنحو التأثير
 والتأثير ، وإذن فدعوى عدم صلاحية العدم للتأثير في غيبة المنع ! .
 (ثالثاً) : أن كون العدم أزلياً ، مسلم في العدم المطلق ، لا العدم
 المضاف إلى الحوادث ، فإنه حادث كوجوده ، فمثل عدم الجلوس
 أو الحركة وما إلى ذلك ، ليس أزلياً ! . . .

(رابعاً) : أنه لو سلم ذلك فإن القدرة إنما هي على استمرار العدم
 لا على بدايته ، فإنه تحت القدرة باعتبار أنه يمكن قطعه بالفعل ،
 واستمراره بعده . . . !!

(وربما) يرد على هذا الوجه (مرة) بأنه على هذا يلزم أن
 يكون عدم الحوادث لذواتها فتكون ممتنعة حالة العدم ، ويلزم
 انقلابها حالة الوجود إلى الإمكان ، بل الوجوب بالغير ، وبواسطة
 العلة ! . . .

(وأخرى) : بأنه يلزم أن لا ينعدم شيء من الموجودات الممكنة
 لاستحالة انعدامها ، لعدم قبول العدم للقدرة ؛ والأثر ! .
 (وثالثة) : أن يكون الممكن القديم ، واجب الوجود لذاته
 إذ لا يجوز عدمه بالغير - لعدم قبول العدم للتأثير ، ولا بالذات ،

لكونه ممكن الذات! ..

(ولكن يمكن) دفع هذه الردود بأن عدم جواز العدم في الحوادث لم يكن لذواتها حتى يلزمه ذلك ، وإنما هو لعدم صلاحية العدم للتأثر ، وإذن فهو على هذا ليس من الممكنات ، فلا يورد عليه شيء من تلك الردود أصلاً! ..

(الرابع) من وجوه الشبهات : أن القدرة نسبة بين القادر ، والمقدور ؛ فلا بد من تميز طرفيها ، وتميز الشيء يستلزم ثبوته في نفسه ، وحينئذ يلزم الدور المحال ، وما يستلزم المحال يكون محالاً : وتقريب الدور على هذا أن القدرة تتوقف على ثبوت المقدور وثبوت المقدور يتوقف على القدرة وهو الدور! ..

(ويؤخذ عليه) أولاً : لزوم ذلك على فرض الإيجاب ، فإن الإيجاب أيضاً نسبة كالقدرة ، ، والدور يلزم هنا كما يلزم هناك! ..
(ثانياً) : أن القدرة إنما تتوقف على ثبوت المقدور وتميزه في العلم لا في الخارج ، وإذن فيختلف نحو التوقف لأن المقدور يتوقف على القدرة في الخارج ، والقدرة تتوقف على تميز المقدور وثبوته في العلم لا في الخارج ، وإلا لزم تحصيل الحاصل ، وإذن فلا دور في المقام وهذه الشبهات كلها غير سديدة! ..

أبواب عموم قدرة المبدأ الأول لجميع الممكنات

لقد وقع الاختلاف في عموم قدرة الله المبدأ الأول لجميع
الممكنات، فذهب جمهور المسلمين وأكثر الملتهين إلى عمومها لكل ممكن
سواء تعلقت به القدرة فوجد أو لم تتعلق به فلم يوجد، أو وجد بقدره
مخلوق = وذهب غيرهم من الثنوية والديصانية، والمانوية إلى عدم
العموم = لقول الفرقة الأولى بمبدأين (يزدان) للخير (وأهر من)
للشر، والفرقة الثانية بمبدأين (النور) للخير (والظلمة للشر) كما ذهب
من المسلمين (النظام) إلى عدم قدرته على القبيح، لان فعل القبيح
محال على المبدأ الأول، والمحال غير مقدور! . . .

و (البلخي): إلى عدم قدرة المبدأ الأول على فعل العبد، من
الطاعة، والعبث، والسفه! .

و (أبو علي الجبائي) إلى أنه غير قادر على نفس فعل العبد،
بل على مثله، إذ يلزم تناقض إرادتي الله والعبد فيما لو أراد العبد
أمراً، وأراد الله نقيضه، ومهما يكن من أمر فإن الصحيح عموم قدرة
المبدأ الأول لجميع الممكنات بالمعنى الذي ذكرناه، وبدل على ذلك
أمور! .

(الأول): أن ملاك المقدورية في جميع الأشياء - هو الإمكان

الذي هو ملاك الحاجة إلى المؤثر ، وهو عام لجميع الممكنات وعمومه
يستلزم عموم صفة المقدورية المستلزم لعموم صفة القدرة للجميع -
لا إمكانه ؛ فإن غير المبدأ الأول لا يصلح لفيض الوجود على
الممكنات لانه مزيج من القوة والفعل ؛ بل فيه من ذاته جهة عدم
إذ الممكن في ذاته ليس ؛ وله من علته أن يكون أيضاً ووجوداً ،
ولا يصلح للتأثير إلا البري من القوة والعدم ، وهو الواجب .
قال (بهمنيار) في كتابه (التحصيل) : فإن سألت الحق فلا
يصح أن يكون علة الوجود إلا ما هو بري من كل وجه ، من
معنى ما بالقوة ، وهذا هو صفة الأول تعالى ، لا غير ، إذ لو كان
يفيد الوجود ما فيه معنى ما بالقوة - سواء كان عقلاً ، أو جسماً -
لكان لعدم شركة في إفادة الوجود ، كان لما بالقوة شركة في
إخراج الشيء من القوة إلى الفعل . ومعنى كلام الفيلسوف بهمنيار
أن كل ممكن مزيج مما بالقوة بحسب ذاته ، ومما بالفعل بحسب مبدئه
فما يصدر عنه من فعل إنما هو بجهة مبدئه - لا بجهة ذاته ، وإلا لزم
تأثير القوة بالفعل ، والعدم بالوجود ، وهو غير صحيح .

(الثاني) : أن قدرة المبدأ الأول - عين ذاته - التي هي عين
علمه الفعلي - الذي هو نفس العلية والتأثير ؛ وحيث كان علمه
عاماً لكل شيء فقدرتة تكون كذلك .

(الثالث) : أن الإيجاد في الممكن فرع وجوده ، فإذا كان وجوده من رشحات المبدأ الأول ، فإيجاده كذلك . ١ .

(الرابع) : أن فعل العبد الاختياري - إنما يكون بمبادئ الاختيار ، ومبادئ الاختيار ليست بالاختيار ، فإن من جعلتها الحياة وهي ليست بالاختيار ؛ واذن فالاختيار يكون للعبد بواسطة المبدأ الأول ، في الأفعال الاختيارية ، ففعل العبد - الاختياري - هو بقدرته الله ؛ وقدرته خلافاً لابي علي الجبائي . ١ .

(الخامس) : أنه لو لم تعم قدرته لجميع الممكنات لثبت عجزه عن بعضها وهو نقص لا يجوز على الكامل المطلق . ١ .

(وربما يتوهم) من الدليل الثاني ، والثالث ، والرابع ، الجبر في أفعال العبد ، أما الثاني فحيث تعلق علم المبدأ الفعلي بإيجاد الفعل الممكن ، كما أنه في الثالث ، كان إيجاد الممكن من المبدأ الأول وكان في الرابع ، من الممكن باختياره ، والاختيار من المبدأ الأول فكيف الاختيار ، وهذا معناه الجبر في أفعال العبد ؟ . ١ .

ولكن هذا ليس بعسير بالنسبة الى الدليل الثاني ، حيث علم المبدأ الأول الفعلي تعلق بالفعل الحاصل عن مبادئه التي هي مبادئ الاختيار والایجاب بالاختيار ، ولا ينافيه كما حقق في محله .
وأما الجواب عن الثالث والرابع فسيعلم من البحث الآتي ، بعد هذا

البحث ، هذا هو اثبات عموم قدرة المبدأ الأول من طريق العقل !
 أما من طريق النقل : وهو يصلح للمسلمين فحسب ، فإن من
 الآيات الكثيرة نحو قوله تعالى « ان الله على كل شيء قدير » ، ومن
 الاخبار ، وكثير من الادعية والآثار ، ما فيه للمسلم غنى وكفاية !
 أما منكرها وعموم قدرة المبدأ الأول - كالثنوية ، والمانونية ،
 والديسانية ، فقد مر في بحث سابق الرد عليهم ، وأما النظام
 والبلخي ، وأبو علي الجبائي .

(فيؤخذ عليهم) : أن الكلام في عموم قدرة المبدأ الواجب
 لجميع الممكنات بالنظر الى ذاتها ، فلا ينافي عدم القدرة على بعضها
 لمانع خارج عن ذاتها - كما في ما ذهبوا اليه ، فلا وجه لجعل ما ذكره
 دليلاً على نفي عموم القدرة أصلاً .

وحيث ان بعض أدلة عموم القدرة يتوهم منه الجبر في أفعال
 العبد الانساني ، وهو ينافي الاختيار الذي هو ملاك صحة الثواب
 والعقاب ، بل وغير ذلك من المفاصد ، كان من المستحسن تعقيب هذا
 البحث ببحث قدرة العباد واختيارهم !!

الجبر والتفويض والامر بين الامرين

هذا بحث من البحوث الفلسفية التي كانت من أولى مشا كل الفلسفة

ومعرفة آراء بين (الأشاعرة) (والمعتزلة) ، والإمامية ، منذ عرفت
 الفلسفة بينهم ، وأشرقت دنيا معارفهم بنورها ، البادي السنا ، ولقد
 أخذت على عاتقي أن أوفي هذا البحث حقه فأذكر فيه كل ما قيل
 أو يمكن أن يقال من المذاهب ، ومن نقود لآراء الشرقيين والغربيين
 من الفلاسفة الذين بحثوا هذا الموضوع !

ولا مرآء في أن المذاهب في هذا الموضوع ثلاثة

(الأول) مذهب الجبر

(الثاني) مذهب التفويض

(الثالث) مذهب الامر بين الامرين !

محل النزاع بين القوم

إن محل النزاع بين القوم ، إنما هو الأفعال التي تصدر عن إرادة
 العبد واختياره ، لا الأعم منها ومن الأفعال الاضطرارية التي لا تصدر
 عن اختيار العبد ، ويكون مجبراً عليها ، ومدفوعاً اليها ، كما أن
 هذا النزاع بينهم إنما هو بعد الموافقة منهم جميعاً على نسبة الأفعال
 الاختيارية الى العبد واتصافه بها - وحده = وانها أفعاله ، وان قلنا
 بأنه مجبور عليها ، فإن الفعل إنما ينسب عرفاً الى من قام به ، لا الى
 من أوجده ، فمثل الأكل والشارب ، والقائم والقاعد ، وما الى ذلك

هي للعبد في مقام النسبة ، وان قيل بأنها بقدره الله تعالى ! .

مذهب الجبر

ان مذهب الجبر - هو مذهب الاشاعرة ، من المسلمين وهو المذهب القائل : ان جميع الافعال التي تصدر عن العباد هي بقدره الله تعالى ، و ارادته ، لا بقدراتهم و ارادتهم ، بيد ان للاشاعره في مذهبهم أقوال أربعة الاول : قول « أبي الحسن الاشعري » : بأن أفعال العباد كلها معلولة لله - مباشرة - بلا دخالة فيها لهم ، نعم لهم صفة كسب الفعل ، بمعنى « المحلية » لصدور الفعل ، والمقارنة لإراداتهم ، حسب جريان عادة الله من إجراء الفعل - مقارنا - لإرادة العبد ، بلا تأثير لها فيه ، فهي كالحجر في جنب الانسان .

الثاني : قول إمام الحرمين ، وأبي الحسين البصري : بأن أفعال العباد بقدراتهم وإراداتهم المعلولة لقدره الله تعالى وإرادته بنحو « العلة التامة » التي لا ينفك معلولها عنها - حدوثا وبقاء .

الثالث : قول « الباقلاني » بأن وجود ذوات الافعال = بقدره الله وإرادته ، بيد أن وجود صفاتها من طاعة ومعصية ، وما إلى ذلك بقدرات العباد وإراداتهم .

الرابع : قول « أبي الحسن الاسفرايني » : بأن أفعال العباد

تصدر عن قدرة الله وقدراتهم معاً .

والقولان الأولان = جبر محض ، وإن كان الأول بنحو
المباشرة ، والثاني = بنحو التسبب ، والثالث جبر بالنسبة إلى ذوات
الأفعال ؛ واختيار بالنسبة إلى الصفات ، والرابع ليس فيه جبر ،
غير أنه قول بالشريك لله في الفاعلية !

والمذهب الجبري هو مذهب الكثير من الفلاسفة الغربيين ،
أمثال (هلباخ) ، و (ليبنتز) ، و (هربرت) و (إسبنوزا) ، وقد
قال (هربرت) : إن الجبر هو المذهب الاخلاقي المعقول ، لان غيره
لا يصلح أخذه لاي نظام حقيقي في التربية الانسانية ، وقال
(اسبنوزا) : قد يتوهم الناس أنهم أحرار لانهم يدركون رغباتهم
وشهواتهم ، ولكنهم يجهلون الاسباب التي تدفعهم أن يرغبوا ويشتهوا
وقال : ان الانسان في حياته أشبه شيء بجحر لا يملك لنفسه اختياراً
وان العالم مجبر مسير في طريق معلومة ، ليس عن السير فيها من
محبص !

وقد دأب الاشاعرة على صحة مذهبهم بأدلة عقلية ونقلية من
آيات القرآن التي ظاهرها الجبر ، غير أنني أضربت عن ذكر أدلتهم
النقلية لانها معارضة بما ظاهره التفويض من الآيات ، ولانها لازمة
التأويل قبالة الدليل العقلي القائم على خلافها ، فالعمدة هي الادلة

العقلية ، وهي أمور ! .

(الأول) : أن الفعل الصادر عن العبد أمر ممكن ، وكل ممكن ان وجد سببه الكافي وجب وجوده ، وامتنع تركه اذا لشيء مالم يجب لم يوجد ؛ وهذا معنى الجبر ، فإن القدرة معتبر فيها امكان الفعل والترك ، ومع وجوب الوجود ، وامتناع الترك لا يكون للعبد قدرة فلا يكون له اختيار وهو الجبر ! .

(ويؤخذ عليه) : ما سلف من أن الامكان المعتبر في القدرة انما هو بالنظر الى ماهية الفعل - من حيث هي - وهذا لا ينافي وجوبه بالغير بالنظر الى وجود سببه الكافي ، أو امتناعه كذلك كما تقرر في محله ! .

(الثاني) : ان الترك حال الفعل من العبد ، إن امتنع - كان العبد مجبوراً على الفعل ، وإن لم يمتنع - احتاج الفعل إلى مرجح موجب ، إذ لا يتحقق أحد طرفي الممكن بلا مرجح كما سلف ؛ وذلك المرجح لا يكون من العبد ، وإلا يعود التقسيم ، ويلزم التسلسل ، فلا بد من المرجح الموجب من غير العبد ، ويلزم الجبر ! (ويؤخذ عليه) : بأن المعتبر في القدرة ، والاختيار هو استواء الفعل والترك بالنسبة إلى القدرة ، وهذا لا ينافي الوجوب بالنسبة إلى المرجح ، الذي يوجب تعلق إرادة العبد بالفعل ، ووجوب وجوده بالنظر الى ذلك

فإن الوجوب بالارادة والاختيار لا ينافي الاختيار بل يؤكده .
 (مضافاً) الى ان مصحح الاختيار بنفي الجبر ، ومصحح الاختيار
 بحكم العقل والعرف هو سبق الفعل بمبادئ أربعة ، وهي : الحياة ،
 القدرة ، العلم ، الارادة ، وهذا لا ينافي الوجوب ، والدوام من
 قبل السبب الكافي نظير اختيار المبدأ الواجب ، فإن له الوجوب
 والدوام ، اذ هو عين ذاته !

(الثالث) : ان العبد لو كان موجوداً لفعله بقدرته واختياره
 لكان عالماً بتفاصيله ، والتالي باطل ، فالقدم مثله !

بيان الملازمة

ان الاختيار يحتاج إلى قصد الفعل ، والقصد الكلي لا يكفي
 إذ هو بالنسبة إلى سائر الأفعال - على السواء - وتعلقه بأحدها
 ترجيح بلا مرجح ، فلا بد من قصد جزئي ، وهو يستلزم العلم
 التفصيلي ويؤيد ذلك ، بتدليلهم على علم الله ، بفاعليته للعالم . أي
 العلم التفصيلي ، ولولا ان الفاعلية والايجاد يستلزمان ذلك - لما
 صح هذا الاستدلال ، أمّا بطلان التالي فلأننا - بالوجدان - نرى
 الماشي يقطع المسافة بلا علم تفصيلي ، بأجزائها ونقاطها ، والمتكلم
 يتكلم بجملة لا يعلم تفصيل أوضاعها ، وهيئاتها ، ومخارجها ، حال
 تكلمه ، وكذا عامة الأفعال الاختيارية !

(ويؤخذ عليه) : ان الإيجاد الاختياري مشروط بالعلم الأعم من التفصيلي ، والاجمالي الارتكازي ، والأخير موجود في كل فعل اختياري بلا اشكال .

وأما التأييد : فيؤخذ عليه بالمنع من أنهم استدلوا بفاعلية الله للعالم على علمه ، وإنما استدلوا بإتقان الفعل ، وإحكامه على ذلك ، وإن كان ذلك لا يصلح دليلاً كما سيأتي !

(وربما يجاب) : بأن الإيجاد لا يستلزم علم الموجد بالموجد (بالفتح) ولكنه مدفوع : بأن الإيجاد الاختياري كما هو محل الكلام يستلزم ذلك ، وان لم يستلزمه الإيجاد الأعم من الاختياري ، والاضطراري !

(الرابع) ان الله إن علم بوقوع الفعل من العبد - وجب وقوعه ، وإن علم عدمه امتنع وقوعه ، لئلا ينقلب علمه جهلاً ، وعلى هذا فلا يكون للفعل مقدوراً ، لتردده بين الوجوب والامتناع ، وهذا هو الجبر !

(ويؤخذ عليه) : أن العلم نعلق بإيجاد الفعل من العبد بمقدماته التي هي مبادئ الاختيار ، والإيجاب بالاختيار يؤكده الاختيار ولا ينافية !

(وقد رُدَّ على الوجه (الرابع) بمنع كون علم الله سبباً كافياً

لوجود المعلوم ، كيف؟ والعلم يتوقف على المعلوم ، حيث هو أحد
 طرفي الإضافة ، فلو توقف المعلوم عليه لزم الدور المحال !
 و(بوخذ عليه): أن علم الواجب علم فعلي عين ذاته التي هي العلة
 للإيجاد ، فكيف لا يكون علة؟ وأما لزوم الدور فهو ممنوع ،
 لأن نحو التوقف مختلف ، إذ توقف العلم على المعلوم تصوراً ،
 بخلاف توقف المعلوم على العلم ، فإنه بالوجود الخارجي .
 (وإدلتنا) على أن توقف العلم - على المعلوم تصوراً - تعلقه
 بالمعوم ، فإن الله يعلم بالحوادث - قبل أن تكون - كعلمه
 بها بعد أن تكون ، فالمعلوم بالنسبة إلى العلم ، كالسبب الفاعلي
 بالنسبة إلى الفعل ، نحو استخراج الماء مثلاً ، فإنه سبب للحفر
 تصوراً ؛ ولكنه مسبب عنه خارجاً ، وكذلك العلم والمعلوم فالرد
 غير سديد !

(الخامس) ما استدل به «الإمام الرازي» على عدم صحة
 عقاب العاصي : ومحصلة ان الفعل الاختياري ما صدر عن إرادة ،
 الفاعل والارادة غير اختيارية ، وإلا لزم أن تسبق بإرادة أخرى ،
 وهكذا فيلزم التسلسل ، أو يعود التوقف إلى الإرادة الأولى ،
 فيلزم الدور ، وكلاهما محال ، فكون الإرادة اختيارية محال ، وعليه
 فالأفعال الصادرة عنها مجبور عليها العبد لا تصح العقوبة عليها !

وقد رد عليه برودود: (الأول): ما ذكره صاحب الفصول في علم الاصول ، وملخصه: ان اختيارية أي فعل بمبادئ أربعة كما تقدم عدا الارادة ، فإن اختياريتها بمبادئ ثلاثة - غير الارادة فلا يلزم دور أو نسلسل !

(ويؤخذ عليه): ان ذلك لا يدفع المحذور ، لأن المبادئ الثلاثة غير اختيارية فيلزم كما يلزم من الإرادة بلا فرق أبداً !
 (الثاني) ما ذكره المقدس «الميرزا حسين النائيني» في تقريراته ، وملخصه أنه بعد الإرادة - في الأفعال الاختيارية - مرتبة بعبر عنها «بالاختيار» وتأثير النفس في حركة العضلات ، وهي ممكنة لا تحتاج إلا إلى فاعل ومرجح ، فراراً من العبث ، كما في سائر الأفعال الاختيارية ، فلا تحتاج إلى إرادة بنحو التسبب حتى يقال إنها غير اختيارية ، ويلزم الجبر !

(ويؤخذ عليه) أولاً: ان الاعتراف بإمكان الأفعال الاختيارية مع إنكار حاجتها إلى العلة ، والسبب الكافي - إنكار لقضية بدئية ؛ وهي حاجة الممكن إلى مرجح لا حد طرفيه على الآخر ، بلا فرق بين الأفعال الاختيارية وغيرها ، والأفعال وغيرها ، غاية الأمر ان الفاعل من جملة أجزاء العلة في الأفعال الاختيارية ، فيما كانت العلة مركبة !

(ثانياً) : أنه لو لم يكن توقف تلك المرتبة على الفاعل والمرجح بنحو الدخالة والتسبيب ، ولو بنحو الدخالة في الوجود - بنحو من أنحاء الدخالة - ولو بنحو الاعداد ، وإذا كان الفاعل والمرجح غير اختياريين - لاستنادهما إلى غير اختياري - فإنه يلزم المحذور ، ونحتاج إلى جواب غير هذا !

(الثالث) : النقض بأفعال الله تعالى ، فإنها اختيارية مع أنها تصدر عن إرادته ، وهي غير اختيارية ، لأنها عين ذاته ولو كانت اختيارية لكانت حادثة ، فيلزم قيام الحادث بالقديم ، وهو غير جائز ، كما سلف ، فما يجاب به هنا ، يجاب به هناك !
(وبوخذ عليه) أولاً : أن النقض ليس رداً للشكال ، وإنما هو تهرؤب منه ، واعتراف به ، ويمكن للمشكك أن يعمم الإشكال لأفعال الله أيضاً .

(ثانياً) : لو سلم الاختيار في أفعال الله ، مع عدم اختيارية إرادته ؛ فإنه لا يندفع إشكال العقوبة ، والجبر بذلك في أفعال العباد ؛ ولو سميت أفعالاً اختيارية ، إذ التسمية بذلك ، مع كون الواقع ، أن الفعل غير اختياري ؛ ومجبور عليه ، لا تفيد شيئاً . . .
مضافاً : إلى أن اختيارية أفعال الله قابلة للمنع ، عند من يرى أن الله فاعل بنحو الإيجاب ، لا الاختيار ، كما يتوهم نسبة ذلك إلى

(الرابع) ما ردّ به المحقق «الداماد» في «القبسات» وملخصه:
 أن قبل الفعل الاختياري ، إرادات طويلة مترتبة مبدؤها غير
 اختياري ، ولكن سائرها اختياري ، والفعل صدر عن الاختياري
 منها ، فيكون اختياريًا لصدوره عن الاختياري ، فلا يلزم الجبر ،
 ويندفع الاشكال !

(ويؤخذ عليه) أولاً: انه إن أريد بوجود إرادات مترتبة وجودها
 بالفعل ، فهو خلاف الوجدان ، فإنه ليس إلا إرادة واحدة ، وإن
 أريد وجودها بالقوة ، فهذا غير مفيد !

(ثانياً) : انه لو سلم ذلك ، فإنه يلزم صدور إرادات كثيرة
 عن الإرادة المبدئية الواحدة ، وهو صدور الكثير عن الواحد ،
 لا يجوز في السبب الاضطراري كالإرادة ، وإن جوزناه في الفاعل
 الاختياري .

(مع) أنه يلزم المحذور ، لصدور الارادات عن غير الاختياري
 ويبقى الاشكال !

(الخامس) : رد الاستاذ قدس سره ، وحاصله : أن اختيارية
 كل فعل اختياري بالارادة ، والارادة اختيارية بنفسها نظير الوجود
 كل موجود بالوجود ، والوجود موجود بنفسه ، ونظير

النور ، فان كل مستنير مستنير بالنور ، والنور مستنير بنفسه ، وذلك لأن « فاقد الشيء لا يعطيه » !

وتمكن المناقشة فيه : بأن هذا يدفع الاشكال ، لو كان الملاك المتفق عليه في اختيارية الفعل كونه مراداً للفاعل ، اذ يمكننا تعميم المراد للمراد بنفسه ، وبالارادة ، أما لو قيل إن ملاك الاختيار في الفعل سبقه بالارادة ، أو صدوره عن سبب اختياري ، فإنه لا يتم هذا الرد ، فان الارادة ليست مسبوقة بالارادة ، وصادرة عن غير اختياري ، ولو سلم انها اختيارية ، ويلزم الجبر !

(السادس) ان يقال ان ملاك الاختيار عقلا ، وعرفا هو السابق بارادة ، وإن كانت غير اختيارية ، فان الوجود بالاختيار لا ينافي الاختيار ، كما قال بعض الفلاسفة : الانسان مضطر في صورة مختار والواجب تعالى مختار في صورة مضطر ؛ وهذا أصح الردود !

(السادس) : من أدلة الأشاعرة أنه لو كان العبد مختاراً للزم في مقام تنافي إرادته مع إرادة الله ، كما لو أراد العبد حر كة ، وأراد الله سكوناً - مثلاً - في وقت واحد ؛ إما اجتماع المتقابلين في موضوع واحد ، في آن واحد ، وإما لزوم العجز من الله تعالى ، والتالي باطل ، فالمقدم مثله .

بيان الملازمة : انه في الفرض ، إما أن نقول بتأثير الارادتين

معاً ، وهو جمع المتقابلين ، إذ الحركة والسكون متقابلان ، تقابل
العدم والملكية ، وجمعها محال !

أو نقول بتأثير إرادة العبد - دون إرادة الله ؛ وهو المغلوبية
والعجز من الله تعالى عنهما ، أو نقول بتأثير إرادة الله - دون العبد -
وهو معنى الجبر !

(ويؤخذ عليه) : بالتزام تأثير إرادة الله - دون إرادة العبد ،
ولكنه لا يفيد المدعي - لأخصيئته منه ، إذ غاية ما يفيد الجبر
فيما تنافت إرادة العبد مع إرادة الله ، لا دائماً كما هو المدعي !

ثم : إن لمذهب الجبر مفسد كثيرة لا يمكن للشاعرة الالتزام بها
(الاولى) انتفاء الثواب والعقاب ، إذ هما مترتبان على الطاعة
والمعصية ، ومع الجبر لا طاعة ولا معصية ، فلا ثواب ، ولا عقاب .
(الثانية) : سقوط التكليف عن العباد عقلاً ، إذ القدرة شرط

في صحة التكليف ، ومع الجبر ؛ فلا صحة للتكليف بوجه !

(الثالث) : لزوم العبث في البعثة النبوية ، فإنها إنما وجبت
لتبليغ البشر أحكام الله تعالى ؛ ليعملوا بها ، ومع الجبر لا يكون
لها فائدة ، فتكون عبثاً ، وهو لا يجوز على الحكيم !

(الرابع) انه يلزم في الجبر نسبة الظلم الى الله ، وانكار العدل
وهذا نقص لا يجوز على الكامل المطلق ، ذلك لأنه وعد بالعقاب

على معصيته ، ومع الجبر إما أن يعاقب ، أو لا ؛ فإن عاقب لزم الظلم
وان لم يعاقب لزم الخلف بالوعد ، وكلاهما نقص تعالى الله عنه ؛ وهل
يجوز في منطق العدل أن يجبر الله العبد على المعصية ، ثم يعاقبه عليها
وهل هذا إلا كما قال الشاعر ؟ ؟ :

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له اياك اياك أن تبتل بالماء
وينزه الله أن يجبر العبد على معصيته ثم يعاقبه عليها « ولا
يظلم ربك أحدا »

« الخامس » : لزوم العبث في تشريع الشرائع ، اذ هي أنظمة
للعمل ، ومع سلب القدرة لا يمكن العمل - بناء على الجبر - فإن
العمل الصادر عن العبد ليس له حقيقة ؛ والتكليف شرطه القدرة عقلا
فالتشريع اذن عبث لا يجوز على الحكيم !

(السادس) ما قيل انه يلزم من الجبر نسبة أفعال النقائص الى
الله - نحو الزاني والسارق الى غير ذلك ، وهذا لا يلتزم به الاشاعرة .
(ويؤخذ عليه) : انه قد علم من تحرير محل النزاع ، ان الكل
متفقون - على ان الفعل انما ينسب الى من قام به ، لا الى من أوجده
عرفا ، فلا يرد على مذهب الجبر مثل ذلك ، والقياس على مثل الخالق
والرازق ، وما الى ذلك من الصفات - قياس مع الفارق ، فإن
من أوجد الفعل ، ومن قام به فيها واحد ، بخلاف الفعل الصادر عن

العبد ، فإن من قام به ، غير من أوجده ، ومن قام به الفعل ، ويصح
نسبته اليه هو العبد ، لا الله تعالى !

مذهب التفويض

ان مذهب التفويض ، هو مذهب المعتزلة من المسلمين ، ومذهب
غيرهم من الفلاسفة الغربيين ، أمثال « كانت وتنتز واطزه » وهو
المذهب القائل باستقلال العبد في فاعليته للفعل من غير دخل لإرادة
الله فيه ، سوى أن الله أوجده ، ذا ارادة فاعلة مستقلة ، فهو يفعل ما يشاء ،
ويترك ما يريد ، وقد دأبل المعتزلة على صحة مذهبهم : بالعقل وبالنقل .
أما العقل : فهو ان العبد لو لم يكن مختاراً ، متمكناً من
الفعل والترك لقبح تكليفه ، والتالي باطل ، فالمقدم مثله ، والملازمة
ظاهرة ، اذ مع الجبر ، لا قدرة للعبد ، فلا صحة لتكليفه ، اذ هي
مشروطة بالقدرة عقلاً !

واما النقل : فبالآيات نحو قوله تعالى « من عمل صالحاً فلنفسه »
وقوله تعالى « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » المعارضة ، بمثل
قوله تعالى « خالق كل شيء » وقوله تعالى « كل من عند الله » الى
غير ذلك من الآيات الكريمة .

وقد استدلل « لطرزه » على حرية الإرادة ، واختيار العبد بقوله
« لا معنى للحكم الخلقى على الافعال الانسانية ، ولا محاسبة الناس

على سلوكهم، واعتبارهم مسوؤولين عن أفعالهم - إلا بافتراض - حرية الإرادة» بيد أن مذهب التفويض يستلزم مفسد لا يلتزم به المعتزلة - (الأولى): انه يلزم من تفويض العبد فيما يختار ، إما العجز من الله ؛ وإما عبثية البعثة النبوية ، والأمر والنهي ، وانتفاء العقاب : بيان الملازمة ان تفويض العبيد في اختيارهم ؛ إما عن إلزامهم الله بذلك كره ، أم أحب ، فهذا عجز ظاهر ، وإما عن رضاه واختياره فيلزمه قبول ما عملوا ، من خير وشر ، فيلزم من ذلك عبثية البعثة النبوية ، والأمر والنهي ، وانتفاء العقاب ، وهذا ظاهر أيضاً !

(الثانية): انه يلزم من تفويض العبد في فعله - الشريك لله تعالى في الإيجاد ، فله إيجاد الذوات ، والأفعال الطبيعية ، وللعبد إيجاد الأفعال الإرادية وهو منزّه عن ذلك !

(الثالثة): ما قيل انه يلزم من التفويض إما عدم احتياج الممكن إلى السبب بقاء ، أو أن تكون العلة المحدثه - هي المبقية بعينها - بيان ذلك: انه بناء على التفويض يلزم أن يكون الله تعالى - أوجد العبد ، وجعله ذا إرادة ، وفوض إليه أمر فعله وخلاؤه وشأنه ، ومعناه أنه لا يحتاج إلى سبب بقاء ، أو ان الله العلة المحدثه = بعينه العلة المبقية ، ولازمه عدم الحاجة إلى العلة بقاء ، وكلاهما باطل ، بل الممكن يحتاج حدوثاً وبقاءً إلى علة تامة ، بحيث إذا عدت ، عدم هو أيضاً ،

فهو كالظل للشاخص ، والعلة المحدثه - ليست مبقية ، بمعنى أن
 علة حدوثه توجب بقاءه بلا حاجة إلى علة بقاء ، بل الممكن دائماً
 يحتاج إلى العلة في حدوثه ، وبقائه ومعطى الوجود ، حدوثاً وبقاءً ، هو
 الله تعالى فما معنى التفويض ؟ هذا ملخص ما في تقريرات بعض
 الأعاظم قدس سره !

وتمكن المناقشة فيه : بأن نظر المعتزلة في التفويض ، إلى الارادة
 التي يصدر عنها الفعل مباشرة ، وليس ذلك ، إلا ارادة العبد ، وهي
 سبب لصدور الفعل حدوثاً وبقاءً ، بمعنى حدوث الفعل بالارادة من
 العبد ، وبقاؤه بالارادة منه ، بلا دخل لارادة الله مباشرة ، وان
 كان الفعل ، بالنظر إلى ان وجود العبد من فيض خالقه ، يكون
 مسبباً عن ارادته بالواسطة ، كما هو مسبب عن ارادة العبد !

مذهب الامر بين الامرين

ان مذهب الأمر بين الأمرين ، هو مذهب الحكماء ، ومذهب
 الإمامية ، وهو من لطائف الحكمة ، وأسرار أهل بيت العصمة ،
 الذين رأوا الحقيقة كفلق الصبح الزاهر ، ونظروا إلى الواقع الخفي
 بعين تبصر ما وراء الحجب ، وتنفذ إلى بواطن الأمور ، فتكشف
 حقائقها وتظهر دقائقها ، وتبرزها حكمة علوية ، ننحط عنها الأفكار ،

وتتصاغر أمام عظمتها العقول !

وما أحوجنا للأخذ عن هؤلاء النفر الملهمين ، وما أولانا
بالاقتداء بهم ، والاهتداء بملومهم ، التي هي رشحات من عالم الغيب
وقبسات من نور الحق ، ومهما يكن من شيء ، فإن هذا المذهب من
الدقة بـمكان ، وقد ذهب الفلاسفة المسلمون ^{في تفسيره} مذاهب ، وذكروا له
وجوها من البيان .

(الأول) : ان للوجود المنبسط ، الذي هو فعل الله تعالى وجهين
وجه للفاعل ، وهو المبدأ الأول ووجه للقابل ، وهو النفس ، فالفعل
يلحظ وجه النفس للنفس ، فلا جبر ، ويلحظ وجه المبدأ الأول ،
للمبدأ الأول ، فلا تفويض !

(الثاني) : ان للوجود نظرين ، نظر اجمالي يسقط فيه لحاظ
الإضافات ، ويؤخذ لا بشرط ، وبه يتحقق التوحيد العفلي « لا إله
إلا هو » والذي ينتهي الى التوحيد في الذات « لا هو إلا هو »
ونظر تفصيلي ، يلحظ فيه الإضافات ، ويؤخذ فيه الوجود ، بشرط
شيء ، أو بشرط لا - ونلاحظ فيه الوسائط الطبيعية التكوينية ،
فبالنظر الاجمالي - لا تفويض حيث الوجود المحض لله ، وبالنظر
التفصيلي ، الذي تلحظ فيه الوسائط ، لا جبر إذ العبد واسطة الفعل
فهو له !

(الثالث) : ما ذهب إليه « المحقق الطوسي » وهو أن إرادة العبد علة قريبة ، وإرادة الله علة بعيدة ، والأشاعرة قصرُوا نظرهم على العلة البعيدة ، فقالوا بالجبر ، والمعتزلة قصرُوا نظرهم على العلة القريبة ، فقالوا بالتفويض ، والحق أن وقوع الفعل موقوف على مجموع الإرادتين ، كما قال عالم أهل البيت « لا جبر ولا تفويض ، بل أمر بين الأمرين » وإلى هذا يؤول ما قيل أن الفعل باعتبار صدوره عن العبد بلا واسطة ، هو فعله ، فلا جبر ، وباعتبار صدوره عن الله بالواسطة هو فعل الله ، فلا تفويض !

(الرابع) : أن الفعل بالنظر الدقيق لله ، إذ هو سبب الأسباب فلا تفويض ، وبالنظر السطحي الظاهر ، وأنه يصدر عن العبد ، ويقوم به للعبد ، فلا جبر !

(الخامس) : أن الفعل باعتبار صدوره عن اختيار العبد ، فهو للعبد فلا جبر ، إذ مصحح الاختيار ينفي الجبر ، وباعتبار دخالة إرادة الله تكويناً ، وإن كان الجزء الأخير ، هو إرادة العبد فهو لله فلا تفويض ولا يخفى أن بعض الوجوه المذكورة يرجع إلى البعض الآخر مضموناً ، وإن سلك كل فريق طريقاً إلى المعنى ، غير الذي سلكه الآخر ، بيد أن المراد واحد ، لانهد فيه !

وربما يقال : في معنى الأمرين وجوه غير ما ذكرنا

(الأول) : ان العبد ليس مجبوراً على جميع أفعاله بحيث لا يبقى له اختيار في شيء منها ، ولا هو مفوض في جميعها ، بحيث تكون له القدرة على جميعها بل بعضها باختياره ، ويكون فعله حقيقة ، وبعضها بغير اختياره ، ويكون هو محلاله ، ونسبته اليه على سبيل المجاز ! (ويؤخذ عليه) أن هذا جمع بين المذهبين - لأنه أمر بين الأمرين - كما هو نص الحديث .

(مضافاً) إلى انه خلاف الفرض الذي هو محل النزاع ، فإنه الأفعال الاختيارية ، لا الأعم منها ، كما علم آنفاً !

(الثاني) ما ذهب اليه الاشاعرة بزعمهم أنهم يذهبون إلى البينية بين الجبر والتفويض ، وملخصه : أن العبد ليس مفوضاً في إرادته ، وإلا لزم الشرك . ونفي التوحيد ؛ ولا مجبوراً من كل وجه حتى إلا بصح نسبة الفعل اليه ولو بطريق الكسب ، وباعتبار المحلية للفعل ، والا لبطل التكليف وعري عن الفائدة إذ يكون الفعل جبراً محضاً ، وهم يفرون من الجبر وينسبونته إلى اتباع (جهنم بن صفوان) القائلين بأن العبد آلة مسيرة ، ولا فعل إلا لله تعالى !

(ويؤخذ عليه) بأن الكسب ان كان موثقاً فهو التفويض ، الذي تنكرونها ، وان كان غير موثق ، فهو الجبر الذي تفرون منه ! (الثالث) ان كل فعل فيه شائبة جبر وشائبة تفويض ، وهذا

معنى الحديث !

(ويؤخذ عليه) بأن هذا جبر خفي

(مضافا) الى أنه خلاف ظاهر الحديث ، فإن مفاده أمر ثالث
لأنه مستجمع لهما معا ، و فرق واضح - بين حركة المرتعش وحركة
المختار ولو كان ذلك كما يفيد هذا الوجه لما كان بينهما فرق اصلا !!
(الرابع) ان الفعل حركة من القوة الى الفعل ؛ وهو باعتبار
القوة ينسب الى العبد ، فلا جبر ، وباعتبار الفعلية ينسب الى الله ،
فلا تفويض فيكون (لا جبر ولا تفويض) !!

(ويؤخذ عليه) أنه خلاف ظاهر الحديث ، إذ ظاهره أنه باعتبار
الفعلية ، لا جبر ولا تفويض ، لا باعتبار القوة والفعلية .

(مضافا) الى أن الفعلية هي اعتبار الفعل بالنسبة الى العبد ،
لا بالنسبة الى الله ، فإنه يصدر فعلا عن العبد ، إذن فالمتعين في معنى
الحديث هو الوجوه السابقة الذكر ، ومذهب الأمر بين الأمرين
- هو المذهب الصحيح ، وهو المذهب الوسط بين الإفراط
والتفريط ، فالاشاعة أفرطوا في تنزيه الله عن الشريك فوقوا في
الجبر ؛ ذلك لأنهم حاولوا أن لا يجعلوا الغير الله تأثير في شيء ، فلزمهم
القول بالجبر ، ونسبة النقائص اليه تعالى .

والمعتزلة فرطوا لينزهوا الله عن الظلم والنقص ؛ فوقوا في

الشرك الباطل كما أفصحنا عنه !!

(بقي شيء): وهو أنه قد ورد في الحديث القدسي «يا ابن آدم
بمشيئتي أنت الذي تشاء ، فأنت أولى بسيئاتك مني ، وأنا أولى
بحسناتك منك» وهذا بظاهره ينافي مذهب الأمر بين الأمرين ،
إذ بناء عليه ، فالفعل لله تعالى وللعبد فيما معنى الأولوية في المقام ، ثم
ما معنى أولوية العبد بالسيئات ، وأولوية الله بالحسنات ؟

«الجواب» اما عن أصل الأولوية ، فهو أن اشتراك الله مع
العبد في الفعل وتساويهما في ايجاده لا ينافي ترجيح أحدهما على
الآخر بنسبة الفعل اليه - وحده في مقام النسبة والحمل ، لمرجح
خارجي وهو كون أحدهما أقوى من الآخر في ايجاد الفعل وذلك
واضح !!

وأما : عن أولوية العبد بالسيئات ، وأولوية الله بالحسنات ،
مع أن الفعل مشترك بينهما ، فهو أن الله أودع في الانسان عقلا ،
وامتازه به ، وجعله دليلا مرشداً الى أحسن الاعمال ، وافاضل الخلال ،
بأمره بالخير ، وينهاه عن الشر ، وإن في نفسه من الغرائز ما يجيد به
عن طريق الخير ، ويميل به عن هدي العقل «إن النفس لأمارة بالسوء
إلا ما رحم ربي» فإذا عمل العبد بهدْيِ العقل كان ذلك بتوفيق
الله فهو أولى بالحسنات ، وإذا حاد عن نهج العقل ، وعمل بهوى النفس

كان عمله خلاف ارشاد العقل ، وغلبة له ؛ وذلك خلاف جهة لطف
الله وتوفيقه ، فيكون العبد أولى بالسيئة ، ومن هذا يعلم الجواب عن
قوله تعالى « ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن
نفسك » والجواب هو الجواب !!!

علم المبدأ الاول

اتفق جمهور العقلاء من الفلاسفة وغيرهم ، على انصاف المبدأ
الأول ، بالعلم بذاته ؛ وبغيره من الممكنات ، ولم يخالف في ذلك
إلا نزر قليل ، من الفلاسفة لشبهة عرضت لهم ، فالكلام هنا في
موضعين :

- الأول في ثبوت علمه بذاته .
- الثاني في ثبوت علمه بغيره .

علم المبدأ الاول بذاته

إن الحق الذي لا ريب فيه هو ثبوت علم المبدأ الأول بذاته ؛
وبدل على ذلك أمور :

(الاول) ان المبدأ الاول كما هو واهب الوجود العيني للاشياء ، فهو
واهب الوجود العلمي للعلماء ، إذ كل شيء معلول له مستند إليه ،
ومن الضروري لكل ذي عقل سليم ، « أن معطي الشيء لا يكون

فاقدآله» وكيف يكون واهب الكمال فاقدآله؟ ويلزم ذلك أن يكون الموهوب أشرف من الواهب؛ والمستفيد أكمل من المفيد؛ فلا بد من أن يكون عالماً بذاته، وعلمه عين ذاته كما سيجيء!

(الثاني) : ان المبدأ مجرد عن المادة وعوارضها، وكل مجرد عن المادة كذلك، قائم بذاته في الخارج - عالم بذاته لوجهين :

١) (الاول) : ان معلومية ذات المبدأ الاول لذاته، ممكنة بالضرورة، إذ كل موجود تمكن معلوميته، ولو بوجه عام، نحو أنه موجود أو ممكن أو واجب، وما إلى ذلك، وحيث أمكنت معلوميته لذاته - بالامكان العام الشامل للوجوب، وهو مجرد لا يحتاج إلى تجريد في المعلومية، فلا بد من أن تكون معلوميته بالفعل، إذ ليس له حالة منتظرة، فكل ما يمكن له يكون بالفعل، لأن العالم والمعلوم متضايقان - كلابوة والبنوة - والمتضايقان متكافئان بالقوة والفعل، ولما كانت ذات المبدأ الاول، معلومة بالفعل، فلا بد من أن يكون لها عالم بالفعل، وهو ذاته تعالى، وهو المطلوب!

«ولئن قيل» : ان دليل التضايق، لا يثبت أزيد من أن المعلوم بالفعل، يستلزم عالماً بالفعل، أما أن العالم، ذات المبدأ، أو غيره فلا يدل عليه، فلم لا يمكن أن تكون معلومية ذاته بغيره??

« فإنه يجاب » أولاً : أن غير ذات المبدأ الاول، لا يمكنه

أن يعلم ذاته ، لتصوره عن ذلك ضرورة ، بل لا يجوز ذلك عليه ،
لاستلزامه الإحاطة به ، وهو شأن الممكن لا الواجب ، لاستلزامه
الحلف !

(ثانياً) : أن الواجب لما كانت معلوميته ، عين وجوده ، وعالميته
كذلك ، فالتضاييف كما يدل على اتحادهما في الفعلية ، يدل أيضاً
على اتحادهما في الوجود ؛ وهو معنى علمه بذاته !

« ولئن قيل : ان المتضاييفين متقابلان ، فاتحاد وجودهما
يستلزم جمع المتقابلين في وجود المبدأ الاول ؛ وهو غير جائز .

« فإنه يجب » : بالمنع من تقابل كل متضاييفين ، فإن من
المتضاييفين ما ليس بينهما تقابل - كالعالمية والمعلومية - والمحب
والمحبوبة ونحو ذلك ، ولذا صح أن يكون وجودهما واحداً ، وعليه
فلا حاجة إلى دفع الإشكال ، بالتزام التغيرات الاعتباري في تصحيح
علم المبدأ الاول بذاته - كما فعله المتكلمون ؛ فإن التغيرات الاعتباري
لا يصحح المحال ، الذي هو جمع المتقابلين في وجود واحد !

(الثاني) : ما ذكره « المحقق اللاهيجي » في « الشوارق »
وملخصه : ان المبدأ الاول مجرد عن المادة وعوارضها كما سبق ، وكل
مجرد هكذا عالم بذاته ، لأن حقيقة التمثل ، إنما هي حصول الجرد
للمجرد بقيامه به ، كما في علم النفس بمعلوماتها أو بنحو آخر . كما في

علمها بذاتها ، وكل مجرد قائم بذاته ، وذاته حاضرة لذاته ، غير فاقد لها بالضرورة - فذاته من حيث هي مجردة ، حاضرة لمجرد معلومة ، ومن حيث إنها مجردة قد حضر لديها مجرد عالمة ، فكل مجرد عالم بذاته ومعلوم لذاته !

(ومراده) : ان علم المجرد بالمجرد ، إنما هو بنحو غير القيام بذات المدرك العالم ، وهو نحو حضوره لديه لا قيامه به ، وهذا هو المعبر عنه بالعلم الحضورى ، بخلاف الاول فإنه علم حصولى ، كما ذكر في محله !

علم المبدأ الاول بغيره

أما ثبوت علم المبدأ الاول بغيره ، فهو الحق الصحيح ، خلافاً لبعض الفلاسفة القدامى ، الذين نفوا علمه بغيره - تعالى عن ذلك ؛ ويدل على ثبوت العلم له بغيره من الممكنات أمور :

(الأول) : أن المبدأ الأول قد ثبت علمه بذاته ، وذاته علة للممكنات جميعها كليها وجزئياً ، ولا ريب في أن العلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول ، فإذا ثبت المبدأ الأول يعلم بجميع الممكنات على نحو علمته لها جميعاً !

(الثاني) : الوجه الثاني في إثبات علمه بذاته ، وهو تكافؤ الأمرين المتضايقين - العالمية والمعلومية - في الفعلية والوجود ؛

بلا فرق بين علمه بذاته ، أو بغيره إذ معلومية الممكنات جميعاً له
ممكنة فتكون فعلية ، إذ ليس شيء يتصف به يكون بالقوة ،
وبالتضاييف يتم المطلوب ، ويكون عالماً بها فعلاً !

(الثالث) : أن أفعال المبدأ الأول متقنة محكمة ، وكل من
كان كذلك فهو عالم بفعله ؛ فالمبدأ الأول عالم بمعلولاته من الممكنات
فهو عالم بغيره !

(أما الصغرى) فإننا بالوجدان نرى في جميع مخلوقات المبدأ
الأول - إن في الأفلاك أو العناصر أو النبات ، أو الحيوان أو
الإنسان ؛ من عجيب الصنع ، ودقة الاتقان ، وغرائب التدبير على
انتظام ، وانساق - كل وفق ما خلق من أجله - ما يحير العقول ،
ويدهش الألباب ، ولو لم يكن عالماً بذلك ، لما أمكن ذلك فضلاً
عن وقوعه ، ولقد أشار إلى ذلك تعالى في كتابه الكريم بقوله :
« إن في خلق السماوات والأرض ، واختلاف الليل والنهار ، وما أنزل
الله من السماء من ماء ، فأحيا به الأرض بعد موتها ؛ وبث فيها من
كل دابة ، وتصريف الرياح ، والسحاب المسخر بين السماء والأرض
آيات لقوم يعقلون » ، كما أشار إلى استنكار عدم علمه بمخلوقاته
والقول به ، بقوله « ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير »
« ولئن قيل « إن اتقان الفعل ؛ واحكامه - لا يدلان على

على أنه صنع عالم ، لوجود ذلك في الحيوانات ، مع أنها غير عالمة ؛
كالنحل في بناء خلاياها ، على شكل هندسي مسدس متين و كالطيور
في بناء أعشاشها ، وغيرهما من سائر الحيوانات ، فإنها تفعل فعلا
متقنا مع عدم العلم ، بل إن في الطبيعة العالمية إتقانا ؛ وإحكاما ،
وفق المصلحة بحكم الوجدان !

(فإنه يجاب) أن نفي العلم عن الحيوانات ، بمقدار ما يحفظ
حياتها والمنافع المتوخاة منها في غاية المنع ، بل هي عالمة بذلك .
وأما أن في الطبيعة إتقانا وإحكاما ، فهو أمر مسلم ، بيد أن ذلك
فعل المبدأ الاول ، الذي صنع الكون ، ووهبه هذا التنظيم العجيب
الحكيم ، وهو عالم بما صنع !

(وأما الكبرى) : فهو أنه يستحيل عادة ، وبحكم الاستقراء
من لا يعلم بفعله ، أن يوجد به بنحو الدقة والإتقان ، بل ادعى بعضهم
ضرورة ذلك ، وذلك ليس ببعيد !

(وتوهم) انه كيف تمكن دعوى الضرورة في الكبرى مع
ذهاب جماعة من الفلاسفة إلى أن عجائب المخلوقات من الحيوانات
وتفاصيل أعضائها تستند إلى قوة غريزية ؛ يسمونها المصورة ؛
(مرفوع) بأن خفاء الضروري على بعض الناس ، لا ينفي ضرورته
(الرابع) ما استدل به المتكلمون ، ومحصله : ان المبدأ الاول

فاعل بالقصد ، وهو لا يكون إلا مع العلم والاختيار ، كما تقدم
بيانه آنفا .

وقد رد عليه (المحقق اللاهيجي) : بأن الفعل بالقصد لا يستلزم
العلم ؛ لوجود ذلك في الحيوانات العجم ، بل لوجوده في النائم
والساهي والغافل !

(ويؤخذ عليه) أن عدم العلم في الحيوانات بمقدار تؤدى به
أفعالها المصلحية - في غايه المنع ، وأما فعل النائم والساهي والغافل
فإنه ليس فعلا اختيارياً ، إذ الفعل الاختياري بالوجدان لا يكون
بلا علم .

نعم يمكن الرد عليه بأن المبدأ الأول - فاعل بالعناية ،
أو التجلي كما بين في محله ، لا بالقصد ! وذلك لا يضر بدليلية الدليل ،
إذ بأي نحو كانت فاعليته ، فهي لا تكون بلا علم !

(الخامس) : وهو يثبت العلم للمبدأ الأول - مطلقاً - بذاته
وبغيره ، وحاصله : أن الجهل صفة نقص لا تجوز على الكمال المطلق
فلا بد من كونه عالماً ، وإلا لثبت ضده ، وهو الجهل وهو لا يجوز
على الله تعالى .

ولا يخفى ان ادلة ثبوت المبدأ الاول بذاته كما تثبت علمه بذاته
ابتداء ، تثبت علمه بغيره بواسطة علمه بذاته - إذ العلم بالعلم

يستلزم العلم بالمعلول ، كما ان أدلة علمه بغيره أيضا تثبت علمه بذاته
بالاولوية القطيعة إذ علم الشيء بغيره بعد علمه بذاته !

سهرات نفى العلم عن المبدأ الاول

لقد ذهب بعض الفلاسفة القدامى - إلى عدم علم المبدأ الاول
بذاته « لتوهم » أن العلم إما إضافة ، وهي لا تتصور بين الشيء
ونفسه « وإما صورة » مساوية للمعلوم ، فيلزم تعدد الواجب ، وهو
باطل !

(كما ذهب) البعض منهم إلى عدم علم المبدأ الأول بمعلولاته
مع علمه بذاته ، لأنها غير موجودة في الأزل ، والعلم لا يتعلق
بالمعدوم !

(ويؤخذ على الأول) : أن العلم قسمان ، حضوري وحصولي ،
والأول ليس إضافة ، ولا صورة مساوية للمعلوم ؛ وإنما هو حضور
المعلوم لدى العالم لا غير !

(وعلى الثاني) : أن العلم بالعللة أزلا يستلزم العلم بالمعلول
أزلا ، وإن لم يكن المعلول في الأزل - كما قال علي عليه السلام
في بعض خطبه (عالم إذلا معلوم ، ورب إذلا مربوب ، وقادر
إذلا مقدور) فنفي العلم عن المبدأ الأول - لا وجه له من الصحة !

كيفية علم المبدأ الأول بمعلولاته

اختلف الفلاسفة المشبهون لعلم المبدأ الأول في كيفية علمه
 اختلافاً كثيراً ، لما يلزم من القول بالعلم الحصري للمبدأ الأول
 بمعلولاته من مفسد لا يلتزمون بها كما سننبه عليها ، وقد أرجعنا هذا
 الاختلاف بحسب انفصال العلم عن ذات المبدأ الأول ، أو زيادته
 عليها زيادة متصلة ، أو اتحاده بها إلى ثلاث فرق :

(فرقة) تقول بأنه يعلم بالممكنات بعلم منفصل عن الذات ،
 (وفرقة) تقول بأنه يعلم بها بعلم - غير منفصل عن الذات
 ولكنه زائد عليها بزيادة متصلة .

(وفرقة) تقول بأنه يعلم بها بعلم غير منفصل ، وغير زائد عليها
 بزيادة متصلة ، بل هو متحد معها وجوداً !

(أما أصحاب الفرقة الأولى) فقد ذهبوا في كيفية علمه مذاهب
 (الأول) : ما ذهب اليه المعتزلة من ثبوت الماهيات في الأزل
 منفكة عن سائر الوجودات - عيناً لا ذهنياً - وبواسطتها يعلم
 الأشياء ، وقد سموا تلك الماهيات في الأزل ، بالاعيان الثابتة !

(ويؤخذ عليه) : ما حقق في محله من أن تقرر الماهيات
 منفكة عن الوجود - مطلقاً - باطل ، فإن الماهية بحد ذاتها ، بغض
 النظر عن الوجود ، لا موجودة ولا معدومة ، ولا ثابتة ولا غير ثابتة

فهذا الوجه غير وجيه ، ولا صحة لهذا المذهب !

(الثاني) ما ذهب اليه الصوفية ، ومنهم (محيي الدين بن عرب)
والمليذه (صدر الدين القنوي) وهو تقرر الماهيات منفكة عن
الوجود ، وتقررها ذهنياً وعلماً لا عيناً !

(ويؤخذ عليه) المنع من تقرر الماهيات منفكة عن الوجود
عيناً أو ذهنياً ، إذ الاصل في التحقق هو الوجود ، ولا شبيهة للماهية
بدون الوجود ، فلا تقرر لها مطلقاً ، اللهم الا أن يقال ان مرادهم من
تقرر الماهيات ذهنياً ، هو ثبوتها ثبوتاً فنائياً بوجود المبدأ الاول ، ولما
كان علمه بذاته هو نفس وجوده على الصحيح ، وكانت تلك الماهيات
موجودة هناك بوجوده ، كانت معلومة بنفس العلم بالذات ، واذن
يثبت علمه بالاشياء قبل وجودها بهذا النحو المعقول !

وذهب (افلاطون) الى ان المبدأ الاول يعلم الاشياء بوجودها
العياني ، في عالم المثال المنفصل ، الذي هو لكل نوع من الانواع
الطبيعية فردة العقلي المجرد ، ويسمى (المثال الافلاطوني) وهذه
الافراد النورية ، موجودة قبل وجود الاشياء الممكنة ، وهي ملاك
علم الله بها قبل وجودها !

(ويؤخذ عليه) ان المثال النوري ممكن حادث ، فكيف
يصح جعله ملاكاً لعلم المبدأ الاول في الازل ، وعلمه سابق على

كل شيء؟ ولا بد أن يكون سابقاً على المثال، وإلا لزم جهله به،
وحينئذ يعود السؤال ما ملاك علمه الثابت؟!

وذهب (شهاب الدين السهروردي) وجماعة الإشراقيين إلى
مذهب ادعى (شهاب الدين) أنه استفاده في خلواته الذوقية عن
روحانية (ارسطاليس) وملخصه: أن علم المبدأ الأول بالاشياء
— بالعلم الإشراقي الحضورى — فعلمه بذاته إشراق ذاته على ذاته
وظهور ذاته لذاته، وعلمه بغيره إشراقه على غيره، بإشراق علي
إيجادي، وظهورها لديه، إذ ملاك العلم لديهم — هو نوريته في
نفسه، وإنارته لغيره، وقد عرف (شيخ الإشراق) العلم «بكون
الشيء نوراً لنفسه، ونوراً لغيره»، والله لا يتناهى في شدة نوره (الله
نور السموات والأرض)، فهو في علمه بغيره لا يحتاج إلى ارتسام
صورة، كما لا يحتاج في الإبصار إلى ارتسام صورة المرئي في عين
الرائي، فالصورة العلمية عين الصورة العينية الخارجية، والعلم
بالممكنات حضورها لديه بالوجودات العينية باعتبار حضور ذاته
لذاته — بنحو العلم الإجمالي — المسمى (بالعلم الإجمالي الكلي)
(ولئن قيل): كيف يمكن ذلك، وهي معدومة في الأزل؟
(فإنه يجاب) أن عدم المعلوم لا يوجب عدم العلم، فالعلم
سابق والمعلوم متأخر ولا ضير فيه!

(وتوهم) ان المعلوم طرف إضافة العلم ، فكيف توجد
 الإضافة مع عدم أحد طرفيها ؟
 (مدفوع): بما تقدم من أن العلم الحضورى ليس إضافة ، ولو
 سلم ذلك ، فالإضافة اشراقية بنحو العلية ، وهي لا تحتاج الى وجود
 طرف الاضافة -- المعلوم - وإلا يلزم تحصيل الحاصل ، حيث إن
 الإضافة الإشرافية هي افاضة الوجود من المبدأ الاول بإشراقه اشراقا
 ايجابيا وهذا لا يجتمع مع وجود المعلوم !

دليل الاشرافيين

لقد استدل لمذهب الاشرافيين بما ذكره (المحقق الطوسي)
 وملخصه : ان ذات المبدأ الاول علة لوجود الاشياء ، وعلمه بذاته
 علة للعلم بها ، وعلمه عين ذاته على الصحيح ، فاتحاد العلتين يستلزم
 اتحاد معلوليهما ، وأن يكون ذات الاشياء والعلم بها واحدا ، وإلا
 يلزم صدور الكثير عن الواحد ، وهو غير جائز :
 (ويؤخذ عليه) : أن دعوى الإجمال في العلم بلا تفصيل فيه
 (ممنوعة) أشد المنع إذ يلزم منها جهل الواجب تعالى في تفاصيل
 الأشياء ، وذلك نقص لا يجوز عليه ، بل إن علمه إجمالي عين
 الكشف التفصيلي على الصحيح .
 (مضافاً) : إلى أن قاعدة عدم جواز صدور الكثير عن

عن الواحد غير صحيحة على الإطلاق، وإنما تصح في الفاعل الطبيعي
لا في الفاعل المختار كالمبدأ الأول تعالى .

(أما أصحاب الفرقة الثانية) : فقد ذهب المشاؤون ، ومنهم
الشيخان « أبو علي بن سينا » « والمعلم الثاني الفارابي » إلى أن
المبدأ الأول يعلم الممكنات المعلولة له بارتسام صورها في ذاته ،
وعلمه علم حصولي فعلي ، هو علة إيجادها ، وقد أنكروا العلم
الخصوري في غير علم المبدأ الأول بذاته .

قال « ابن سينا » في إلهيات الشفاء : (اعلم أن المعنى
المعقول قد يؤخذ من الشيء الموجود ، كما عرض أن أخذ من الفلك
— بالرصد والحس — صورته المعقولة ، وقد تكون الصورة المعقولة
غير مأخوذة من الموجود ؛ بل بالعكس ، كما أن نعقل صورة بناء
نخترعها ، ثم تكون تلك الصورة المعقولة ، محركة لأعضائنا إلى
أن نوجدتها ، فلا تكون وجدت فعقلناها ، ولكن عقلناها
فوجدت ، ونسبة الكل إلى العقل الأول الواجب الوجود ، هو هذا ،
فإنه يعقل ذاته ، وما توجبه ذاته ، ويعلم في ذاته كيفية كون
الخير في الكل ، فيتبع صورته المعقولة صور الموجودات ، على النظام
المعقول عنده ، لا على أنها تابعة اتباع الضوء للمضي ، والإسخان
للحار ؛ بل هو عالم بكيفية نظام الخير في الوجود ، وانه عنه ، وعالم

بأن هذه العالمية يفرض عنها على الترتيب الذي يعقله خيراً ونظاماً !
« لقد استدل المشاؤون » على أن علم المبدأ الأول حصولي
فعلمي بنحو الزيادة المتصلة على ذاته بما ملخصه : أنه تعالى يعلم جميع
الاشياء في الأزل ، لعلمه بذاته التي هي سبب تام لها ، بيد أن
الاشياء الممكنة غير موجودة في الأزل بوجود خارجي ، فلولا لم تكن
موجودة بوجود علمي حصولي ، لم يتحقق العلم بها ، إذ العلم يستدعي
تعلقاً بين العالم والمعلوم - سواء كان نفس التعلق أو الاضافة ، أو
صورة موجبة لها ، والتعلق بين ذات العالم ، أو صفته وبين المعدوم
ممتنع ، فإن ذلك هي موجودة بالوجود العلمي التصوري لدى المبدأ الأول
قبل وجودها الخارجي فذلك ، اما بوجود منفصل عن الذات الواجبة
فيلزم « المثل الافلاطونية » واما : بأن تكون اجزاء لذاته ، فيلزم أن
تكون ذاته مركبة ، وكلاهما غير صحيح .
واما : أن تكون تلك الاشياء معلومة بصور علمية حصولية
زائدة على ذات المبدأ الأول زيادة متصلة بارتسام صورها فيها ، وهو
المطلوب !

« ويؤخذ عليه » أولاً : النقض بالقدرة ، فإنها أزلية ، فهي
- على ما ذكر - تقتضي مقدوراً أزلياً ، حيث القدرة إضافة بين
القادر والمقدور .

« ولا يتوهم » ان ذلك يستلزم وجود الصورة العامة للمقدور ،
وهي تعني عن وجوده الخارجي - كما قيل في العلم ، لان الوجود
الخارجي أيضا مقدور ، فيلزم ازليته !!

(ثانيا) ان العلم والقدرة اللتين يوصف بهما المبدأ الأول انما هما
بمعناهما الذاتي ، لا العرضي - أعني بهما مبدأ القدرة والعلم الذي
- هو وجود الواجب المنبسط بالاشراق على سائر الممكنات المعلولة
له ، فالعلم الفعلي والاشراقي - كما تقدم ، لا يحتاج إلى تحقق
ظرفيه أولاً ، فكيف بالعلم الذاتي الحقيقي - الذي هو عين العلم
بذات المبدأ الاول ، بلا حاجة الى توسط شيء غير الذات !!

ردود الفلاسفة على مذهب المشائين

وقد رد الفلاسفة على مذهب المشائين بأمور :

(الاول) ما ذكره «المحقق الطوسي في شرح الاشارات»
قال : « لاشك في أن القول بتقرر لوازم الاول في ذاته تعالى : قول
بكونه قابلاً وفاعلاً معاً : وقول بكون الاول موصوفاً بصفات
غير اضافية ولا سلبية ؛ وقول بكونه محلاً لمعلولاته الممكنة
المتكثرة تعالى عن ذلك علواً كبيراً ، وقول بأن معلوله الاول غير
مباين لذاته ، وبأنه تعالى لا يوجد شيئاً مما يباينه بذاته ، بل بتوسط
الامور الحادثة فيه إلى غير ذلك مما يخالف الظاهر من مذاهب الحكماء

والقدماء القائلون بنفي العلم عنه تعالى ، (وافلاطن) القائل بقيام
 الصور المعقولة بذاتها ؛ والمشائون القائلون باتحاد العاقل والمعقول ،
 انما ارتكبوا تلك المحالات حذرا من التزام هذه المعاني !!

وحاصل ما اورده على مذهبهم امور :

(الاول) انه يلزم من العلم الحصري للمبدأ الاول بعروض الصور له
 كون ذات المبدأ الاول فاعلة وقابلة من جهة واحدة ، اذ باعتبار عروض
 الصور له يكون قابلا ، وباعتبار كونها معلولة له يكون فاعلا ،
 واجتماعهما في شيء واحد - اجتماع للضدين ، اذ القابل يجب أن
 يتعري في ذاته عن المقبول ، وإلا لزم تحصيل الحاصل ، والفاعل
 لا يجوز أن يتعري في ذاته عن المفعول ، (اذ فاقد الشيء لا يعطيه) ،
 وهذا معنى قول الفلاسفة : ان نسبة القابل الى مقبولة بالامكان ،
 ونسبة الفاعل إلى مفعوله بالوجوب !!

(الثاني) أنه يلزم أن يكون المبدأ الأول موصوفا بصفات -
 غير اضافية وغير سلبية ، وهو غير جائز ، لأن صفاته محصورة
 بالنحوين !!

(الثالث) : انه يلزم أن يكون محلاً لمعلولاته المتكثرة فيلزم

كونه محلاً للحوادث وذلك غير جائز

(الرابع) أنه يلزم أن لا يكون معلولة الاول مبايناله تعالى !!

(الخامس) : أنه يلزم أن لا يوجد شيئاً من معلولاته إلا بتوسط
الامور الحائلة فيه ، وهو معنى الحاجة التي لا تجوز على الواجب تعالى !

ما أخذ على الطوسي

وقد أخذ على هذه الامور التي أخذها المحقق الطوسي ما أخذ .
(أما الاول) : فهو أن الشيء الواحد لا يكون فاعلاً وقابلاً ،
بالقبول الانفعالي من الغير . أما القبول من نفس الفاعل كما في المبدأ
الأول . فلا ضير فيه ، اذ لا يلزم في القابل التعري عن المقبول .
بل لا يصح فيه ذلك هنا لمنافاته للوجوب ، وليست نسبتته الى الفاعل
بالامكان ، بل هي بالوجوب ، اذ الفاعل هو القابل ، فلا يلزم اجتماع
الضدين من كون الفاعل والقابل شيئاً واحداً في المبدأ الاول الذي
تكون فاعليته عين قابليته من ذاته لا كما في القابلية من الغير .

(ويؤخذ عليه) : أن المبدأ الاول بسيط من جميع الجهات ،
والبسيط كذلك لا يكون فاعلاً وقابلاً من جهة واحدة بدهة !!

(وأما الثاني) : فهو أن وصف المبدأ الاول بتلك الصور إنما هو
باعتبار صدورها عنه ، لا كسائر صفاته فإن اتصافه بها لا بهذا
النحو ، وعليه فلا يتناهي في ذلك حصر الصفات بالاضافية والسببية ،
لوسلم الحصر !!

قال (ابن سينا) في التعليقات «تعلق نفس ثقله لذاته ، نفس

وجود هذه الاشياء عنه ، ونفس وجود هذه الاشياء نفس معقوليتها
له - على أنها عنه !

وأما (الثالث) فان محلية المبدأ الاول للحوادث المتكثرة إنما هي
باعتبار صدورها عنه لا المحلية الحقيقية وبالوجود العلمي لا الخارجي ،
ولا مانع منها .

(مضافاً) : إلى ان المحلية الممنوعة في الواجب هي التي ينفصل
عنها ، ويتأثر بها لا مطلق المحلية ، كما في لوازم ذاته . فانه لا تأثر له بها .
قال (بهمنيار) تلميذ ابن سينا في كتابه (التحصيل) : واذا
كان واجب الوجود يعقل ذاته ، فيعقل أيضاً لوازم ذاته ،
والا ليس يعقل ذاته بالتام ، واللوازم التي هي معقولاته ،
وان كانت اعراضاً موجودة ، فليس مما يتصف بها ، أو
ينفعل عنها ؛ فإن كونه واجب الوجود - هو بعينه كونه مبدأ
لللوازم ، أي معقولانه ، بل ما صدر عنه إنما يصدر عنه بعد وجوده
وجوداً تاماً ، وإنما يمتنع أن تكون ذاته محلاً لاعراض تنفعل عنها ،
أو تستكمل بها ، أو تتصف بها ، بل كماله في أن تصدر عنه هذه
اللوازم ، لا في أنها توجد له ، فإذا وصف بأنه يعقل هذه الامور ؛
فإنه يوصف به لأنها تصدر عنه هذه ، لا لأنه محلها ، ولوازم ذاته
هي صور معقولاته ؛ لا على أن تلك الصور تصدر عنه فيعقلها ، بل

نفس تلك الصور لكونها مجردة عن المواد تفيض عنه ؛ وهي معقولة
 فنفس وجودها عنه نفس معقوليتها ، فمعقولاته اذن فعلية !
 (وأما الرابع) : فهو أن عدم مباينة المعلول الأول للمبدأ الأول
 إنما هو في الوجود العلمي مع المباينة في الخارج ، وذلك لا مانع منه
 (مضافاً) : إلى ما أجاب به المحقق (اللاهيجي) : من أن الكثرة
 إنما هي على سبيل الترتيب ، فلم يكن هناك كثرة ، وهذا عندي محل
 نظر فإن حصول الكثرة ، ولو بنحو الترتيب في الذات توجب
 كونها محلاً وهو لا يصح !

وأما (الخامس) فإن الممتنع هو توسط شي من معلولاته في إيجادها إنما
 هو بوجودها الخارجي - لا العلمي ، فإن توسطه بذلك لا ضير فيه !
 (الثاني) : ما ردّ به صاحب (المطارحات) ومحصله : أن القول
 بالعلم الحسولي ، وأرتسام الصور في ذاته تعالى ، على الترتيب العلمي
 يستلزم أن تكون ذاته منفصلة عن الصور كلها على الترتيب . ذلك
 لأن كل صورة سابقة علمة لاستكمال الذات بالصورة اللاحقة ، لأن
 معنى انصاف الذات بالصفات الممكنة ، التي هي الصور ، ان للذات
 قوة الانصاف بها ، والقوة في الذات الواجبة نقص لا يزول إلا
 بالفعل للصورة ومزيل النقص مكمل لذات المزال نقصه ، وحيث
 كانت الصور مترتبة بالعلية والمعلولية لزم احتياج المبدأ الأول إليها

على الترتيب ؛ وهو نقص لا يجوز على المبدأ الأول الكامل المطلق !
 (ويؤخذ عليه) : أولا النقص بصدور الموجودات عن المبدأ
 الأول على الترتيب ، فإنه يلزم فيه ما يلزم في العلم الحسولي — على
 رأي صاحب المطارحات عينا ، إذ للمبدأ الأول قوة إيجاد الموجودات
 على الترتيب حيث هي ممكنة ، ويلزم المحذور بعينه !

(ثانيا) ان فعلية تلك الصور من فعلية المبدأ الأول ووجوبها
 من وجوبه ، وليس في ذاته تعالى فقد ولا قوة ، ولا في نسبة تلك
 الصور اليه جهة إمكان أصلا ، وإنما يلزم ذلك لو كان فيضان تلك
 الصور على ذاته من غيره ، وليس كذلك ، وقد أعربنا عن ذلك فيما
 سبق ؛ وعليه فلا نكون تلك الصورة مكملة لذات المبدأ الأول
 بوجه ، إذ لا فقد هناك حتى يحتاج إلى تكميل !

(الثالث) : ما رد به « صدر الدين » الشيرازي ، وهو أمران :
 (الأول) : انه يلزم من العلم الحسولي في ذات المبدأ الأول
 بارتسام الصور — صدور الكثير عن الواحد الحقيقي ، إذ على هذا
 تكون صورة العقل الأول واسطة لصدور العقل الأول وصدور
 صورة العقل الثاني معاً عن المبدأ الأول ، وهو صدور الكثير عن
 الواحد ، بواسطة أمر واحد ، وهو صورة العقل الأول ، ولا يجوز
 أن يقال إن العقل الأول صدر عن ذات المبدأ الأول لذاته ، وصورة

العقل الثاني صدرت عنه بواسطة صورة العقل الثاني ، فلا يصدر
الكثير عن الواحد من جهة واحدة ؛ بل من جهتين - الذات
والصورة - لا يجوز ذلك لانه يلزم أن لا يعلم المبدأ الاول بالعقل
الاول بعلم فعلي ، وهو خلاف هذا المذهب ، بل خلاف سبب هذا القول .
(ويؤخذ عليه) أولاً : أنه لا دليل يثبت لنا العقول العشرة ،
وأدلتها غير صحيحة ، والمبدأ الاول فاعل بالاختيار فلا مانع من
صدور الكثير عنه فأحدنا يأكل ويتكلم ويحرك يده ويسمع وهكذا .
(ثانياً) لو سلم ذلك ، فإن صدور صورة العقل الثاني ليست
بواسطة صورة العقل الاول ؛ بل بواسطة ذاته ، إذ وجود العقل الثاني
من لوازم وجود العقل الاول ، والعلم بالملزوم يستلزم العلم باللازم
لأن وجود العقل الثاني من لوازم صورة العقل الاول ، حتى تتوقف
صورة العقل الثاني على صورة العقل الاول !

(الثاني من الأمرين) : هو أنه لو كان علمه بالاشياء بمحصل
صورها في ذاته ، وهي لوازم لها : فلا يخلو الامر إما أن تكون
لوازم خارجية ، أو لوازم ذهنية ، أو لوازم الماهية ، إذ اللوازم
لا تخلو عن أحد هذه الامور ، لا سبيل إلى الثاني والثالث ، فإن
المبدأ الاول ليس له إلا وجود واحد خارجي ، فلازمه يكون كذلك
بل لو فرض أن لوازمه لماهيته فماهيته عين وجوده الخارجي ، واذن

فيكون لزومها له بوجودها الخارجي ، وهي جواهر خارجية ،
لا اعراض كما يقولون ، ولا هي جواهر ذهنية ، فالقول بأنها تنقسم
في ذات المبدأ الاول بصورها الذهنية ، وانها اعراض في غاية الفساد .
(وقد رد عليه) تلميذه «المحقق اللاهيجي» : بأن انقسام اللازم
إلى الاقسام الثلاثة ، إنما يصح حيث يكون الملزوم من سنخ الماهيات
— غير الوجود — والمبدأ الاول ماهيته عين وجوده ، نعم تشبه لوازمه
اللازم الذهنية ، لانها تلزمه من حيث علمه تعالى بذاته لا مطلقاً ،
وعلمه بذاته ، وإن كان عين ذاته ولكن الاعتبار مختلف ، فهو
باعتبار ذاته تلزمه الاشياء ، وباعتبار علمه بذاته يلزمه علم الاشياء ،
إذ العلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول . وعلى هذا تكون جواهر تلك
المعلومات جواهر ذهنية ، واعراضها اعراضاً ذهنية ، وإن كان الكل
يصدق عليه مفهوم العرض في الخارج بلا إشكال !

(ويؤخذ عليه) : أن اللازم محصورة في الاقسام الثلاثة ،
من غير فرق بين كون الملزوم من سنخ الماهية ، أو الوجود ؛ وكون
المبدأ الاول من سنخ الوجود ، لا يقدر في الحصر أصلاً ، فلو ازمه
لا تخلو عن أحد الاقسام الثلاثة وخروجها عن ذلك يحتاج إلى دليل
وإذن فالرد صحيح !

نعم يمكن أن يقال : ان التعبير عنها باللازم الذهنية مسامحة

باعتبار لزومها له من حيث علمه - كما ذكره «المحقق اللاهيجي»
 وإلا فهي لوازم خارجية كما صرح به «الرئيس» في تعليقاته بقوله
 «ونفس وجود هذه الأشياء نفس معقوليتها له - على أنها عنه» بمعنى
 الوجود الخارجي .

وأما العرضية فهي كما ذكره «صدر الدين الشيرازي» لم تكن
 في كلام القدماء العاملين بالصور «كانكيمايس» وسواه ، وإنما هي
 من تصرفات المتأخرين ، ومن تتبع مآثورات القدماء لم يظفر للعرضية
 بعين ولا أثر ، فالإنصاف أن ما ذهب إليه «الرئيس» و«المعلم الثاني»
 لا غبار عليه ولا إشكال فيه ، إذ ليس مرادهم بالحصول للصور ،
 هو الحصول المفهوم ظاهراً - بنحو الكثرة والتميز ؛ بل مرادهم
 ما سيجيء من حصول الصور بمبدأ البساطة ، والعلم الاجمالي ، الذي
 هو عين العلم بالذات ، في عين التفصيل .

ويؤيد هذا أن «الإمام الغزالي» نقل مذهب الشيخ الرئيس بأنه قائل
 بأن ذاته علم تفصيلي بجميع الأشياء ، وأنه منفرد بين في ذلك بين الفلاسفة
 بل يمكن حمل ما قاله (ابن رشد) في (تهافت التهافت) .
 من أن ذات المبدأ الأول ليست شيئاً أزيد من تعقل النظام على هذا
 (وأما أصحاب الفرقة الثالثة) فقد ذهب «فرفوريوس» من
 المشائين وهو أعظم تلاميذ المعلم الأول «أرسطو» إلى اتحاد العاقل

والمعقول في علم المبدأ الأول بغيره ، كما هو رأيه في علم النفس
بمعلوماتها ، بل قيل انه رأى أستاذه أيضاً !

« وحاصل رأيه » : ان العاقل - أي العالم - يتحد مع المعقول

- أي المعلوم - بوجوده ، لا بمفهوم المعقول الإضافي ، والمراد

بالمعقول - المعقول بالذات ، الذي هو نفس صور المعقولات ،

لا المعقول بالعرض ، الذي هو الموجود الخارجي ، الذي تحكى عنه ،

وتمثله تلك الصور العلمية في النفس ، أو في ذات المبدأ الأول ،

والمراد به في علم المبدأ الأول بغيره : أن وجود صور الممكنات ، الذي

هو المعلوم بالذات - متحد مع وجود المبدأ الأول ، والسر في

ذهابه إلى ذلك في سائر العلوم هو اتحاد المادة والصورة في الماديات

فضلاً عن المجردات ، فالنفس في مرتبة العقل الهولاني مادة المعقولات

وهي صورها تتحد بها ، ولقد تلقي محققو المتأخرين هذا المذهب

بالتبول والتأييد وأنكره « الرئيس ابن سينا » أشد الإنكار ، ونعمته

بأنه قول شعري ، وقد فسره في « الاشارات » فقال « ان قوماً من

المتصدرين يقع عندهم أن الجوهر إذا عقل صورة عقلية صار هو هي !

• « ويؤخذ على هذا المذهب » : انه إن أريد باتحاد المبدأ الأول

العاقل بوجود معلولائه ؛ المعقول : اتحادهما ، مع تكثر الصور

للمعقولة ، فهو في غاية البطلان ، إذ المبدأ الأول لا يتحد بشيء ، كما

سبق .

(مضافاً) : إلى انه على هذا يلزم اتحاد الواحد بالكثير ، وهو غير جائز ، إذ الواحد لا يكون كثيراً ، فإنه جمع الضدين المحال ! وإن أريد به ما سيأتي من اتحاد المبدأ الأول ، مع معلولاته في مقام العلم بها ، هو الاتحاد بالنحو الأعلى لوجودها ، وهو العلم بها بنحو الإجمال والبساطة ، إذ العلم كذلك نحو أعلى لكل وجود ؛ وشيئية الشيء ، بكماله ، بيد ان العلم الاجمالي في عين التفصيل ؛ فهو صحيح لا غبار عليه !

« قال المحقق السبزاوري » في حواشي الاسفار عند ذكر هذا المذهب : « اعلم ان اتحاد العاقل والمعقول إن استعمل في مقام العلم الكمالي الذاتي ، فمعناه كون بسيط الحقيقة بوحدته ، وبساطته كل المعقولات ، وإن استعمل في مقام العلم التفصيلي ؛ فمعناه إشراقة على كل المعقولات ، بلا تجاف من ذاته عن مقامه ، بل الاتحاد في مقام الظهور للحقيقة الظاهرة » ؛ ومراده أن العلم الاجمالي الكمالي ، هو عين التفصيل وإنما يختلفان بالنظر والاعتبار كما بينه وسنو ضحه أكثر من ذلك فيما بعد !

(وذهب جمع من الفلاسفة) إلى ان علم المبدأ الاول بغيره عين ذاته الواحدة البسيطة عينا ، لانه متحد معها ؛ وهذا المذهب ينشعب

إلى قولين :

(أحدهما) للمتأخرين ، وهو ان ذات المبدأ الاول تعالى ، علم إجمالي بجميع ما عداه من الممكنات ، فللمبدأ الاول علمان بالاشياء علم إجمالي بها قبل وجودها ، وهو ذاته البسيطة ، إذ ذاته واحدة بسيطة ، والاشياء متكثرة مختلفة الحقائق ، فكيف تكون الذات علما تفصيليا بالاشياء ، والعلم التفصيلي عين المعلوم ؟ وإذن تكون الذات عين الامور المتكثرة المختلفة ، وهذا غير جائز ، وعلم تفصيلي بوجوداتها متميزة مقارن لها .

(وبعبارة) ثانية ، له علم ذاتي وعلم فعلي ، فالإجمالي ذاتي ، والتفصيلي فعلي ، وإنما لزم تقدم علمه الذاتي عليها عندهم ، لئلا يلزم أن لا يكون له علم بالممكنات في ذاته ، بل باعتبار غيره ، وهذا نقص لا يجوز عليه ، وعلمه بذاته إنما كان علما ، لانه تعالى مبدأ تميز الاشياء ، ومبدأ التميز علم عندهم !

(الثاني) ما ذهب إليه بعض الفلاسفة من أن ذات المبدأ الأول علم تفصيلي بالنسبة إلى كل علة لمعلول ، وإجمالي بالنسبة إلى المعلول فهي بالنسبة إلى المعلول الأول علم تفصيلي ؛ وبالنسبة إلى الثاني علم إجمالي ، وبالنسبة إلى الثاني علة الثالث علم تفصيلي ؛ وبالنسبة إلى الثالث علم إجمالي وهكذا . (وبعبارة مختصرة) ذات المبدأ الاول

علم تفصيلي بكل علة بالنسبة إليها ، وعلم إجمالي بالنسبة إلى معلومها
بواسطتها ، وإن كان ذلك المعلوم معلوماً له تفصيلاً بالنظر إلى
كونه علة لما بعده !

(ويؤخذ على القولين) : انه يلزم عليهما جهل المبدأ الأول
تعالى بتفاصيل الممكنات بالنسبة إلى العلم الإجمالي الذي معناه خفاء
التفاصيل ، وهو لا يجوز على الكامل المطلق ، فكيف وهو لا
يعزب عنه شيء في الأرض ، ولا في السماء ؟ !

(وعلى القول الثاني) : ان هذا التفصيل لا دليل عليه ، بل لا وجه
له ، إذ لا فرق بين المعلوم الأول ، والمعلوم الثاني ، وسائر المعلومات
بالنسبة إلى ذاته ، فكيف يكون علمه في أحدها تفصيلاً ، والآخر
إجمالياً فهذان القولان لا وجه لهما أصلاً !

(وذهب بعض الفلاسفة) من المتأخرين ، ومنهم « المحقق
السبزواري » و « صدر الدين الشيرازي » إلى أن ذات المبدأ الأول ، علم
إجمالي بالأشياء ، وعلم تفصيلي بها أيضاً فالإجمال عين التفصيل .
« وبيانه » بعد مقدمة - هي ان بسيط الحقيقة يجمع كل وجود
وكل كمال في الوجود بنحو البساطة ، وهذا معنى ما قاله « أرسطو »
« بسيط الحقيقة كل الأشياء » ، وقد برهن لذلك صدر الدين الشيرازي
بما ملخصه : أنه لو لم يكن بسيط الحقيقة كل الأشياء - الوجودية

والكمالية - لزم تركبه من كون شيء وعدم كون شيء آخر، ولو في
عالم التحليل العقلي، فيلزم تركيب ما فرض بسيطاً، وهذا خلف!
وبعد هذا نقول: لما كان علم المبدأ الأول بذاته بحضور ذاته
لذاته، وكانت الأشياء متحدة الوجود بذاته، إذ هو بسيط الحقيقة؛
فداته كل الأشياء وجوداً لا ماهية، كانت هي أيضاً معلومة بنفس
ذلك العلم، بل حضورها للمبدأ الأول أشد من حضور الذات للذات، إذ
نسبة الشيء إلى نفسه بالامكان، ونسبة المعلول إلى علته بالوجوب
ولكن وجودها للذات بنحو الوحدة والبساطة، وهذا معنى الإجمال
لا بمعنى الخفاء، فعلم الذات الواجبة بالأشياء علم إجمالي - أي
بسيط - إذ هو العلم بذات المبدأ الأول البسيطة، وهو عين التفصيل أي
الإحاطة بالممكنات حيث إن الأشياء على كثرتها معلومة بنحو الوحدة لا
الكثرة، فذات المبدأ الأول كمرآة تنكشف فيها جميع الممكنات،
لإحاطة وجودها بها، بنحو إحاطة العلة بالمعلول، وحيث هي موجودة لها،
ومظهرة لأعيانها، ووجود الأشياء متحداً بوجود المبدأ الأول إنما هو
بالوجود العلمي البسيط. وهو النحو الأعلى لكل موجود، وهو
العلم الكمالي لذات المبدأ الأول، ويعبر عنه بالكثرة في الوحدة
وبالعلم الذاتي، كما إن اتحاد وجود الأشياء بالمبدأ الأول فيضه المنبسط
على الممكنات، الذي هو الوجود الخلاق، ويسمى علماً فعلياً!

فعلم المبدأ الاول بالاشياء ، ووجودها العلمي وذاته شيء واحد
 وحيث كان لا يشذ عن سعة وجوده شيء ، فلا يشذ عن سعة علمه
 شيء (لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء ، وهو
 بكل شيء علم) ، وعلمه بالاشياء قبل وجودها ؛ كعلمه بها بعد
 وجودها .

(ونوهم) عدم امكان العلم التفصيلي بالاشياء في الازل مع
 عدمها فيه (مدفوع) بأنها موجودة في الازل ، ولكن لا بنحو الكثرة
 بل بنحو الوحدة ، والعلم الاجمالي ، الذي هو عين العلم بالذات
 الواجبة ، فذاته عين العلم الذاتي والفعلي في الاشياء .

(ونوهم) : عدم صحة - كون الذات - عين العلم الفعلي ،
 إذ كيف يكون ذلك مع انه فعله ، ويلزم من ذلك كون الذات
 المقدسة ، نفس الاشياء الكثيرة الحسيمة ؟

(مدفوع) بأن الفعل باعتبار انه ربط محض ، وتعلق خالص
 ليس له نفسية وجودية مستقلة حتى يقال : إنه نفس وجود المبدأ ؛ الاول
 أو ليس هو ، فهو كالمعنى الحرفي لا استقلال له ، وهو تعلق محض ،
 وربط في فناء !

قال (المعلم الثاني) : ينال الكل من ذاته ، فكما انه تعالى بوجود
 واحد ، ظهر لجميع الموجودات بنحو البساطة ، كذلك هو بعلم واحد

يعلم جميع المعلومات ، وهذا هو معنى العلم الاجمالي ، في عين
الكشف التفصيلي !

النقل بويد هذا المذهب

ويدل على هذا المذهب من النقل ما رواه في الكافي عن محمد
ابن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال سمعته يقول (كان الله ولا شيء
غيره ؛ ولم يزل عالماً بما يكون ، فعلمه به ، قبل كونه ، كعلمه به
بعد كونه ، وعن أيوب بن نوح أنه كتب الى أبي الحسن (ع)
يسأله عن الله عز وجل ، أ كان يعلم الاشياء قبل أن خلق الاشياء
و كونها ، أو لم يعلم ذلك حتى خلقها وأراد خلقها وتكوينها ، فعلم
ما خلق عندما خلق ، وما كون عندما كون ، فوق بخطه (ع)
(لم يزل الله عالماً بالاشياء قبل ان يخلق الاشياء ، كعلمه بالاشياء
بعد ما خلق الاشياء) وغير ذلك من الاخبار الكثيرة) .

ونتيجة البحث ان المبدأ الاول تعالى يعلم بذاته وبغيره من
الاشياء قبل خلقها - كعلمه بها بعد خلقها جميعها كليها وجزئها =
صغيرها وكبيرها بذاته ، وبنفس العلم بذاته - سواء سمي هذا العلم
حصولياً ، واتحادياً ، أو اجمالياً بسيطاً ، أو تفصيلياً ، وإن كان
الصحيح منها ما صححناه بالدليل الصحيح !

حياة المبدأ الأول

أجمع العقلاء - من أهل الأديان ، وغيرهم على أن المبدأ الأول «حي» له صفة الحياة ؛ وهذا أمر من ضروريات دين الإسلام والكلام في هذا البحث في موضعين :

(الأول) : في معنى الحياة - التي هي من صفات المبدأ الأول فإنه من الضروري - أن ليس المراد بها هنا ما يصف به الحيوان ، من الكيفية النفسانية المتضمنة للحس والحركة ، بشرط اعتدال المزاج !

(الثاني) : في إثباتها للمبدأ الأول .

معنى حياة المبدأ الأول

لقد وقع الاختلاف في معنى حياة المبدأ الأول ، فالفلاسفة فسروها بأنها - صحة الانصاف بالعلم والقدرة ، قال (بهمنيار) في (التحصيل) (إن الحق - هو الإدراك الفعال ، وهذان الوصفان له في ذاته ، ومعنى - قولي - في ذاته ، أن وجوده تعالى - حياة ، فإن وجوده تعالى - هو كونه بصدر عنه أفعال الحياة) ، ومحصل كلامه - انه تعالى - حي بذاته ، أي أن وجوده مصدر أثري الإدراك ، وأفعال الحياة ، وحينئذ يصدق على ذاته - أنه يصلح أن

يعلم ويقدر ، وقال (الرئيس ابن سينا) في الشفاء (إذا قيل له حي لم يعن
إلا هذا الوجود العقلي مأخوذاً مع الاضافة إلى الكل المعقول
بالقصد الثاني ، والحي هو الدراك) ! .

(ومراده) بالوجود العقلي ، ذات المبدأ المعقولة ، (ومراده)
بالإضافة إلى الكل المعقول ، أي بلحاظ عليته ، ومبدئته لجميع
الموجودات المعقولة أيضاً ، أي أن كون المبدأ الأول حياً ، بمعنى
الدراك الفعال . وفسرها المتكلمون بأنها صفة تقتضي صحة الانصاف
بالعلم والقدرة ، مستدلين على ذلك بأنه لولا ذلك لزم الترجيح بلا
مرجح ، في الاتصاف ، فالمرجح هو تلك الصفة ! .

(ويؤخذ عليه) : أولاً : النقض بتلك الصفة ، فإن الاتصاف
بها أيضاً يحتاج إلى مرجح ، ويلزم التسلسل ، أو الدور ، وهما
محالان ! .

(ثانياً) : أن نفس ذات المبدأ الأول تقتضي ذلك الاتصاف ،
بلا حاجة إلى صفة ترجح ذلك ، فالصحيح ما فسره الفلاسفة ! .

أبواب مائة المبدأ الأول

لا مرتبة في ثبوت الحياة للمبدأ الأول ، وبدل على ذلك أمور :
(الأول) : أنه ثبت فيما سبق أن المبدأ الأول ، عالم قادر ،

وذلك يدل بالضرورة على اتصافه بالحياة، فإن ذلك معنى الحياة على الصحيح، قال المحق الطوسي في التجريد «عالم قادر، حي بالضرورة» (الثاني): أن الحياة بالمعنى الصحيح صفة كمال؛ وعدمها صفة نقص، لا يجوز على الكامل المطلق الواجب، فإن النقص من لوازم الامكان! ..

(الثالث) أن المبدأ الأول هو معطي الحياة للأحياء، وبالضرورة أن معطي الشيء لا يكون فاقداً له؛ إذ فاقد الشيء لا يعطيه، ونعم ما قاله الإمام الباقر (ع) (هل يسمى عالماً؛ وقادراً إلا لأنه وهب العلم للعلماء، والقدرة للقادرين، وكل ما يميزه بأوهامكم في أدق معانيه، فهو مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم) وهو يشير إلى قاعدة: معطي الشيء لا يكون فاقداً له بالضرورة! ..

سمع المبدأ الأول وبصره

: معنى السمع والبصر:

اتفق المسلمون، وجميع أهل الأديان على أن المبدأ الأول له صفتا السمع والبصر؛ وإنما اختلف فلاسفة الإسلام - في معانيهما فيه، فذهب فريق إلى أنهما عبارة عن علمه تعالى بالمبصرات والمسموعات

وزهب فريق آخر إلى أنها صفتان ، غير العلم ، والصحيح في معناهما هو الأوّل ، إذ ليس لنا ما يدل على أن للمبدأ الأوّل - صفتي سمع وبصر وراء العلم سوى ما استدل به الأشاعرة لذلك ، وهو لا يصلح دليلاً ، وسند كرهه وما يؤخذ عليه !

أدبات السمع والبصر للمبدأ الأوّل

إن ما يمكن أن يثبت به صفتا السمع والبصر للمبدأ الأوّل بالمعنى الصحيح وجوه .

﴿ الأوّل ﴾ : أنه قد ثبت بالضرورة من دين الاسلام وإجماع أهل الأديان ، ونص الكتاب والسنة - أن المبدأ الأوّل - الواجب تعالى سميع بصير ؛ وقد دل العقل على استحالة أن يكون له آلة سمع وبصر ، لاستحالة كونه جسماً ؛ فوجب من مجموع الأمرين أن يكون سميعاً بصيراً بغير آلة ، ونحن إذا فحصنا عن معنى أقرب إلى المعنى الحقيقي للسمع والبصر ، لم نجد غير العلم وقد عبّر بهما عنه في القرآن في آيات كثيرة ، لقربهما له ، ولكونهما الطيف الحواس ، وأشدّهما مناسبة للعقل ، كما في قوله تعالى (وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير) ، فإنه من الواضح - أنه لا معنى لحمل السمع في الآية على حقيقته مع نفيه عنهم الاستفادة من مفهوم

التعليق ، فإنهم يسمعون قطعاً ، فلا بد من التجويز ، إما بتنزيل سماعهم
 بمنزلة عدمه حيث لم يعملوا بمقتضى ما يكشف عنه ، أو حمل السمع
 في الآية على العلم - من قبيل إطلاق لفظ الملزوم على اللازم ، إذ
 السمع يلزمه غالباً - العلم بالمسموع والحمل الثاني أقرب ، إذ الأول
 يحتاج إلى تجويز في التقدير الكثير ، أي لو كنا نسمع ما يقوله لنا
 الانبياء ، ونؤمن به ، ونعمل على طبقه - من الإيمان بالله ورسوله ،
 وأداء الطاعات الواجبة - ما كنا الخ بخلاف الحمل الثاني ، فإنه
 لا يحتاج إلى مثل هذا التقدير الكثير ، إذ عليه يكون المعنى لو كنا
 عالمين بما سمعنا ما كنا من أصحاب السعير !

ومثله قوله تعالى ، (وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون)
 أي وهم لا يعلمون بالتقريب نفسه !

بيد أنه يمكن حمل النظر في الآية على مد الطرف الذي هو
 أحد معاني النظر لغة ، والذي يعنى مقارنة الإبصار ، وعدمه وحينئذ
 لا يحصل تناقض في نفي الإبصار مع وجود النظر ، إذ يكون المعنى
 يدون طرفهم إليك مع عدم الإبصار . وعليه فلا موجب للتجويز في
 حمل الإبصار على العلم ولا لتنزيله منزلة عدمه .

(الثاني) : أن المبدأ الأول - هو واهب العلم بالمسموعات
 للسامعين ، والعلم بالمبصرات للمبصرين ؛ (وفاقد الشيء لا يعطيه)

فلا بد من أن يكون سمياً بصيراً ، بمعنى العلم ، بالمسموعات
والمبصرات ! .

(الثالث) : أن صفتي السمع والبصر - بمعنييهما الصحيح في
المبدأ الاول ، من صفات الكمال ؛ إذ معناهما العلم ، وفقده نقص لا
يجوز على الكامل المطلق .

وقد استدلل الأئمة لا إثبات السمع والبصر للمبدأ الاول
وانهما صفتان وراء العلم بدليل ضعيف ، محصّله : أن المبدأ الاول
- حي - وكل حي يصح اتصافه ، بالسمع والبصر ، فهو يصح
اتصافه بالسمع والبصر ، وإذا صح اتصافه بهما ، وجب أن يكونا
له بالفعل ، إذ ليس له حالة منتظرة ، بالقوة ، لعدمها فيه تعالى !

(ويؤخذ عليه) أولاً : منع كلية الكبرى ، إذ لا دليل على
كلايتها (واثباتهم) لكلايتها : بالسبر والتقسيم ، كما فعله إمام الحرمين :
بتقريب أن الجماد لا يتصف بهما ، وإذا صار حيواناً انصف بهما ،
إذا لم يمنع من ذلك مانع من آفة ، وإذا سبرنا صفات الحي لم نجد
ما يصحح الوصف بهما سوى صفة الحياة ، أو بما دلت به (الغزالي) من
أنه لو لم يتصف بهما لزم أن يكون الحيوانات المتصفة بهما - أكمل
منه تعالى ، وهو باطل ، أو بما دلت به صاحب (الطوالع) من أن
المبدأ الاول لو لم يتصف بهما لزم اتصافه ، بضدهما ، وهو نقص

لا يجوز عليه ، فلا بد من ثبوتها له ؛ وإثباتهم كآيتها بما في كبر غير
صحيح ، لأن حياة المبدأ الاول ليست من سنخ حياتنا - حتى يثبت
اشتراكها في جميع الآثار ، بسبرٍ وتقسيم ، ألا ترى صحة اتصافنا
بالشهوة مع عدم الصحة بالنسبة اليه تعالى ، ولأن كون المتصف بهما
أكمل من غيره - إنما هو في الماديات لا المجردات فإن ذلك فيها محل
المنع إذ لا دليل عليه !

ولأن كون الاتصاف بضمهما نقصاً - إذا أريد بهما معنى
وراء العلم ممنوع غاية المنع !

(ثانياً) : أنه لو سلم ذلك ، فإنه لا يثبت أنهما بمعنى زائد على
العلم ، كما هو مدعى القوم بوجه ...

سبب نفي السمع والبصر عن المبدأ الاول

لقد أنكر البعض أن من صفات المبدأ الاول ، السميع
والبصير ضللاً عن الحق وزيفاً عن الهدى محتجاً على ذلك بوجهين :
(الاول) : أنه لو كان من صفاته السمع والبصر ، لزم أحد
أمرين باطلين ، إما قدم المسموعات والمبصرات ؛ وإما كونه تعالى
محلاً للحوادث ، وحيث كان اللازم باطل ، لأن المسموعات
والمبصرات حادثات ، إذ ما سوى الله حادث لدى من يثبتها ، والله

ليس محلاً للحوادث ، فالملزوم مثله « بيان » الملازمة أنه إما أن يقال
بقدمها ، لأنها صفتا قديم ، فيلزوم الاول ، إذ لا يمكن تحقق السمع
والبصر بلا متعلقهما ، وإما أن يقال بحدوثها فيلزوم الثاني ! . . .

(ويؤخذ عليه) : أنها قديمتان ، - بالمعنى الصحيح - وهو
العلم بالمسموعات والمبصرات ، كما أفصحنا عنه ، وذلك لا يستلزم
قدم المتعلق ، فإن قدم العلم ؛ لا يستلزم قدم المعلوم ، بالعرض ،
حتى بناء على القول بأن علم المبدأ الاول بارتسام الصور ، فضلا عن
العلم الحضورى ؛ والاضافة الاشرافية ؛ كما ذهب اليه الاشراقيون
نعم لو كان سمعه وبصره بالآلة الحاسة تعالى عن ذلك ، كما يقوله
المجسمة (الكرامية) = لصح هذا الدليل ، فالملازمة على تقدير قدم
الصفتين ممنوعة ! .

(الثاني) : أن صفتي السمع والبصر ، من صفات الاجسام ،
لأنهما لا يكونان ، بغير آلة حاسة ، من أذن وعين ، والمبدأ
الاول ليس بجسم حتى يكون له ذلك ، فلا يكون له سمع وبصر
حتى يتصف بالسميع والبصير ! .

(ويؤخذ عليه) : منع الصغرى ، فإن السمع والبصر اللذين
من صفات الاجسام لا يكونان بغير آلة حاسة ، هما بمعنى ما يسمع
به ، ويبصر به ، وهذا لا يكون إلا بآلة وفي الاجسام ، أما هما

بمعنى العلم بالمسموعات والمبصرات ، كما في المبدأ الاول على الصحيح
 في معناهما فيه فإنها ليستا من صفات الاجسام ولا يحتاجان إلى آلة
 حاسة أصلاً ، فعلمه المتعلق بالمسموعات - سمع - ، وعلمه
 المتعلق بالمبصرات - بصر - وسمعه وبصره يرجعان إلى علمه بناء
 على مذهب العلم الحصري بارتسام الصور ، أما بناء على العلم الحصري
 كما ذهب إليه « شيخ الاشراق » ، فإن علمه يرجع إلى سمعه وبصره
 على العكس من الاول ، فعلمه سمعه وبصره ؛ لأن علم المبدأ الاول
 لديه عبارة عن حضور الاشياء لديه وشهوده لها لا إشراقه عليها بإشراق
 ايجادي عليّ ؛ والابصار لديه ، الاشراق على المبصرات ، إذن فعلمه
 أي إشراقه المتعلق بالمبصرات بصر . . .

قال (صدر الدين الشيرازي) في حواشيه على (كتاب حكمة
 الاشراق) (لشهاب الدين السهروردي) ، « لما كان علمه سبحانه
 بالاشياء عبارة عن إضافة اشراقية حضورية ، فكان علمه تعالى عنده
 راجعاً إلى بصره ، وعند غيره ممن كان يرى أن علمه بالاشياء عبارة
 عن صورة حاصلة منها في ذاته ، كما عند المشائين وأتباعهم كالشيخين
 أبي نصر ، وأبي علي ، وكثير من تلاميذه كان عندهم بصره تعالى
 راجعاً إلى علمه ، لأن كل صورة حصلت في الذهن ، وإن تخصصت
 بألف تخصص ، فهي كلية ، مثالية ، فلا يكون المعلوم بها شخصياً

مبصرآء، وهذه الطريقة أجود، فعلمه تعالى بكل شيء، وإضافته القيومية إليه وإضافته إليه إِبصاره، فيكون قدرته وعلمه، وبصره، شيئاً واحداً، ومراده بهذه الطريقة أي طريقة (شيخ الإِشراق) (شهاب الدين) المتقدم ذكره، فالخلاصة ثبوت صفتي السمع والبصر للمبدأ الأول - بمعنى العلم؛ ولا وجه لشبهة نفيها أصلاً، وبما تقدم يثبت أنه مدرك له صفة الإدراك بلا حاجة إلى بحث ذلك على حده.

تظاير المبدأ الأول

لا خلاف بين المسلمين في أن المبدأ الأول متكامل، له صفة الكلام وإنما اختلفوا في معنى كلامه تعالى؛ وفي قدمه وحدوثه، فالكلام هنا يعرض في أمور: معنى كلامه، إثبات كلامه، قدمه وحدوثه، صدق كلامه.

معنى كلام المبدأ الأول

لقد تعددت المذاهب في كلامه تعالى، فذهب الخنابلة والكرامية إلى أن معنى كلامه هو المعنى الحقيقي للكلام لغة، وهو عبارة عن اللفظ المسموع المؤلف من الأصوات والحروف على تفسير، أو هو عبارة عن أصوات متتابعة لمعنى مفهوم - على تفسير آخر أخص من الأول - لعدم تقييد الأول بالمعنى المفهوم فهو أعم من الثاني، وهو

بهذا المعنى عندهم قائم بذاته تعالى ، وذهب المعتزلة إلى أن معنى كلامه
 المعنى الحقيقي للكلام - كما يقول الحنابلة والكرامية ؛ ومعنى أنه
 متكلم ، أنه يوجد الكلام ، وينشؤه للدلالة على المعاني المقصودة له
 في جسم من الاجسام ، غاية الامر أن هذا المعنى فينا يتوقف على
 قدرة وآلة نطق كاللسان ، وفيه لا يتوقف على غير القدرة ،
 وقدرته عامة ! . . .

وذهب الأشاعرة إلى أن كلامه تعالى عبارة عن أمر نفسي بغير
 العلم ، والقدرة ، والادراك ؛ وسائر صفاته التي يتصف بها ، وهو أمر
 واحد ليس بخبر ولا أمر ولا نهي إلى غير ذلك من الامور الانشائية
 ولا يدخل فيه ماض ولا حال ، ولا استقبال وقد عبّروا عنه في
 الاوامر ، بالطلب ؛ ولم يعبروا عنه في غيرها بشيء ، وزعم رئيسهم
 في المحصل : أن لفظ الكلام حقيقة في هذا المعنى النفسي ، المعبر عنه
 في الكلام النفسي ، ومجاز في الكلام اللفظي ؛ الذي هو معنى حقيقي
 لغة ، وأنه يسمى كلاما من قبيل تسمية الدال باسم المدلول مسامحة .
 وذهب المتكلمون من الامامية إلى أن معنى كلامه المعنى الحقيقي له ،
 وتكلمه عبارة على القدرة على ايجاد الكلام وانشائه ! . . .

منشأ الخلاف

إن منشأ الخلاف بين المسلمين في معنى كلام المبدأ الأول هو

وجود قياسين متعارضين :

(أحدهما) : أن كلامه تعالى صفة له ، وما هو صفة للقديم -

قديم ، فكلامه قديم ! ..

(الثاني) أن كلامه تعالى مؤلف من أجزاء مترتبة متعاقبة في

الوجود ، وكل ما هو كذلك ، فهو حادث ، فكلامه تعالى حادث .

ولا يخفى أن هذين القياسين ، متعارضان لا يمكن صحتهما - معاً -

بل أحدهما صحيح ، والآخر فاسد ، فالحنابلة بنوا مذهبهم على صحة

القياس الاول ، ومنع كلية كبرى القياس الثاني ، إذ ليس كل

مؤلف من أجزاء مترتبة متعاقبة في الوجود ، حادثاً عندهم ، ولذا

ذهبوا إلى قدم القرآن ؛ وبالغ بعضهم ، فقال بقدم جلد القرآن ،

وغلافه ، والكرامية وافقوا الحنابلة في أن كلامه بالمعنى الحقيقي

للكلام ، حروف وأصوات ، بيد أنهم خالفوه في قدمه ، بل هو

لديهم حادث قائم في ذاته تعالى ، إذ لا مانع عندهم من قيام الحادث

في القديم ، فهم يصححون القياس الثاني ، ويفسدون القياس الاول

بمنع كلية كبراه .

والمعتزلة ذهبوا مذهب الفرقتين المذكورتين من حمل الكلام

على معناه الحقيقي ، غير أنهم ذهبوا إلى عدم قيامه بذاته تعالى ، بل

بغير ذاته من الاجسام ؛ كقيامه في الشجرة عند أول كلامه لموسى

ابن عمران ، فهم صححوا القياس الثاني ، وقدحوا في صغرى القياس
 الاول ، فإن صفة المبدأ الاول هي المتكلم بمعنى موجد الكلام ،
 ومنشئه ، لا نفس الكلام الذي هو الاصوات والحروف .
 (أما الأشاعرة) : فإنهم صححوا القياس الاول ، وقدحوا
 في صغرى القياس الثاني ، لذهابهم إلى الكلام النفسي ، فإن المبدأ
 الاول عندهم - متكلم بكلام نفسي ، غير مؤلف من
 اصوات ، و حروف وهو مدلول للكلام اللفظي المؤلف من
 ذلك ، وهو عندهم قديم - قائم في ذات القديم تعالى ، وقد أطلقوا
 القول بقدم القرآن ، وحكموا بكفر من قال بخلقه وحدوثه !

سبب ذهاب الأشاعرة إلى الكلام النفسي

إن سبب ذهاب الأشاعرة هذا المذهب أمور ثلاثة :
 (الاول) : أنه نواتر عن جميع أرباب الشرائع ، وصف المبدأ
 الاول تعالى بأنه متكلم .
 (الثاني) : أنهم اعتبروا في صدق المشتق على الذات قيام مبدأ
 الاشتقاق فيها قياماً حلولياً - لا غير - كقيام البياض في ذات
 الأبيض ! . . .
 (الثالث) : أن الكلام بمعناه الحقيقي من قبيل الحوادث ،

فلا يصح قيامه بذات الواجب ، إذ يلزم كونها محلاً للحوادث ،
وهو غير جائز ؟ ..

ما أخذ أدلة الأشاعرة لاثبات الكلام النفسي

لقد دلت الأشاعرة لاثبات الكلام النفسي للمبدأ الأول بوجوده :
(الأول) ما استدل به إمامهم في «المحصل» ، وهو بيت من
الشعر «للاخطال» ، هو :

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

فهذا البيت يدل على أن الكلام في النفس ، والكلام اللفظي

في اللسان وإنما هو دليل ، وكشف عنه فحسب . . .

(ويؤخذ عليه) : أولاً : أنه ليس بحجة ، لأنه ليس قول

معصوم - لا نبي ، ولا وصي نبي - ، وإنما هو قول شاعر !

(ثانياً) : أنه لا ظهور للبيت فيما ادّعوه ، من الكلام النفسي

الذي هو غير العلم ، والقدرة ، والإرادة الخ . فغاية ما يدل على

معنى قائم في النفس ، وكل كلام يدل التزاماً على معنى قائم في النفس

من العلم في الإخبار ، والتعني والترجي ، والاستفهام الحقيقي في

تلك الصيغ جميعها ، والأرادة في الأوامر والنواهي إلى غير ذلك ،

فلعل مراد الأشاعرة هذه المعاني الالتزامية ومع تطرق هذا الاحتمال

يسقط به الاستدلال ؟ ..

« وتوهم » : أن إطلاق الكلام على تلك المعاني الالتزامية في البيت خلاف الظاهر ، لا يصار إليه « مدفوع » بأن مخالفة الظاهر حاصلة على أي تقدير ، فإن الكلام النفسي من مخترعات الاشاعرة وليس الحمل عليه بأولى من الحمل على المعاني الالتزامية المتقدمة ! .

(ثالثاً) : أننا لا نجد في أنفسنا شيئاً = وراء الصفات التي ذكرت آنفاً ، من العلم والارادة وو الخ . تسمى بالكلام النفسي كما زعموا ، وإذا لم يكن فينا شيء وراء تلك ، يكون هو الكلام النفسي ، ففي المبدأ الاول كذلك كما قال الرضا (ع) « لقد علم أولو الالباب أنه لا يعلم ما هناك إلى بما هنا » ، والتصديق بالشيء فرع تصوّره ، فالتدليل بهذا البيت غير سديد ، ومن العجيب أن يبني تكفير من يأبي هذا الأمر الباطل من المسلمين على مثل هذا البيت من الشعر كما يحكم به الاشاعرة ! .

(الثاني) : أن المتكلم من قام به الكلام ، لا من أوجده ، ولو في محل آخر ، للقطع بأن موجد الحركة في جسم آخر لا يسمي متحركاً عرفاً ، فلا بد من القول بالكلام النفسي فراراً من كون الواجب محلاً للحوادث ! .

(ويؤخذ عليه) : أولاً أن المتكلم عرفاً من أوجد الكلام ،

الاول من قام به نظير الضارب ، والخالق والرازق ، وكون المبدأ
الاول متكافئاً من هذا القبيل .

«ودعوى» : أنه لا بد في صدق المشتق على الذات من قيام المبدأ
فيها بنحو الحلول ، كما في نحو الابيض حيث البياض يقوم في الذات
بنحو الحلول فيها «ممنوعة» ، فإن المبدأ في الامثلة السابقة لم يتم في
ذات المشتق ، إذ الضرب في الضارب يقوم في المضروب ، والرزق
في المرزوق ، والخلق في المخلوق ، فليس قيام المبدأ في الذات أي
مبدأ الاشتقاق الذي هو المصدر ، كالضرب في الضارب مثلاً
يعتبر بنحو الحلول ، كما في الابيض ، بل المعتبر كما حقق في
الاصول ، هو القيام بنحو التلبس ، والانصاف به ، سواء
كان التلبس بالمبدأ بنحو الصدور كما في الامثلة المتقدمة ، ومنه التكافؤ
في المبدأ الاول وفي الممكن أيضاً كذلك ، أو بنحو الحلول
كالابيض ، أو بنحو الانتزاع والعينية في الوجود كصفات المبدأ
الاول بناء على ما هو الصحيح من عينيتها للذات الواجبة ، أو بنحو
الانتزاع الصرف ، وكون الخارج ظرفاً لنفسها كما في الامور
الاعتبارية كالفوقية والتحتية .

وهذا هو المتبادر من المشتق عرفاً ، وعدم اطلاع العرف على
نحو التلبس بنحو الصدور لا يضر إذ هو حجة في تعيين المفاهيم لا

المصاديق كما حقق في محله !

(ثانياً) : أنه لو سلم ذلك فإنه يلزم من قيام الكلام النفسي القديم بذات المبدأ الاول قيام القديم بالقديم ، وهو غير جائز كقيام الحادث بالقديم ، ولذا لزم أن تكون صفاته تعالى عين ذاته المقدسة !
 (ثالثاً) : أنه بناء على مقالة رئيسهم أنه مجاز في الكلام اللفظي يصح سلب كلام الله عن القرآن ، ولا يلتزم به أحد حتى الأشعري !
 (الثالث) : أنا نجد في أنفسنا حال الأمر والنهي ؛ أو الخبر ، أو الاستخبار ، أو غير ذلك ، معاني يعبر عنها بالالفاظ المحسوسة ، فهذه المعاني هي الكلام النفسي الذي يدل عليه الكلام اللفظي ، وهو قديم يتصف به القديم !

(ويؤخذ عليه) أولاً : ما تقدم من أنا لا نجد في أنفسنا شيئاً وراء العلم في الأخبار ، والإرادة في الأمر والنهي ، وغير التمني والترجي والاستفهام ، أعني المعنى الحقيقي في جميع تلك الصيغ ، وغير ذلك من الصيغ الانشائية ، يسمى بالكلام النفسي ، وإثبات الشيء فرع تصوره ، لذلك قال المحقق الطوسي في متن التجريد بعد ذكر الكلام اللفظي ، « ولا يعقل كلام غيره » أي لا يتصور شيء وراء العلم والإرادة ، وغير بقية المعاني التي ذكرت يعبر عنه بالكلام النفسي !
 « ولئن قيل : إنه يوجد شيء وراء هذه الامور التي ذكرت

وهو أمران :

(أحدهما) نسبة أحد الطرفين إلى الآخر ، وهي غير العلم في

الاخبارات ، فإن المتكلم قد يخبر عما لا يعلم .

(الثاني) : الطلب ، وهو غير الإرادة ، ففي الأمر قد يوجد

طلب بلا إرادة ، كما في صورة الاختبار ، أي امتحان طاعة العبد

والاعتذار ، أي طلب العذر في عقوبة العبد ، ففي هاتين الصورتين

يأمر المولى عبده في إنيان الفعل - كأن يقول له صل مثلا - وهو

لا يريد منه الصلاة ، بل قد يبغضها ، فهنا يوجد طلب حقيقي

لاشترط الأمر به مع أنه لا إرادة حقيقية ؛ إذن ، فيكون وراء

الإرادة شيء يسمى بالطلب ، وهو غيرها فكيف ينكر أن يكون

وراء الصفات المقدمة شيء ، آخر يسمى بالكلام النفسي ! .

« فإنه يجاب » : أما عن الأول ، فإن نسبة أحد الطرفين إلى

الآخر هي مدلول الكلام اللفظي ؛ فإن الجملة الخبرية مفادها ثبوت

نسبة أحد الطرفين إلى الآخر ، والمراد أنه ليس وراء ما يستفاد من

القضية اللفظية في الإخبار ، غير العلم الذي هو من مقدمات الإخبار

بما أنه فعل اختياري له مبادي من التصور والتصديق بالفائدة وما

إلى ذلك ! .

« ودعوى » أن المخبر قد يخبر بلا علم .

«ممنوعة»: إذا كان الاخبار بنحو الاختيار والحقيقة - لا كإخبار
 النائم والهاذي . فإنه ليس بإخبار ، بل هو صورة إخبار ! . . .
 (وأما عن الثاني) : فإن الطلب كما تحقق في الاصول - هو
 عين الإرادة مفهوماً ومصداقاً - بمعنى أن مفهوم الطلب الحقيقي عين
 مفهوم الإرادة الحقيقية ، ومصداق الإرادة الحقيقية عين مصداق
 الطلب الحقيقي ؛ وهكذا الإنشائي مع الإنشائي ، أما الطلب الحقيقي
 فإنه غير الطلب الإنشائي مفهوماً ومصداقاً ، والمعتبر في الأمر هو
 الطلب الإنشائي ، وهو عين الإرادة الإنشائية ، ففي صورتين الطلب
 الإنشائي موجود ؛ والإرادة الإنشائية موجودة ، وكما ليس فيهما
 إرادة حقيقية ، فليس فيهما طلب حقيقي ، حتى يقال هو الكلام
 النفسي ، وهو غير الإرادة ، والطلب الإنشائي حادث لا يجوز أن
 يكون كلاماً للمبدأ الأول تعالى !

وبعد هذا فالصحيح من المعاني ما ذهب إليه متكلمو الإمامية
 لتبادره وانسباقه إلى الفهم لدى أبناء المحاوراة عرفاً ؛ فإن المتبادر من
 قولنا فلان متكلم أنه يقوم به التكلم بمعنى التلبس بالكلام بنحو
 القدرة على إيجاده فهو من صفات الذات ، لا من صفات الفعل ،
 ولعل هذا مراد المعتزلة ، وإن صرحوا بأن معنى كلامه خلق الكلام
 في جسم من الاجسام ، فإن المتكلم يصدق على المبدأ الأول ؛

قبل ايجاد الكلام كما يصدق المتكلم على الانسان حال سكوته
 باعتبار أنه قادر على انشاء الكلام وايجاده؛ والافئذيهم خلاف المتبادر
 لدى أبناء المحاوره لا يصح أن يصر اليه ؟

أبائ تكلم المبدأ الاول

إن ما يدل به على تكلم المبدأ الاول وجوه:
 (الأول) : أنه قد تواتر عن جميع الانبياء أنه تعالى
 متكلم ، وبضميمة أن تكلمه بمعنى قدرته على ايجاد الكلام بلا
 حاجة إلى آلة تكلم - كما في البشر المحتاجين في ذلك إلى لسان ،
 حيث إن ذلك ممكن في حقه تعالى لعموم قدرته وقوتها ؛ بخلاف
 البشر لضعف قدرتهم وقوتهم - بضميمة ذلك يتم المطلوب ويثبت
 تكلمه ! ..

(الثاني) أن المبدأ الأول هو واهب التكلم للمتكلمين -
 بالمعنى الصحيح للتكلم ، وفاقد الشيء لا يعطيه ، فاذن هو متكلم
 بمعنى أنه قادر على ايجاد الكلام ..

(الثالث) : أن التكلم بالمعنى الصحيح : هو صفة كمال ، وضده
 العجز صفة نقص ، والكمال المطلق لا يجوز عليه النقص لاستلزامه
 الحاجة المنافية للوجوب ، وهو الخلف ! ..

قدم كلام المبدأ الاول وعبرته

لا ريب في أن تكلم المبدأ الاول بالمعنى الصحيح الذي هو القدرة على إيجاد الكلام ، قديم ، لأنه صفة المبدأ الاول ، وعين ذاته إذ القدرة عين الذات كسائر الصفات الثبوتية كما يأتي بيانه .
 « أما كلامه » أعني ما به التكلم فهو حادث ليس بتقديم خلافاً للحنبالة ، والكرامية ، ويدل على ذلك وجوه :

(الاول) : أن الكلام حقيقة في المؤلف من أصوات وحروف لغة وعرفاً ، وكلام المبدأ الاول كذلك ، فان الكلام النفسي غير معقول كما أفصحنا عنه ، وكل ما كان مؤلفاً من أصوات وحروف مرتبة متتابعة يوجد اللاحق منها بعد سابقه ، يكون حادثاً كما قدمنا ذلك في القياس الثاني ، فالقياس الثاني صحيح لا غبار عليه ، واعتقاد أن القرآن قديم مع كونه مؤلفاً من حروف وأصوات متتابعة ، وإنكار كلمة كبرى ، القياس الثاني كما ذهب اليه الحنبالة اعتقاد فاسد !

(الثاني) : أن في القرآن إخبارات ظاهرة بأنها بنحو الماضي ، نحو قوله تعالى « إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه » وقوله تعالى « وعصى فرعون الرسول » الى غير ذلك والأزل ليس فيه ماض ، ولا حال

ولا استقبال ! .

(الثالث) : أن في القرآن أوامر ، ونواهي ، فلو كانت أزلية
لزم دوامها ، إذ ما ثبت قدمه امتنع عدمه ، فيلزم بقاء التكليف
في الآخرة ، التي هي ليست بدار تكليف ، وذلك عبث لا يجوز
على الحكيم ! .

(الرابع) : أنه لو كان كلامه أزلياً ، لزم عدم اختصاص
شيء منه بوقت دون وقت ، ومحل دون محل لعدمها بالنسبة إليه ،
فلم يختص مكالمة موسى في الطور ، وذلك باطل باجماع المسلمين .
« ونوهم » : أن المضي في القرآن ، واختصاص التكليف في
الدنيا ، واختصاص الخطاب في وقت ومحل إنما هو باعتبار
تعلقات الكلام بالأشخاص والأزمان والأمكنة ، كما أجاب به
« المحقق القوشجي » ، والتعلقات حادثة يتصور فيها المضي ، ويتصور
فيها الانقضاء والاختصاص ، مثلاً الأمر بالصلاة يتعلق بالشخص
عند بلوغه ، وينقطع بموته ، وكذلك تعلق المكالمة بموسى حادث
يختص بالطور هذا التوهم « مدفوع » بأننا لا نتصور أزلياً مع حدوث
تعلقاته .

« وربما يستدل » على حدوث كلامه تعالى ، بما محصله : أنه لو
كان أزلياً لتساوت نسبته إلى جميع ما يصح تعلقه به ، كالعلم ،

فيصح تعلق الامر والنهي بكل فعل حتى يكون المأمور به منهيًا عنه
وبالعكس ، واللزام باطل قطعاً ، إذ يلزم اجتماع الضدين ، وهو
محال ، ومستلزمه كذلك ، فكون كلامه تعالى قديماً أزلياً محال !
(ويؤخذ عليه) : أن مساواة نسبة القديم الى جميع ما يصح
تعلقه به - إنما هو فيما صح تعلقه به ، ومع تعلق الأمر بشيء ، أولاً
لا يصح تعلق النهي به ، وبالعكس ، فإنه اجتماع الضدين ، وهو
يمنع من تعلقهما بالفعل معاً .

« وبعبارة » واضحة أن المساواة في النسبة وصحة التعلق ،
لا يلزمهما فعلية التعلق ، إذ قد يمنع من ذلك مانع ، فهذا الدليل غير
سديد ! .

ونتيجة البحث أن الحق ما ذهب اليه المعتزلة والامامية من
معنى كلامه وحدوثه ، وأن ما ذهب اليه غيرهم من القول بقدمه ،
ونكفير من قال بحدوثه ، كما حكم به أبو حنيفة وتلميذه أبو
يوسف بعد مناظرة دامت ستة أشهر ، حكم بغير ما انزل الله علي
رسوله ، ثم لماذا لم يحكموا بالكفر علي « ابي علي الاشعري » الذي
يقول بأن كلامه تعالى اللفظي ، ليس بكلامه حقيقة ؟ ومعناه انه
يصح سلب كلامه عنه ، لأنه كلام مجازي عنده مع انه كلامه
بالضرورة من دين الاسلام ، فمن أنكر أمراً مبنيًا علي أمر باطل

— كالكلام النفسي — يكفّر ، ولا يكفّر من انكر ضرورياً
من ضروريات دين الاسلام إن هذا الشيء عجاب ؟ .

صدق المبدأ الاول في كلامه

لا ريب في أن المبدأ الاول — صادق في كل ما يخبر به بانفاق
المسلمين ، بل وانفاق جميع أرباب الشرائع — كما نقل ذلك عنهم
بالتواتر .

(ولا يتوهم) توقف صدقهم على صدق كلامه لتوقف صدق
نبوتهم عليه ، فلو توقف صدق كلامه على صدقهم لزم الدور ،
(فإن صدقهم) بثبت بالمعجزة بلا توقف على كلامه والكذب في
كلامه تعالى غير جائز عليه لوجوه :

(الاول) : أن الكذب قبيح بالضرورة بناء على قاعدة
التحسين والتقيح العقليين ، والقبح نقص لا يجوز على الكامل
المطلق الواجب تعالى ، لأنه من لوازم الإمكان ! .

(الثاني) : أن المبدأ الاول حكيم ، والكذب ينافي الحكمة ،
لأنه يرفع الوثوق بكلامه ، في كل ما يخبر به من شؤون الدنيا
والآخرة ، وفي ذلك فوت مصالح لا تحصى ؛ وذلك لا يليق بالحكيم ؛
(الثالث) : ما دلت به الأشاعرة ، ومحصولة : أنه لو انصف المبدأ

الاول بالكذب، لكان كذبه قديماً، حيث اعتبروا في صدق المشتق
قيام مبدئه في الذات بنحو الحلول؛ والحادث لا يجوز أن يميل في
القديم، ولازم ذلك امتناع الصدق عليه تعالى؛ وإلا لم يكن الكذب
قديماً، لأن ما ثبت قدمه امتنع عدمه، فلو صدق لزم اجتماع
الضدين - الصدق والكذب في كلام واحد، وهو غير جائز،
وامتناع الصدق على المبدأ الاول - لازم باطل بالضرورة، فإننا
نعلم بداهة أن من يعلم شيئاً يمكنه أن يخبر عنه على ما هو عليه،
وهو معنى الصدق، فالملزوم وهو انصافه بالكذب مثله !

«ويؤخذ عليه»: أولاً أن هذا الدليل - كما ينفي انصاف
المبدأ الأول بالكذب؛ ينفي انصافه بالصدق ايضاً، لجريانه في
انصافه بالصدق - عيناً - ، حيث يقال لو انصف المبدأ الاول
بالصدق؛ لكان صدقه قديماً الخ، ونحن نعلم بالضرورة أن من علم
شيئاً يمكنه أن يخبر عنه؛ على غير ما هو عليه، وهو معنى الكذب
فحيث كان اللازم باطلاً، فالملزوم مثله، ويبطل انصاف المبدأ
الأول بالصدق، وهذا باطل غاية البطلان !

«وتوهم»: ان هذا الدليل لا يثبت صدق الكلام النفسي فحسب
لأنه قديم عندهم، دون الكلام اللفظي، فانه حادث فيجوز الكذب
فيه، ولا يلزم محذور «مدفوع» بأن ذلك لا معنى له، وهو

مستلزم للتناقض ، فان صدق الكلام النفسي معناه مطابقتة للواقع
 وكذب اللفظي معناه عدم مطابقتة معناه ، أي الكلام النفسي
 للواقع ، إذ صدق اللفظي وعدمه إنما هما بالنظر إلى مطابقتة المعنى
 وعدمه ، وإذن فصدق النفسي مع كذب اللفظي تناقض واضح ،
 فالصدق والكذب فيهما واحد !!

« مضافاً » إلى نفي وقوعه في الكلام اللفظي باجماع المسلمين
 حتى الأشعري ، فدعوى الجواز لو سلمت بلا فائدة أصلاً !
 « ثانياً » : ما سبق من منع لزوم قيام مبدأ الاشتقاق في الذات
 التي يحمل عليها المشتق ، بنحو الحلول ، ومنع قدم كلامه تعالى .
 « مضافاً » إلى منع جواز قيام القديم بالتقديم ؛ فالصحيح
 الوجهان الأولان !

إرادة المبدأ الأول

لقد اتفق أرباب العقول ، وأهل الملل على ثبوت الإرادة
 للمبدأ الأول ، وإنما اختلف الفلاسفة والمتكلمون في معنى إرادته
 تعالى ، فذهب الفلاسفة إلى أن إرادته - هي علمه العنائي الفعلي
 بنظام الموجودات - في الأزل على النحو الأكمل الأفضل ، أي
 يعلم كيف يجب أن تكون الموجودات بوجود خير فاضل ، مثلاً

يعلم كيف يجب أن تكون اعضاء الانسان ؟ ، وكيف يجب أن
تكون حركة السماء ليكونا فاضلين ؛ ويكون نظام الخير
فيهما موجوداً ؟ ١

وهذا العلم الذاتي الفعلي المسمى « بالعنائي » هو علة لوجود
الموجودات ؛ وكما لانها الممكنة على نحو الكمال ، وذهب « الكعبي »
من المتكلمين إلى أن إرادته هي علمه بالنسبة إلى أفعال نفسه ، وأمره
بالنسبة إلى أفعال غيره ، وذهب « النجار » إلى أن إرادته تعالى
- صفة سلبية - هي أنه ليس بمكره ولا ساه ، وذهب محققو
المعتزلة إلى أنها العلم بما في الفعل من مصلحة ، ويعبر عنه بالداعي إلى
الفعل ، وذهب جمهور المتكلمين إلى أن إرادته عبارة عن قصده إلى
الفعل ، ولذا فالمبدأ الاول عندهم فاعل بالقصد ، والصحيح من بين
هذه المعاني ما ذهب إليه الفلاسفة ، ذلك لان المعنى الحقيقي للارادة
- لغة وعرفاً - هو الشوق المؤكد المنبعث عن إدراك الملائم
للنفس بادراك تصديقي - علمي أو ظني أو تخيُّلي - كما يذهب
إليه المتكلمون ، (وعبارة ثانية) الارادة فينا هي الشوق المؤكد
الناشئ من التصديق بالمصلحة والمنفعة في المراد ، وذلك لا يصح في
المبدأ الاول لوجهين (الاول) أن الارادة - بالمعنى الحقيقي المعروف -
تستلزم الغرض - أي الداعي - المعابر للذات ، وهذا لا يجوز في

المبدأ الاول .

اثبات عدم جواز مغايرة الغرض للمبدأ الاول

ويدل على عدم جواز مغايرة غرض المبدأ الاول له وجوه .
 (الاول) : ان الفاعل لغرض مغاير لذاته ، هو فاقد لذلك الغرض ، ولذا جعل الفعل ذريعة للحصول عليه ، وذلك يستلزم الفقر والحاجة ، وهما لا يكونان في الواجب ، إذ هما من لوازم الامكان ، فالمبدأ الاول لا يمكن أن يكون له غرض مغاير لذاته وإلا لزم خروج الواجب عن كونه واجبا ، وهو خلف ! .
 « الثاني » أن الغرض - هو معطي الفاعلية للفاعل ، إذ العلة الغائية - علة لفاعلية الفاعل ، وهذا يستلزم حاجة الواجب في فاعليته ، وذلك ينافي الوجود .
 « الثالث » : أن الغرض مكمل لذي الغرض - سواء كان عيناً أو ثناء ، أو كون فعله على الاكمل الاحسن ؛ أو غير ذلك من الاغراض - فمالم يحصل الغرض ، لا يحصل الكمال الناشئ منه ، وذلك نقص ، لا يجوز على الكامل التمام ، إذ ليس للمبدأ الاول حالة منتظرة يستكملها بالغرض ، وهو ينافي الوجود ، ولذا منع الفلاسفة أن يكون المبدأ الأول فاعلا بالقصد ، وقالوا بأنه فاعل

بالعناية - التي هي العلم بالنظام الأكمل ، الذي هو سبب لهذا
النظام المشاهد !!

« وتوهم » : أن الغرض في أفعاله تعالى - وإن كانت مغايراً
لذاته - لا يوجب احتياجه إليه ، لأنه عائد إلى نفع الموجودات ،
لا إلى نفعه - كما يقوله المعتزلة - ، فلا مانع من أن يكون لأفعاله
غرض مغاير له . « مدفوع » بأن الغرض الملائم الناشئ عن الشوق
المؤكّد إليه ، هو استكمال لذي الغرض ، سواء كان لنفسه ، أو
لغيره ، لأن تأكّد الشوق لا يكون إلا مع الحاجة للمشتاق إليه ،
فلو لم يكن هناك شوق - لم تكن حاجة ، ولم يكن قصد ، بل
علم بغيرية الشيء ، وهو عين الداعي المجرّد عن القصد ، وتكون
الإرادة حينئذ عقلية علمية لا غير .

نعم الفلاسفة يثبتون له غرضاً في أفعاله - هو ذاته المقدّسة ،
ولذا يقولون - إن الفاعل والغاية في المبدأ الأوّل شيء واحد ،
وذلك لأن المبدأ الأوّل يجب ذاته ويتعشقهها ، ويرضى بها ، وبهذا
الاعتبار يجب آثارها ، ويرضى بها ، لأن من أحب شيئاً أحب آثاره
بل حب الذات ، التي هي علة للآثار بعينه حب للآثار ، بالنظر التعلقي
الربطي للمعلول بالعلة ، وأنه شأن من شؤونها ، وطور من أطوارها
فالغرض للمبدأ الأوّل من فعله ذاته ، أي الغرض الذاتي ، فلا

ينافي أن يكون لفعله غرض بالعرض ، كما في قوله تعالى « وجعلناه
الارض مهادوا والجبال أوتاداً » ، « وجعلنا الشمس سراجاً وهاجاً » إلى
غير ذلك من الآيات الكريمة .

(وتوهم) : أن الغرض قد يكون خيرية الشيء في نفسه ،
لا لنفع يعود إلى الفاعل والقابل ، فلا يلزم استكمال الفاعل به ، بل
ربما نفعل نحن أفعالاً بلا غرض ، ولا فائدة - كالأحسان إلى إنسان -
بلا فائدة تقصد ، فما في المبدأ الأول كذلك .

«مدفوع» : بأنه لا يعقل أن يكون فعل عقلائي اختياري
بلا غرض ، وإلا يكون ذلك سفهاً ، وهو لا يجوز على الحكيم ،
وفي مسألة الإحسان الغرض موجود ؛ ولو كان الإحسان لاجل
حسن الإحسان - وأنه أولى به ، وإذا لم يكن الغرض مرتبطاً
بالفاعل ، وهو خير له لا تكون إرادته قصداً كما سلف ، بل تكون
عقلية علمية محضة .

(الثاني) : من وجهي نفي الإرادة بمعناها المعروف عن المبدأ
الأول ما ذكره (الفخر الرازي) في المباحث المشرقية ومحصله : أن
إرادة المبدأ الأول دائمة الوجود ، وما كان كذلك لا يصح أن
يكون قصداً إلى التكوّن - كما يقوله المتكلمون - ، لأن القصد
إلى الشيء يستحيل بقاؤه بعد حصول ذلك الشيء المقصود ، وإلا

لزم تحصيل الحاصل ، ولعلّ مراد محققي المعتزلة ، ما ذهب اليه
 الفلاسفة ، حيث يقولون إن الارادة في المبدأ الاول عين العلم ،
 وهذا لا يلائم قولهم بأنه تعالى فاعل بالقصد ، وإن لم يُسموه فاعلا
 بالعناية - !

أما مذهب (الكعبي) فإنه غير مخالف لمذهب الفلاسفة في
 الارادة التكوينية التي هي محل البحث ، نعم ذكر معها الارادة
 التشريعية ، التي هي بمعنى الامر بما فيه المصلحة ، وهو صحيح .
 وأما مذهب (النجّار) : فهو غير صحيح ، لان الارادة
 بالوجدان هي صفة وجودية لا سلبية ، نعم ما فسّرها به من قبيل
 اللوازم ، لانه عينها ، فالصحيح أنها عين العلم بالاصح الذي هو
 الداعي للايجاد ، وهو عين الذات !

اثبات ارادة المبدأ الاول

إن ما يمكن أن يدّأل به لاثبات ارادة المبدأ الاول وجوده -
 (الاول) : أن الارادة بالمعنى الصحيح صفة كمال ، وفقدتها
 صفة نقص لا يجوز على الكامل المطلق ، فلو لم يتصف بها لوصف
 بعدمها ، وهو لا يجوز .

(الثاني) : أن المبدأ الاول هو الذي وهب العلم بالمصالح

والمنافع للعالمين ، (وفاقد الشيء لا يعطيه) بالضرورة العقلية .
 (الثالث) : أن قدرة المبدأ الأول متساوية النسبة إلى طرفي
 المقدور ، فلا بد من مرجح يرجح أحد طرفيه على الآخر وجوده
 أو عدمه ، ولا يكون العلم المطلق ، لأنه كالقدرة في تساوي
 الطرفين بالنسبة إليه ، فلا بد من مرجح يخص أحد الطرفين بالايجاد
 وليس هو إلا الإرادة بمعنى العلم الخاص بخيرية الفعل في ضمن
 نظام الكل ، وهو عين الداعي الذي هو عين الذات ، فأرادته عين
 علمه الذي هو عين ذاته الذي هو عين الداعي إلى الايجاد . فالغرض
 عين الذات لا شيء يغايرها وينافها كما ذكر آنفاً ؛ وإلى هذا
 الوجه أشار المحقق الطوسي في (التجريد) بقوله « وتخصيص
 بعض الممكنات دون بعض بالايجاد ، وفي وقت دون وقت يدل
 على إرادته » !

سببه نقى اتحاد الإرادة مع العلم والذات

ربما يتوهم عدم إمكان اتحاد إرادة المبدأ الأول مع علمه
 المتحد مع الذات ، بل هي غير العلم ، وزائدة على الذات بدليل أنه
 لو كانت عين العلم لما اختلف متملاًّ قهما ، والحال انه مختلف ؛ فإن
 العلم يتعلق بكل شيء ، والإرادة ليست كذلك ، إذ لا يجوز

تعلقها بالظلم والكفر ، أو بشيء من الشرور والقبائح ؛ بل لو تعلقت
بذلك يلزم الجبر الباطل ، فكيف تكون إرادة المبدأ الاول -
عين علمه مع اختلاف متعلقها ؟ فلا بد من مغايرتها له ، وزيادتها
على الذات الواجبة ، وهذه شبهة تقبلها « محمد بن يعقوب الكليني »
رئيس المحدثين رضوان الله عليه ! .

(ويؤخذ على هذه الشبهة) أولاً : النقض بقدره المبدأ الاول
فإنها - على الصحيح - عين علمه مع أنها لا تتعلق بكل ما يتعلق
به العلم ، فالإرادة لا تتعلق بالمتنعات مع تعلق العلم بها ؛ فالمتعلق
مختلف ؛ وهما متحدان ! .

(ثانياً) : أن المدعي هو - أن إرادة المبدأ الاول - عين
علمه بالمصلحة والخير ، لا العلم المطلق بسعته ، وشموله ، وهذا كما
بين آنفاً ، أن سماع المبدأ الاول وبصره يرجعان إلى العلم لدى المحققين
ولا يلزم من ذلك تعلق السمع بغير المسموعات ، والبصر بغير المبصرات
وهذا ظاهر ! .

« ولئن قيل » : إن في الكتاب الكريم ؛ والأخبار الواردة
عن أهل بيت الوحي (ع) ما يؤيد ما ذهب إليه « الكليني » من زيادة
الإرادة على ذاته تعالى ، لصراحته بحدوثها ، فكيف تكون عين
ذاته القديمة ؟ !

(أما ما في الكتاب) : فهو قولة تعالى « إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون » ، أي أن أمره نفس الإيجاد المعبر عنه بكلمة كن الإيجادية ، الوجودية ، لا بلفظ يسمع ، ولا نداء يقرع ، كما قال أمير المؤمنين (ع) في بعض خطبه !
 (وأما ما في الاخبار) : فهي كثيرة :

(منها) : ما رواه « الكليني » في « أصول الكافي » ، ورواه (الصدوق) في (توحيده) عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن (ع) قال : قلت له أخبرني عن الإرادة من الله ، ومن الخلق ، قال : فقال الإرادة من الخلق الضمير وما يبدو لهم بعد ذلك من الفعل ، وأما من الله : فأرادته إحدائه ؛ لأنه لا يتروى ولا يهيم ، ولا يفكر وهذه الصفات منفية عنه ، وهي من صفات الخلق ، فأرادة الله تعالى الفعل لا غير ذلك ، يقول له كن فيكون بلا لفظ ؛ ولا نطق بلسان ولا همّة ولا تفكير ؛ ولا كيف لذلك كما أنه لا كيف له !

(ومنها) : ما رواه « الكليني » أيضاً في « أصول الكافي » : عن هشام بن الحكم في حديث الزنديق الذي سأل أبا عبد الله الصادق (ع) ، وكان من سوءه أن قال له فله رضا وسخط ، فقال أبو عبد الله : نعم ، لكن ليس ذلك على ما يوجد من المخلوقين ، وذلك أن الرضا حال يدخل عليه ، فينقله من حال إلى حال ، لأن

المخلوق أجوف معتمل مر كَب للاشياء فيه مدخل ، وخالقنا لا مدخل
 للاشياء فيه ؛ لأنه واحدٌ واحدٌ الذات واحدٌ المعنى ، فرضاه
 ثوابه ؛ وسخطه عقابه ، من غير شيء يتداخله فيبيجه ؛ وينقله من
 حال إلى حال ؛ لأن ذلك من صفة المخلوقين العاجزين المحتاجين ،
 وغير ذلك من الأخبار ! .

« فإنه يجب عن ذلك » : بأن الآية والخبار في مقام بيان
 إرادة الله تعالى ، وأنها غير إرادة البشر ، فهي لا تحتاج إلى ما تحتاج
 إليه إرادة البشر من مقدمات ، نحو التصور للفعل والتصديق بفائدته
 تصديقاً جزمياً ، أو ظنياً ، أو تخيلياً ؛ ثم الميل والجزم والعزم ؛ ثم
 الشوق المؤكد المعبر عنه بالإرادة المحركة إلى الفعل ، بل إرادة
 الله شيء آخر ، فهي علة الإيجاد بلا توقف على مقدمات كما في إرادة
 البشر ، ولكي يعبر عن ذلك بما يفهمه عامة الناس عبر عنها بالإحداث
 والفعل ، من قبيل التعبير عن المسبب بالسبب ، كما في التعبير الكنائسي
 عن الجود بكثرة الرماد ، ويدل على ذلك قول الإمام في الخبر
 الأول : لأنه لا يتروى ، ولا يهيم ، ولا يفكر الحديث ؛ وبهذا
 يندفع الإشكال ، ولو كان من باب الاحتمال ؛ فإن الدليل إن
 تطرقه الاحتمال سقط به الاستدلال ! .

« وقد أجيب » عن ذلك أيضاً بوجوه :

(الاول) : ما أجاب به بعض الالاهيين : ومحصوله : أن لإرادته تعالى جهتين : جهة ثبات وهي أزلية وعين الذات ، وجهة تجدد وهي إضافة حادثه مع حدوث المراد - كما في سائر صفاته ذات الإضافة كالعلم والقدرة ، غير أن جهة الثبات في العلم والقدرة أدل على كمال الذات ، وبهايتها حيث يتحققان ، ولو مع عدم المعلوم والمقدور ، وذلك مما يعد في غاية كمال العلم والقدرة ولذا عدت من صفات الذات وجهة التجدد في الإرادة أدل على عزتها وجلالها ، حيث لا ينفك المراد عن الإرادة ، وذلك مما يعد في غاية العز والجلال ، ولذا عدت من صفات الفعل ، ولما كان الخطاب مع الجماهير في الآية والأخبار ، فينبغي أن يذكر من صفات المبدأ الأول ما هو أدل على كماله ، وأظهر في عزته وجلاله ، لذلك عبّر في الآية والأخبار عن الإرادة بأنها الإحداث والفعل ، بلحاظ الجهة الثانية !

(الثاني) : ما أجاب به المحقق «ملاً هادي السبزواري» وملخصه : أن لإرادة الله المبدأ الأول أنحاء ثلاثة : إرادة حقيقية ذاتية ؛ وهي ابتهاج ذاته بذاته التي بها يتحقق ابتهاجه بأثاره ، وإراته لها . . .
 إرادة : فعلية لإفاضة الوجود على الماهيات الإمكانية ، وهذه «مرة» تلاحظ بالنسبة إلى المبدأ الأول ، مرتبطة به - كالمعنى الحرفي «وأخرى» بالنسبة إلى الماهيات التي يفاض عليها الوجود .

إرادة : مصدرية مفهومية .

(أما الأولى) : فهي من صفات الذات ، وأما الثانية فهي
بالاعتبار الأول من صفات الذات ، وباعتبار الثاني من صفات الأفعال
(وأما الثانية) : فليست من صفات الذات ، ولا من صفات
الأفعال ، بل هي من المفاهيم والعناوين ، والإرادة المذكورة في
الآية والأخبار هي بمعنى النحو الثاني - باللاحظ الثاني - ، وهي من
صفات الأفعال .

(الثالث) : ما أجاب به المحقق (اللاهيجي) : وملخصه أنه
يحتمل أن تكون الإرادة في الآية والأخبار - بمعنى القصد إلى
الفعل على سبيل التجوز في الإسناد للتقريب إلى أفهام الجمهور
المخاطبين بذلك ، حيث لا يفهمون من الإرادة إلا القصد ، ويكون
إسناد الإرادة إليه تعالى باعتبار ترتب الأثر ، وأن كل ما يترتب
على القصد من غير الله تعالى يترتب على إرادته من دون توسط قصد
لاستحالة عليه - كما مر آنفاً ، وهذا نظير إطلاق الرحمة عليه
باعتبار ترتب آثارها ، نعم لو كانت إرادته بمعنى القصد حقيقة
لاستحال تخالف المراد عن الإرادة لثلا يلزم العجز منه تعالى ويلزم
من حدوثه حدوثها لكنه ليس كذلك .

وعلى هذا يكون معنى حدوث إرادته في الأخبار - حدوث

مراده حسب اقتضاء علمه بالمصلحة ، وهذا الاحتمال يدل عليه خبر
 هشام بن الحكم السابق ، ويندفع الاشكال ! . .
 (ويؤخذ على هذه الأجوبة) : أنها جميعاً خلاف نص الآية
 وخلاف نصوص الأخبار التي هي في مقام بيان ارادة المبدأ الأول
 تعالى بما لها من معنى ، لا بنحو من أنحاء معناها ، أو جهة من جهاته .
 (وعلى الأخير) : أنه لیس في خبر هشام بن الحكم ما يدل
 عليه بوجه كما ادّعي ذلك !

صفات المبدأ الأول الذاتية والفعلية

لقد مرّ أنّنا أن للمبدأ الأول تعالى ألو النأ متنوعة من الصفات
 و كانتنوع تلك الصفات بالثبوت والسلب ، فهي أيضاً تنوع بالذاتية
 والفعلية ، فمن الصفات الثبوتية للمبدأ الأول ما هو من صفات الذات
 وما هو من صفات الفعل ، ولكي تتميز احدهما عن الاخرى أذكر
 ما هو مقياس التفرقة بينهما لتعرفا به !

مقياس التفرقة بين الصفات

لقد ذكر « الكليني ره » في « أصول الكافي » مقياساً للتفرقة
 بين صفات الذات وصفات الفعل ما مفاده : أن صفات الذات ما لا يكون
 لاضدادها بالنسبة الى ذات المبدأ الأول وجود ، ولا يصح انصافه

بها - نحو العلم والقدرة ، وما الى ذلك من الصفات السبع الثبوتية فإنه ليس لاضدادها كالجهل ، والعجز وما الى ذلك وجود ولا يصح نسبتها اليه تعالى ، وصفات الفعل : هي ما يكون لاضدادها وجود ويصح نسبتها اليه تعالى ، نحو الإرادة بناء على رأيه ، أنها من صفات الافعال ، والرضا والحب ، وما الى ذلك من الصفات التي لها ولاضدادها وجود ، وصحة لانصاف المبدأ الاول بها ، فالكراهية ضد الرضا ، والبغض ضد الحب وهما موجودان ويصح اتصافه بهما فإنه يرضى بالطاعة ، ويكره المعصية ، ويحب الخير ويبغض الشر وإنما كان ما يصح اتصاف الذات به ، وبضده من صفات الافعال ، لا الذات لانه ، لو كان من صفات الذات مع صحة اتصاف الذات به ، للزم أن يكون بعض صفات ذاته تعالى مضاداً لبعض ، ويلزم ذلك اجتماع الاضداد في الذات الواجبة ، وهو محال وهذا مقياس صحيح لا غبار عليه ! ..

سرمدية وجود المبدأ الاول

لا خلاف بين المسلمين في أن المبدأ الاول - تعالى ، له صفة البقاء واستمرار الوجود - أزلاً وأبدأً ، وهذا معنى السرمدية الذي أخذ في مفهومه معنى الأزلي ، والأبدي ، حيث عرّف السرمدية

بما لأوّل له ، ولا آخر ، وما لأوّل له هو الأزلي ، كما أن مالا آخر له هو الأبدى ، وإنما اختلفوا في أن صفة السرمدية والبقاء - أزلا وأبدآ هي زائدة على ذات المبدأ الاول ، أو ليست بزائدة عليها بل هي عينها ، فالاشاعة ذهبوا إلى الاول ، وعليه تكون صفات المبدأ الاول ، الثبوتية ثمانية ، بخلافه على الثاني ، فإنها تكون سبعة والثاني هو مذهب الامامية - من وحدة الذات مع الصفات كما سيأتي !

ادلة الاشاعة لزيادة البقاء

لقد استدل « أبو الحسن الاشعري » شيخ الاشاعة لزيادة صفة البقاء - أزلا وأبدآ - على المبدأ الاول بوجهين :

(الاول) : أن المبدأ الاول باق بالضرورة ؛ وليس البقاء أمراً سلبياً ، ولا اعتبارياً إضافياً ، فلا بد أن يقوم به معنى البقاء ، كما في سائر صفاته ، نحو العالم والقادر وما إلى ذلك ، وقيام شيء بشيء يستلزم المغايرة بينهما ، وعدم استقلال القائم بالوجود ، فيكون البقاء زائداً على المبدأ الاول .

(الثاني) : أن البقاء أمر مغاير للوجود ، وزائد عليه بدليل أن الوجود يتحقق في الحدوث ضد البقاء ؛ فكيف يكون عين

البقاء والشئ الواحد لا يكون عين الضدين ، للزوم اجتماعهما فيه ،
 وذلك محال ، وإذن فصفة البقاء زائدة على المبدأ الاول وهو المطلوب .
 (وبوخذ على الوجه الاول) : أن قيام البقاء في ذات المبدأ
 الاول ، هو قيام صفة بموصوفها ، وهو لا يستلزم المغايرة ولا عدم
 الاستقلال ، لان القيام الوصفي هو التلبس وهو على أنحاء متنوعة بالصدور
 نحو الضارب ؛ والحلول نحو الابيض والوقوع عليه نحو مضروب
 وفيه نحو مقتل ، والانتزاع المفهومي مع الاتحاد الوجودي كما في
 صفات الواجب الثبوتية ، بل الممكن ، والبقاء كذلك على الصحيح
 وإذن فهذا الوجه غير سديد !

(وبوخذ على الثاني) أولاً : أن البقاء - هو استمرار الوجود
 واستمرار الشئ نفس الشئ - لا أمر مغاير له ، فكيف يكون
 زائداً عليه ؟ .

ثانياً : أنه لو كان بقاء المبدأ الأول زائداً عليه مغايراً لوجوده
 للزم من ذلك الخلف ، بخروج الواجب عن كونه واجباً ، وذلك
 لأن المبدأ الاول واجب الوجود لذاته لا يجوز عليه العدم حدوثه
 وبقاء ، وزيادة البقاء تستلزم جواز العدم عليه بقاء ، وهذا هو الخلف .
 (ثالثاً) : أنه لو كان البقاء زائداً على المبدأ الاول قائماً به ، فهو
 إما أن يكون أزلياً قديماً ، وإما أن يكون ممكناً حادثاً ، فإن

كان الاول يلزمه تعدد الواجب ، لانه لاقديم سوى الواجب كما علم
 آنفا وهو باطل والقول به كفر إجماعاً .

وإن كان الثاني : يلزمه قيام الحادث بالقديم ، وهو غير جائز
 وهم لا يلتزمون به .

(مضافاً) : إلى أنه حينئذ لا بد له من سبب كاف وسببه الكافي
 لوجوده إما المبدأ الاول ، أو غيره فإن كان الاول يلزمه أن يكون
 الشيء الواحد البسيط من جميع الجهات من جهة واحدة فاعلا وقابلا
 وهو غير جائز للزوم الدور .

وإن كان الثاني يلزمه افتقار الواجب في بقاءه إليه ، فيخرج
 الواجب عن كونه واجباً ، وهو خلف ! .

(رابعاً) : أنه لو كان البقاء زائداً على المبدأ الاول - قائماً به
 لما كان عارضاً عليه و كل معروض قابل لعارضه و كل عارض معال ،
 وعلمته نفس المبدأ الاول لا غير لأدلة التوحيد ، فيلزم كون الشيء
 الواحد من جهة واحدة فاعلاً وقابلاً ، وهو يستلزم الدور الباطل ! .

(خامساً) : أن صفة البقاء حيث كانت أزلية لدى الاشاعرة
 فلا يخلو بقاؤها أن يكون بقاء آخر فيلزم التسلسل . أو بنفس
 ذاتها فلم لا يكون المبدأ الاول كذلك ؟ .

فالصحيح عدم زيادة البقاء على المبدأ الاول وأنه عين وجوده

وعليه فالسرمدية عين وجود المبدأ الاول أيضا ؛ بيد أنه لما كان
وجوب الوجود يستلزم سرمديته لعدم جواز العدم عليه ، فإنها
لا تكون صفة مستقلة - على حدة ، وإذن فالصفات الثبوتية للمبدأ
الاول تكون سبعة لا ثمانية ! .

وحدة المبدأ الاول وصفاته

اختلف المسلمون في وحدة المبدأ الاول وصفاته ، كما اختلفوا
في ثبوتها له ، أو نفيها عنه مع نيابة آثارها عنها ، فذهب الاشاعرة
إلى أزلية صفات المبدأ الاول ، وزيادتها على ذاته . وذهب
الكرامية إلى حدوثها وزيادتها على ذاته . وذهب المعتزلة
إلى نفيها عنه ؛ وأنه ليس له تلك الصفات ، وإنما آثارها ،
وهي نائبة عنها ، فليس له صفة العلم ، وإنما له أثر العلم من اتقان
الصنم - مثلا ، وليس له صفة القدرة ، وإنما له أثرها من إيجاد
المقدور - إن شاء - وهكذا سائر الصفات ، وقد شاع عنهم
« خذ الغايات ودع المبادئ » ، بمعنى ان الكمال بالغايات ، لا بمبادئها
وغايات الصفات موجودة للمبدأ الاول ، فلا ضير في نفيها
- أنفسها - عنه ! .

معنى الوحدة

لامراء في انه ليس المراد من وحدة المبدأ الاول وصفاته - هو
 الوحدة المفهومية ، بحيث يكون المفهوم من لفظ « الله » عين المفهوم
 من لفظ - عالم وقادر وما إلى ذلك ، فإنه لو كان ذلك كانت
 الفاظ الصفات مع لفظ الجلالة « الله » من المترادفات وهذا غير صحيح
 فإنه لا يفهم عرفاً من الصفات ما يفهم من لفظة الله تعالى حتى يتحقق
 الترادف بينها وبينه ، وإنما المراد منها الوحدة الوجودية ، بمعنى ان
 ذات المبدأ الاول - هي مصداق لمفاهيم الصفات بلا لحاظ شيء
 وراء الذات من المعاني أو الكيفيات ، أو الحالات ؛ وغير ذلك من
 مصححات الحمل والصدق .

وبعبارة أخرى إن ذات المبدأ الاول وحدها ملاك لصحة
 الحمل والصدق في صفاته تعالى بلا لحاظ حيثيات تقيدية ، أو تعليمية
 تكون هي الملاك في صحة ذلك ؛ فوحدة المبدأ الاول وصفاته
 كوحدة الجنس والفصل ، وحدة في الوجود وتغاير في المفهوم وهذا
 هو الصحيح !

محل الخلاف في البعث

لقد سبق ان للمبدأ الاول الواجب الوانا من الصفات ، كما

للممكن كذلك ، فله صفات سلبية ، وصفات ثبوتية والثانية منها
صفات إضافية محضة ، وهي عبارة عن النسبة بين الشئيين نحو القادرية
والعالمية ، والخالقية ، وما إلى ذلك ، وصفات غير إضافية محضة ، والثانية
منها صفات ذاتية حقيقية محضة نحو الحياة والوجوب ، وعلم
المبدأ الأول بذاته .

ومنها : صفات ذاتية حقيقية ذات إضافة نحو علم الواجب
بغيره والقدرة ، وما إلى ذلك من الصفات الثبوتية .

ومنها : صفات فعلية أي صفات الفعل نحو الحب ، والبغض ،
والكرهية والتكلم والخلق إذا أريد من التكلم والخلق المعنى الاسمي
بمعنى المتكلم به والمخلوق ، وغير ذلك من الصفات ، وعامة الصفات
السلبية ترجع إلى سلب الامكان ، أو أحد لوازمه من سلب النقص
أو سلب الحاجة ، وعامة الصفات الإضافية ترجع إلى إضافة واحدة
هي المبدئية الوجودية لجميع الممكنات ويعبر عنها ، «بالقيومية»
فهو القيوم على الموجودات .

كما أن عامة الصفات الثبوتية - بقسميها ترجع إلى الوجوب
الذي هو صفة باعتبار المفهوم - ، وهو يرجع إلى الوجود ، لانه
تأكد الوجود - بما لا نهاية له بجهة من الجهات ، وبعد هذا العرض
فليعلم أنه لا خلاف في زيادة الصفات السلبية على المبدأ الأول ،

كما لا خلاف في زيادة الصفات الفعلية ، والصفات الإضافية
 كذلك ، فإن الأولى حادثة بحدوث الفعل ، والثانية اعتبارية محضة
 فكيف تكونان متحدتي الوجود مع القديم ، الحقيقي الوجود ؟ .
 وإنما محل الخلاف هو الصفات الثبوتية الذاتية بقسميها ومبدأ
 الصفات الإضافية ، باعتبار رجوعها الى اضافة واحدة وجودية ، هي
 « المبدئية » ، والصحيح فيها ما عليه الإمامية ، من وحدتها مع المبدأ
 الأول تعالى وجوداً ، وعينيتها له تحملاً ، خلافاً للشاعرة ، والكرامة
 والمعزلة !!

أبواب وحدة المبدأ الأول وصفاته

إن ما يستدل به لوحدة المبدأ الأول وصفاته ، كما هو المذهب
 الحق ، العقل والنقل أما العقل فمن وجوه :

(الأول) : ويعرض بوجهين

«الأول» أنه لو لم يتحد المبدأ الأول وصفاته في الوجود ، وكانت
 صفاته زائدة عليه قائمة به ، فإما أن تكون أزلية قديمة - كما يذهب
 إليه الأشاعرة ؛ أو تكون ممكنة حادثة ، كما يذهب إليه الكرامية ،
 فإن كان الأول يلزم تعدد القدماء ، وتعدد الواجب اذ لا قديم غير
 الواجب تعالى ، وذلك باطل والقول به يوجب الكفر اجماعاً !!

وإن كان الثاني يلزم قياس الحادث بالقديم ، وهو غير جائز
كما سلف !!

«الثاني» : ان المبدأ الأول واجب الوجود ، فلو كانت صفاته
زائدة عليه فاما ان تكون واجبة الوجود ، فيلزم تعدد الواجب
وهو باطل ، والقول به بوجب الكفر اجماعاً!

واما أن تكون ممكنة الوجود ، فلا بد لها من سبب كاف ،
فان كان المبدأ الأول لازم كونه الواحد البسيط المحض من جهة
واحدة ، فاعلا وقابلا ، وهو اجتماع الضدين في المبدأ الأول .
وإن كان غير المبدأ الأول لازم افتقاره إليه في صفاته ، ويلزم
خروج الواجب عن كونه واجباً ، وهذا خلف !

«الثاني» من الوجوه : أنه لو لم تتحد صفات المبدأ الأول معه في
الوجود وكانت زائدة عليه قائمة به لكانت عارضة عليه وكل معروض
قابل لعارضه ، وكل عارض معطل لا بد له من سبب كاف ، وليس
ذلك إلا المبدأ الأول ، اذ لا شريك له في الخالقية ، وهو بسيط من
كل جهة . فيلزم أن يكون الواحد البسيط فاعلا وقابلا من جهة
واحدة ، ويلزمه اجتماع الضدين في ذات المبدأ الأول ، وهو محال !
(ولرب قائل) : كيف يكون المبدأ الأول بسيطاً من كل
الجهات مع أن حيثية ذاته غير حيثية صفاته السلبية ، وغير حيثية

صفاته الثبوتية غير الاضافية ، وغير حيثية صفاته الاضافية ??
 «يد أنه يحاب» بما علم أنفاً من أن عامة الصفات ترجع إلى صفة
 ثبوتية — هي عين المبدأ الأول ، فالإضافية ترجع إلى المبدئية
 الوجودية ، والسلبية ترجع إلى الوجود ، باعتبار رجوعها إلى الامكان
 وسلب لوازمه ، وهو ولو ازمه من المعاني السلبية ، وسلب السلب
 اثبات ؛ ولذا قال بعض العلماء : ان جميع الصفات تنحصر في الصفات
 الثبوتية وهي متحدة الوجود مع ذات المبدأ الأول ؛ وإذن فليس
 هنا تعدد جهات ولا حيثيات !

(الثالث) : أنه لو لم يتحد المبدأ الأول وصفاته — للزم أن
 يكون في حاجة إلى تلك الصفات في الكمال ، ففي علمه يحتاج
 إلى علم زائد على ذاته ، وفي قدرته يحتاج إلى قدرة زائدة كذلك
 وهكذا في سائر الصفات ، ويلزم من ذلك الخلف بخروج الواجب
 عن وجوبه ؛ فإن الحاجة من لوازم الإمكان والواجب
 لا يحتاج !!

(الرابع) : أنه لو لم يتحد المبدأ الأول وصفاته ، وكانت
 زائدة عليه للزم كونه جسماً : بتقريب أن زيادتها عليه تستلزم خلواً
 ذاته عنها ، وامكان اتصافه بها ، والامكان حيث كان موضوعه أمراً
 واقعياً ، لا اعتبارياً كالمهية ، يكون استعدادياً ؛ ومعناه القابلية

والقوة، وهو معنى المادة التي لا تنفك عن الصورة فيلزم ثم كذب
المبدأ الأول من المادة والصورة وأن يكون جسماً، ويلزم ذلك الحاجة
إلى ما يتر كذب منه، وخروج الواجب إلى الامكان وذلك
يستلزم الخلف !!

(وأما النقل) : ففي أخبار أئمتنا (ع) وخطبهم ما يربو على
التواتر في الدلالة على نفي زيادة الصفات على المبدأ الأول فمن خطبة
لأمير المؤمنين علي عليه السلام قوله .

« أول الدين معرفة الله ، وكمال المعرفة التصديق به وكمال
التصديق به توحيده؛ وكمال توحيده الاخلاص له ، وكمال الاخلاص
له نفي الصفات عنه ؛ بشهادة كل صفة أنها غير الموصوف ، وبشهادة
كل موصوف انه غير الصفة ، فمن وصفه سبحانه فقد قرنه ، ومن
قرنه فقد ثناه ، ومن ثناه فقد جزاه ، ومن جزاه فقد جهله ، ومن
أشار إليه فقد حداه ، ومن حداه فقد عداه ، ومن قال فيم ؟ : فقد
ضمه ، ومن قال على م ؟ فقد أخلى منه » ، ورواها في الكافي بنحو
آخر ، وله بهذا المضمون كثير من الخطب !

ومن خطبة للإمام الرضا (ع) قوله : « أول عبادة الله معرفته ،
وأصل معرفته توحيده ، ونظام توحيده نفي الصفات عنه بشهادة
العقول أن كل صفة ، وموصوف مخلوق ، وشهادة كل مخلوق أن

له خالقاً ليس بصفة ولا موصوف ، وشهادة كل صفة وموصوف
 بالاقتران ، وشهادة الاقتران بالحدوث ، وشهادة الحدوث بالامتناع
 من الازل « إلى غير ذلك من الخُطب التي تسدل على نفى الصفات
 أي نفى الصفات الزائدة التي لا تتحد مع المبدأ الأول في الوجود
 والتحقق ، فإنه مع اتحاد الوجود لا يبقى صفة وموصوف .
 فالصحيح وحدة ذاته وصفاته ، ووجوب ذاته وصفاته التي هي
 عين ذاته !!

وحدة وجود جميع صفات المبدأ الأول

كما أن لصفات المبدأ الأول وحدة وجودية معه ، وإن كانت
 المفاهيم مختلفة ، لبطلان الترادف بين لفظ « الله » والفاظ الصفات
 فإن لها فيما بينها وحدة وجودية بمعنى أن لجميعها وجوداً واحداً ، وإن
 كانت مفاهيمها مختلفة ؛ لأنه لو لم تكن مفاهيمها مختلفة للزم ترادف
 ألفاظها وهو باطل ، فإنه لا يفهم من لفظ بعضها ما يفهم من لفظ البعض
 الآخر عرفاً ، فليس ما يفهم من لفظ عالم عين ما يفهم من لفظ
 قادر ، وهكذا .

« ونوهم » : عدم صحة انتزاع مفاهيم متكثرة متغايرة ، من

الواحد البسيط من كل جهة .

« يدفعه » : الوجدان ، فإنه بالوجدان ينتزع من الشخص الواحد المعلول للمبدأ الأول من جهة واحدة مفهوم شي ، ومفهوم موجود ، ومقدور ومعلوم ومراد ، وما إلى ذلك ، ولو تعددت جهات الانتزاع ، للزم أن يكون المعلول من جهة المقدورية غير معلوم لله فيلزم نسبة الجهل إليه تعالى ، ومن جهة المعلومية غير مقدور لله فيلزم نسبة العجز إليه تعالى ، وهكذا وكل أولئك لا يجوز على المبدأ الأول .

(مضافاً) إلى ان كل كثرة تنتهي إلى الوحدة لأنها مبدؤها ، فحيث وجدت الكثرة في الخارج أو في المفهوم - توجد الوحدة وإذن نرجع المفاهيم الكثيرة إلى مفهوم واحد وبواسطته تنتزع المفاهيم الكثيرة من الواحد ، وهذا جائز لا مانع منه ، فإنه في الحقيقة من قبيل انتزاع الواحد من الواحد ، لا الكثير من الواحد .

أثبت وحدة وجود الصفات جميعاً

ويدل على وحدة وجود جميع صفات المبدأ الأول أنه قد ثبت بالأدلة السابقة وحدة وجود المبدأ الأول وصفاته ، ووجود المبدأ الأول تعالى واحد فيكون وجودها جميعاً ايضاً واحداً ، فمن أين يأتي التعدد ؟ !

ما أخذ أدلة الأشاعرة والكرامية والمعتزلة

لقد استدل الأشاعرة على زيادة صفات المبدأ الأول على ذاته بما ملخصه : أنه لو لم تزد صفات المبدأ الأول على ذاته للزم تحقق الترادف بين قولنا ذاته ؛ وبين قولنا ذاته عالم وقادر ، وما إلى ذلك وهو باطل بالبدهة . فإنه لا يفهم العرف من لفظ ذاته — ما يفهم من لفظ ذاته عالم وقادر وغيرهما من سائر الصفات ، حتى يتحقق الترادف !!

« وبعبارة » : أخرى أنه لو لم تزد صفات المبدأ الأول على ذاته — للزم الترادف بين اللفظ الدال على ذاته ، والفاظ صفاته ، وهو غير صحيح ، فإنه لا يفهم العرف من أحدهما ما يفهم من الآخر حتى يكون بينهما ترادف !

« ويؤخذ عليه » : أولاً منع الملازمة ، فإن إعدام زيادة صفات المبدأ الأول — على ذاته لا يستلزم اتحاد مفاهيم صفاته ، ومفهوم ذاته — الذي هو معنى الترادف ، حتى يستكشف من عدم اللازم عدم الملزوم ، فإن القائلين بنفي زيادة صفاته تعالى على ذاته ، إنما يريدون نفي الزيادة في الوجود ، لا في المفهوم ، لأنه لا قائل بذلك كما علم من تحرير محل الخلاف ، فإن الخلاف إنما هو في الوحدة

الوجودية بين الذات والصفات ؛ لا الوحدة المفهومية ، وهذا المعنى
 ينافي الترادف لأنه يستلزمه ، فالملازمة غير صحيحة !!
 « ثانياً » : أن القول بزيادة صفات المبدأ الأول على ذاته مع
 القول بقدمها قول بتعدد القدماء وتعدد الواجب ، فإنه قد ثبت
 أن كل قديم واجب ؛ كما أن كل حادث ممكن ، وعلى ذلك فيكون
 عدد القدماء ثمانية بزيادة صفة البقاء ، وتسعة بزيادة صفة التكوّن
 كما عليه الخنافية ، ولا ريب في أن القول بذلك يوجب الكفر من
 المسلمين كافة .

(ودعوى) : المحقق التفتازاني في شرح العقائد (النسفية)
 أنه لا استحالة في تعدد الصفات القديمة ، وإنما الاستحالة في تعدد
 الذوات القديمة ، كما أن القول بتعدد الصفات القديمة لا يوجب
 الكفر بخلاف القول بتعدد الذوات القديمة ، فإنه يوجب ذلك .
 « دعوى » في منتهى الفساد ، فإنه لا فرق في الاستحالة ،
 ولا في إيجاب الكفر بين الذوات والصفات ، لو قيل بقدمها ، وأي
 فرق بينهما حتى يختص القول بقدم الذوات بالاستحالة ، وإيجاب
 الكفر إجماعاً دون القول بقدم الصفات ؟ ، وإنه لمن الغرابة بمكان
 أن يكفر من يقول بتقدمين ، كبعض فرق النصارى ، أو ثلاثة
 قدماء كبعض آخر منهم ؛ ولا يكفر من يقول بقدماء ثمانية ، أو تسعة

من فرق المسلمين ، ولا سيما بناء على أن الأقسام التي يقول بها بعض
 فرق النصارى من قبيل الصفات ، وأنها ، الوجود ، العلم ، الحياة ،
 وإن أمكنت المناقشة في ذلك ، فإنهم حيث يقولون بانتقال
 أقنوم الكلمة أعني العلم إلى بدن « عيسى » (ع) بنحو الاستقلال
 لا تكون الأقسام من قبيل الصفات ، وإنما هي من قبيل الذوات ، فإن
 المستقل بالانتقال هو الذوات فحسب ، إلا أنه قد علم أنه لا فرق في
 الاستحالة وإيجاب الكفر بين الذوات والصفات !

« ثالثاً » : أن زيادة الصفات مع قدمها يستلزم مشاركتها
 للمبدأ الأول في القدم ، والمشاركة بين الشيئين تستلزم التمييز
 بخصوصية ما ، وذلك يستلزم تركيب المبدأ الأول مما به الاشتراك
 وما به الامتياز ، وذلك يستلزم الحاجة إلى ما تركيب منه فيخرج
 الواجب عن كونه واجبا وهذا خلف !

« وتوهم » : أن انضمام ما به الامتياز إلى القدم الذي ما به
 الاشتراك لا يستلزم التركيب في ذات المبدأ الأول ، حيث القدم
 أمر عديم ، فإن مفهومه عدم المسبوقية بالعدم ، أو الغير ، والأمر
 العدمي لا يصح التركيب منه ، ومن غيره .

« مدفوع » : بما سبق من أن التركيب غير محصور في
 الوجوديات ، فكما يكون بين الوجوديين يكون بين الوجودي

والعدي

« مضافاً » : إلى أن للعدم شئبية ، وباعتبارها يصبح التركيب

منه ومن غيره !

ما استدل به الكرامية على زيادة الصفات وحدوثها

لقد استدل الكرامية على صحة مذهبهم - وهو ذوجهتين - زيادة

الصفات ؛ وحدوثها !

أما زيادة الصفات فإنهم استدلو عليها بما استدل به الأشاعرة

على زيادتها بلا اختلاف .

وأما حدوثها فقد استدلو عليه بوجهين :

« الأوّل » : ما محصوله أن صفات المبدأ الأوّل زائدة على ذاته

فهي ممكنة ، لأنه ثبت أن كل ما سوى الله تعالى ممكن ، وكل

ممكن حادث .

« وبعبارة » مختصرة أن صفات المبدأ الأوّل ممكنة ، وكل

ممكن حادث .

(الثاني) : أن صفاته لو لم تكن حادثة ، وكانت قديمة -

للازم من ذلك تعدد القدماء ، وقدم العالم ، واللازم باطل .

وجه الملازمة : أن قدم الصفات معناه قدم علمه وإرادته وما

إلى ذلك ، وذلك يستلزم تعدد القدماء وهو واضح ، وقدم العالم
لأن علم المبدأ الأوّل وإرادته علة لايجاد العالم ، وقدم العلة يستلزم
قدم المعلول ، ولعل هذا ما حدا بهم إلى القول بحدوث الصفات .

(ويؤخذ) على دليل زيادة الصفات ما أخذ على استدلال
الاشاعرة به ، وعلى الوجه الأوّل من دليلي حدوثها :

(أولاً) : منع الصغرى ، فإن صفات المبدأ الأوّل واجبة ، لا
ممكنة ، فإنها عين ذاته على الصحيح - لا زائدة عليها ؛ حتى
تكون سوى ذاته ، وكيف يكون الممكن عين الواجب .

(ثانياً) : أن واجب الوجود لذاته واجب الوجود من جميع
جهاته ، لأنه ليس له حالة منتظرة ، فكل ما أمكن له بالامكان
العام يجب وجوده له ، والا افتقر إليه ، فيخرج عن كونه واجبا .
(ثالثاً) : أنه يلزم من زيادة صفات المبدأ الأوّل ، وحدثها

مع قيامها به قيام الحادث بالقديم ، وهو غير جائز .
(وعلى الوجه الثاني) : أولاً منع الملازمة ، فإن تعدد القدماء
أو قدم العالم إنما يلزم من القول بقدم الصفات ، لو قيل بزيادتها على
الذات ، أما مع القول بوحدتها مع الذات - كما هو الصحيح - ،
فلا يلزم ذلك .

(ثانياً) أنه على فرض تسليم القول بزيادة الصفات مع قدمها

فان لزوم قدم العالم ممنوع .

(ودعوى) ان قدم العلة يستلزم قدم المعلول بقول مطلق
(ممنوعة) أشد المنع ، فإنه إنما يسلم ذلك فيما كانت العلة بنحو السبب
الكافي ، والعللة التامة ، أما فيما لم تكن كذلك ، فقدمها لا يستلزم
قدم المعلول ، فإنه ربما يكون لوجود المعلول شرط غير حاصل ، أو
مانع موجود ، فالدليل غير سديد !

دليل المعتزلة لنفي الصفات ونياحة آثارها

أما المعتزلة فانهم استدلوا على مذهبهم بما محصوله انه: لو زادت
صفات المبدأ الاول على ذاته - فإن كانت قديمة - كما هو مذهب
الاشاعرة - يلزم تعدد القدماء . وان كانت حادثة - كما هو مذهب
الكرامية - يلزم قيام الحادث بالقديم .
ولو اتحدت وجوداً مع الذات يلزم خروج الصفة عن معناها
الحقيقي ؛ لان الصفة هي المعنى القائم بالغير ، أي أن وجودها
ثبتي ، ومع وحدة الصفات مع الذات تكون ذاتا مستقلة وتخرج
عن معناها الحقيقي .

ولو قيل بنفيها عنه مع عدم نياحة آثارها عنه يلزم نسبة النقص
إليه تعالى من جهل أو عجز وما إلى ذلك ، واللوازم كلها باطله .

وإذن فلا بد من القول بأنه ليس له تلك الصفات ، وإنما له آثارها ،
وهي نائبة عنها ، والكمال بالغاية ، وترتب الآثار ، لا بصدق
مفاهيم تلك الصفات عليه !!

(ويؤخذ على هذا الدليل) أولاً : أن حصر الصفة بالمعنى القائم
بالغير غير صحيح ، والتعريف لها بذلك ؛ تعريف غير جامع ، فإن
حقيقة الصفة - هي الوجود ، وهو ذو مراتب ؛ وبعض مراتبه وجود
مستقل ، كما أن بعض مراتبه وجود غير مستقل ، وفي كل منهما
يكون إطلاق الصفة عليه من باب استعمال اللفظ في معناه الحقيقي ،
لأن الألفاظ موضوعة لمعانيها العامة .

(ثانياً) : أنه لو كانت الصفات منتفية عن المبدأ الأول مع
نيابة آثارها عنها ، للزم أن يكون حملها على الذات بنحو المسامحة ،
والتنزيل ، لأنه ليس فيه معنى تلك الصفات واللازم باطل ، فإنه
بالوجدان لا ترى في حمل تلك الصفات على الذات مسامحة ولا تنزيلاً .

(ثالثاً) : أن وجود الأثر ، المسبب عن الشيء ، بنحو السبب
الكافي مع عدم وجود ذلك الشيء ، غير معقول فإنه خلاف مبدأ
السبب الكافي ؛ وهو بديهي الثبوت كما سلف ، وإذن فالصحيح
من المذاهب الإسلامية في صفات المبدأ الأول مذهب الإمامية وحده
والحمد لله رب العالمين

* الفهرس *

	صفحة
المقدمة	٤
مقياس الامتناع الذاتي والعرضي للأشياء	٩ - ٥
امتناع الدور ذاتا	٩
اثبات امتناع الدور ذاتا - امتناع التسلسل	١٠
اثبات امتناع التسلسل	١٣ - ١١ ✓
وجود السببية في العالم الطبيعي	١٤
إثبات نفي الأولوية الذاتية	١٦ - ١٤
إثبات نفي الأولوية الغيرية	١٨ - ١٦
شبهات القول بنفي السببية مطلقاً	٢١ - ١٩ ✓
مآخذ نفي السببية في العالم الطبيعي	٢٣ - ٢١ ✓
ما يؤخذ على الماديين	٢٤ - ٢٣
دليل الأشاعرة لنفي السببية الطبيعية	٢٦ - ٢٤ ✓
ما يؤخذ على الأشاعرة في نفي السببية	٢٨ - ٢٦ ✓
ما يؤخذ على الغزالي	٢٩ - ٢٨
ما يؤخذ على داود هيوم	٣٢ - ٢٩
حدوث العالم	٣٢
معاني الحدوث	٣٣ - ٣٢
الحدوث الذاتي	٣٤ - ٣٣
الحدوث الزماني	٣٤ ✓
ما يؤخذ على الحدوث الزماني	٣٥ - ٣٤ ✓
التخلص من المآخذ	٣٨ - ٣٥

	صفحة
الحركة الجوهرية في العالم الطبيعي	٣٨
معنى الحركة الجوهرية	٤٤ - ٣٩
إثبات الحركة الجوهرية	٤٩ - ٤٤
إثبات اتحاد العرضي والعرض	٥٢ - ٤٩
مأخذ الحركة الجوهرية	٥٣ - ٥٢
دفع مأخذ الحركة الجوهرية	٥٧ - ٥٣
الحدوث الدهري	٥٩ - ٥٧ ✓
الحدوث الاسمي	٦١ - ٥٩ ✓
إثبات الحدوث للعالم	٦٥ - ٦١ ✓
شبهات تمسك بها لنفي الحدوث	٦٩ - ٦٥
وجوب معرفة المبدأ الأول	٧٥ - ٦٩ ✓
أدلة الأشاعرة لوجوب معرفة المبدأ الأول	٧٦ - ٧٥
وجوب النظر في معرفة المبدأ الأول	٧٧
إثبات وجوب النظر في معرفة المبدأ الأول	٨٣ - ٧٧
إثبات المبدأ الأول	٨٤ - ٨٣
طرق إثبات المبدأ الأول بنحو وجوب الوجود	٩١ - ٨٤ ✓
طرق إثبات المبدأ الأول لا بنحو وجوب الوجود	٩٢ - ٩١ ✓
طرق إثبات المبدأ الأول عند المتأخرين	١٠٠ - ٩٢ ✓
صفات المبدأ الأول	١٠١ - ١٠٠
توحيد المبدأ الأول ونفي الشريك عنه ذاتا	١٠١ ✓
إثبات توحيد المبدأ الأول ذاتا	١٠٥ - ١٠٢ ✓
شبهة ابن كموثة ودفع الشبهة	١٠٩ - ١٠٥

توحيد المبدأ الأول بالالوهية	١١٠-١٠٩
إثبات توحيد المبدأ الأول بالالوهية	١١٥-١١٠
المبدأ الاول بسيط ليس بمركب	١١٦-١١٥
المبدأ الاول ليس بجسم	١١٧-١١٦
مآخذ أدلة الكرامة المحسنة	١١٩-١١٧
نفي إمكان رؤية المبدأ الاول	١٢٠-١١٩
محل للنزاع في البحث	١٢٠
إثبات نفي إمكان الرؤية	١٢٣-١٢١
استدلال المعتزلة بوجه آخر	١٣٥-١٣٣
ادلة الاشاعرة على جواز رؤية المبدأ الأول	١٥٥-١٣٦
نفي محلية المبدأ الاول للحوادث	١٥٦
نفي حلول المبدأ الاول في شيء أو اتحاده به	١٥٩-١٥٧
نفي الخيز عن المبدأ الاول	١٦٠-١٥٩
المبدأ الاول ليس بجوهر ولا عرض	١٦١-١٦٠ ✓
قدرة المبدأ الاول واختياره	١٦٣-١٦٢
إثبات قدرة المبدأ الاول	١٦٦-١٦٤
شبهات نفي القدرة عن المبدأ الاول	١٦٩-١٦٦
إثبات عموم قدرة المبدأ الاول لجميع الممكنات	١٧٣-١٧٠
الجبر والتفويض والامر بين الامرين	١٧٤-١٧٣
محل النزاع بين القوم	١٧٥-١٧٤
مذهب الجبر وادلته ومفاسده	١٧٨-١٧٥
مذهب التفويض وادلته ومفاسده	١٨٩-١٨٧
مذهب الامر بين الامرين ودليله	٢٩٥-١٨٩

	صفحة
علم المبدأ الاول	١٩٥
علم المبدأ الاول بذاته	١٩٨ - ١٩٥
علم المبدأ الاول بغيره	٢٠٢ - ١٩٨
شبهات نفي العلم عن المبدأ الاول	٢٠٧ - ٢٠٦
كيفية علم المبدأ الاول بمعلولاته	٢٠٦ - ٢٠٣
دليل الاشراقين	٢٠٦
مذهب المشائين ودليلهم	٢٠٩ - ٢٠٧
مأخذ على الطومبي	٦١٣ - ٢١١
ردود الفلاسفة على مذهب المشائين	٢١٩ - ٢٠٩
مذهب جمع من الفلاسفة في المبدأ الاول بغيره	٢٢٤ - ٢١٩
النقل يؤيد هذا المذهب	٢٢٤
حياة المبدأ الاول	٢٢٦ - ٢٢٥
اثبات حياة المبدأ الاول	٢٢٧ - ٢٢٦
سمع المبدأ الأول وبصره	٢٢٨ - ٢٢٧
إثبات السمع والبصر للمبدأ الاول	٢٣١ - ٢٢٨
شبه نفي السمع والبصر	٢٣٤ - ٢٣١
تكلم المبدأ الأول	٢٣٤
معنى كلام المبدأ الاول	٢٣٤
منشأ الخلاف في تكلم المبدأ الاول	٢٣٧ - ٢٣٥
سبب ذهاب الاشعري إلى الكلام النفسي	٢٣٨ - ٢٣٧
مأخذ أدلة الاشاعرة لاثبات الكلام النفسي	٢٤٤ = ٢٣٨
إثبات تكلم المبدأ الاول	٢٤٤

٢٤٨ - ٢٤٥	قدم كلام المبدأ الأول وحدوثه
٢٥٠ - ٢٤٨	صدق المبدأ الأول في كلامه
٢٥١ - ٢٤٠	إرادة المبدأ الأول
٢٥٥ - ٢٥٢	إثبات عدم جواز مغايرة الغرض للمبدأ الأول
٢٥٦ - ٢٥٥	إثبات إرادة المبدأ الأول
٢٦٢ - ٢٥٦	شبه نفى اتحاد الارادة مع العلم والذات
٢٦٣ - ٢٦٢	صفات المبدأ الأول الذاتية والفعلية ومقياس التفرقة بينهما
٢٦٤ - ٢٦٣	سرمدية المبدأ الأول
٢٦٧ - ٢٦٤	أدلة الاشاعرة لزيادة البقاء
٢٦٧	وحدة المبدأ الأول وصفاته
٢٦٨	معنى وحدة المبدأ الأول وصفاته
٢٧٠ - ٢٦٨	محل الخلاف في البحث
٢٧٤ - ٢٧٠ ✓	إثبات وحدة المبدأ الأول وصفاته
٢٧٥ - ٢٧٤ ✓	وحدة وجود جميع صفات المبدأ الأول
٢٧٥ ✓	إثبات وحدة وجود الصفات جميعاً
٢٧٩ - ٢٧٦	مآخذ أدلة الاشاعرة والكرامية والمعتزلة
٢٨١ - ٢٧٩	ما استدل به الكرامية على زيادة الصفات وحدوثها
٢٨٢ - ٢٨١	دليل المعتزلة لنفي الصفات ونياية آثارها

تصويب الالفاظ


صواب	خطأ	صفحة	سطر
إن أعم المبادئ.	إن المبادئ.	٦	١٢
إثبات	إثبا	١١	٦
بداهته	بداهة	١٤	٧
الثاني : بقاء التسوية	بقاء التسوية	١٧	١٨
الدليل بالجزئيات	التدليل بالجزئيات	٢٢	١٦
لاتحادهما	لاتحادهما	٤٩	٨
وبثانيه	وبثانية	٥٥	١
وملخصه	وملخصة	٦٣	١٦
فذهب	قذهب	٦٩	٦
ودنيويا	أودنيويا	٧١	١٣
بانتقاء الموضوع	بانتقاء الموضوع	٧٣	١٥
المزاج البشري	المزاج البشري	٧٨	٥
ولا قسم ثالث في المقام	ولا قسم ثالثاً	٨٧	١٧
الواجب	الوجب	٨٨	١
الاي	الأي	٩٦	١٧
الوجوب الذاتي	الوجود الذاتي	١٠٠	١٧
ويعب	ويعب	١٠٠	١٠
على ما هو الصحيح من أصالة الوجود	على ما هو الصحيح	١٠٧	٩
توحيد المبدأ الأول	توحيد المبدأ	١١٠	٨


صواب	خطأ	مطر	صفحة
المبدأ	المبدء	١٥	١١٢
والثالث	والثاني	١	١١٥
والتقدم	والتقوم	٩	١١٦
في التقدم	في التقوم	١٠	١١٦
لا يحتاج اليها	لا يحتاج اليها	١٢	١١٧
أو مساحمة في التنزيل	مساحمة في التنزيل	١١	١١٩
إمكان رؤية المبدأ الأول	أما العقل : سقط قبله عنوان إثبات نفي إمكان رؤية المبدأ الأول	٥	١٢١
دليل المعتزلة لنفي إمكان الرؤية	دليل المعتزله	٢	١٢٣
وَأما النقل	أما النقل	٧	١٢٤
ويؤخذ	يؤخذ	١٥	١٣٢
بلا تدركه الابصار	لا تدركه الأبصار	١٤	١٣٩
قياس	قياساً	٤	١٣٩
ولا يرى	ولا يرى	٣٥	١٤٠
يرى	يرى	١٦	١٤٠
إذا استقر	إذا استقر	١٧	١٤٤
ويؤخذ على هذا أولاً	ويؤخذ على هذا	٨	١٤٥
من ردد	من مأخذ	٥	١٤٨
على التقريب الثاني	على هذا التعريف الثاني	٥	٥
سقط قبله عنوان : معنى الجبر	إن مذهب الجبر	٣	١٧٥
وإرادته	وإراداته	٥	١٧٥
إثبات مذهب الجبر	دلل سقط قبله عنوان : إثبات مذهب الجبر	١٥	١٧٦
دل	دلل	١٥	١٧٦


صواب	خطأ	سطر	صفحة
لمذهب الجبر مفسد سقط قبله عنوان : مفسد مذهب الجبر		٩	١٨٥
لزوم انتفاء	الاولى انتفاء	١٠	١٨٥
لزوم سقوط	الثانية سقوط	١٢	١٨٥
الثالثة	الثالث	١٤	١٨٥
الرابعة	الرابع	١٧	١٨٥
الخامسة	الخامس	٨	١٨٦
السادسة	السادس	١٢	١٨٦
ويؤخذ على هذه	ويؤخذ عليه	١٤	١٨٦
وقد دل المعترلة	وقد دل المعترلة	٨	١٨٧
بيد أن مذهب التفويض سقط قبله عنوان مفسد مذهب التفويض		٣	١٨٨
إن مذهب الأمر بين الأمرين سقط قبله عنوان :		١٣	١٨٩
معنى الأمر بين الأمرين وإثباته			
من الدقة بمكان سقط بعده : وما أثر حجة لهذا المذهب		٥	١٩٠
قول الصادق (ع) لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين			
فيه مذاهب	فيه مذاهب	٥	١٩٠
تأثيراً	تأثير	١٦	١٩٣
فما معنى الأولوية؟	في معنى الأولوية	٥	١٩٤
إثبات علمه بذاته	ثبوت علمه بذاته	١٠	١٩٥
إثبات علمه بغيره	ثبوت علمه بغيره	١١	١٩٥
السهورودي	السهورودي	٣	٢٠٥
ولقد استدل	لقد استدل	٢	٢٠٨

سطر	صفحة	سطر	صفحة
٢٣٨	٤	لقد دل	لقد دل
٢٤٤	٥	ان ما يدل به	ان ما يدل به

هذا ما وفقت لتصحيحه من الأخطاء ، وربما بقي شيء أحيله
على فهم القاري ، كما جاءت في الكتاب لفظة « **إن** » خطأً بكثرة
وصوابها أينما جاءت - لأن ، أو لأنه ؛ أولاً لأنها ، أو لأنها ، حسب
مناسبة ما بعدها من الكلام ، كما أنه سقط بعض عناوين الموضوعات
نبتت عليها ، كما سقط دليل إثبات الأمرين الأخرين وقد تداركته
في جدول الخطأ والصواب حرصاً على إتمام الفائدة . فعسى أن
يجعل الله في كتابي هذا الفائدة مستفيد ، وهو ولي التوفيق .







231:N25mA:c.1

ناصر، محمد على
المبداء الاول او الله

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01000490

American University of Beirut



231

N25mA

General Library

